الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

Université Mohamed KHIDHER -Biskra
Faculté des Sciences Economiques,
Commerciales et des Sciences de Gestion
Département des Sciences Commerciales

جامعة محمد خيضر– بسكرة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلـــوم التجـــاريـــة

الموضـــــــــــــــــوع

دور تبني النظام المحاسبي المالي في فعالية المنظومة الجبائية دراسة حالة مديرية الضرائب بسكرة

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبة

إعداد الطالبتان:
قيطني راضية
سلاوي الزهرة

تخصص: محـــــاسبة

الأستاذ المشرف:
عزوز ميلود

لجنة المناقشة

الرقم	أعضاء اللجنة	الرتبة	الصّـفـة	مؤسسة الانتماء
1	تومي إبراهيم	أ محاضر أ	رئيسا	**جامعة بسكرة**
2	عزوز ميلود	أ محاضر أ	مشرفا	**جامعة بسكرة**
3	زاوي سريا	أ محاضر أ	ممتحنا	**جامعة بسكرة**

السنة الجامعية: 2019 /2020

شكر وعرفان

قد يقف المرء عاجزا على رد الجميل لذوي الفضل، وقد لا تطاوعه أساليب التعبير عن معاني الشكر والتقدير، الشكر لله أولا وأخيرا، والحمد لله دائما و أبدا.

"من لا يشكر الناس لا يشكر الله"

نتوجه بالشكر الجزيل و وافر الإمتنان والعرفان إلى أستاذنا " **عـــــــــــــزوز ميلـــــــــــــود** " الذي بصرنا بنور بصيرته و صفاء فؤاده، و أنار دربنا وأزال كثيرا من الإبهام حولنا، و وجهنا توجيه الأب لإبنتيه، فلم يبخل علينا يوما بنصائحه وتوجيهاته، رغم كثرة مسؤولياته.

إلى من رعونا علما وتوجيها و إرشادا عبر مراحل دراستنا.

إلى جميع أساتذة قسم العلوم التجارية بجامعة محمد خيضر بسكرة.

إهداء

أهدي ثمرة هذا العمل المتواضع إلى من جرع الكأس فارغا ليسقيني قطرة حب إلى من حصد الأشواك عن دربي ليمهد لي طريق العلم "**أبـــــــــي العزيز** "

إلى من بسمتها غايتي وما تحت أقدامها جنتي... إلى من حملتني في بطنها وسقتني من صدرها وأسكنتني قلبها فغمرتني بحبها ... إلى صديقتي الحميمة وأمي الرحيمة حفظك الله ورعاك

وجعل جنة الفردوس مثواك "**أمـــــــي الغالية** "

إلى من عبدت لي الطريق و أزاحت الأشواك أمامي، صديقة دربي **أختي** "عبلة" .

إلى بلسم روحي وحياتي، إلى من هم عزوتي وسندي في الحياة، أنس عمري و مخزن ذكرياتي ومصدر سعادتي، **أختي** " إلهام وكتاكيتها عائشة و أسيل " إلى **إخواني** " محمد بلال، صهيب، حسام عبد القادر"

إلى روح " **جدى**" و " **جدتي**" رحمهما الله و أسكنهما فسيح جنانه .

إلى كل من علمني حرفا وأخذ بيدي في سبيل تحصيل العلم والمعرفة .

وإلى كل من حملتهم ذاكرتي و لم تحملهم مذكرتي، إلى هؤلاء أهدي ثمرة هذا الجهد المتواضع .

راضية

إهداء

أهدي ثمرة هذا العمل المتواضع إلى درعي الذي احتميت به وفي الحياة به اقتديت... إلى عمودي الفقري... ركيزة عمري وصدر أماني وكبريائي وكرامتي **أبي الغالي** أطال الله بعمره وحماه.

إلى الدفء والأمان ونبع الحنان... إلى شمعة دربي وبلسم الحياة... إلى من جعل الله الجنان تحت أقدامها ... إلى من تعطي ولا تمل... إلى حبيبة قلبي ونوره **أمي** ثم **أمي** ثم **أمي**.

إلى نسيم روحي وعشق قلبي "**زوجي غيلاس**".

إلى من يذكرهم قلبي قبل قلمي... إلى من قاسموني حلو الحياة ومرها وكانوا سندي فيها ...

إخوتي: "آنيا وزوجها رابح، أميرة وزوجها وصديقي رضوان، إلى التوأم وآخر عنقود إخوتي :صبرينال وإبراهيم ، وإلى كتاكيت وبهجة روح العائلة "أيمن، كمال، أنس، وإلى قلبي وفاء".

إلى أحباء دربي: كل أصدقائي وزميلاتي في الدراسة والى عائلتي الكبيرة والصغيرة.

الزهرة

ملخص الدراســـة

الملخص:

مع مطلع سنة 2010م، شرعت الجزائر في تطبيق النظام المحاسبي المالي والذي يهدف إلى إحلال مبدأ الشفافية من خلال إعطاء صورة صادقة عن المؤسسة الاقتصادية، الأمر الذي يخدم عدة أطراف من أهمها الإدارة الجبائية، وهو ما يدعم موقفها في الصراع ضد التهرب الضريبي من خلال تفعيل عملية الرقابة الجبائية، ونظرا لطبيعة العلاقة بين الممارسات المحاسبية في بلادنا ونظيرتها الجبائية، حيث تعتبر مخرجات النظام المحاسبي مدخلات بالنسبة للنظام الجبائي، الأمر الذي يتطلب تمكن المحقق الجبائي من فهم محتوى النظام المحاسبي المالي حتى يتسنى له تأدية مهامه، الأمر الذي ينعكس إيجابا على موارد الدولة وبالتالي تلبية متطلبات الإنفاق العام، حيث كان الإشكال المعالج ضمن الدراسة البحثية كالتالي:

" فيما يتمثل أثر تبني النظام المالي المحاسبي على المنظومة الجبائية في الجزائر؟ "

حيث تم معالجة الموضوع وفقا للمنهج الوصفي بالتركيز على الجانب النظري وأيضا بالاعتماد على الجانب التطبيقي، بحيث قمنا بعرض أدبيات نظرية حول النظام المحاسبي المالي وإعداد الكشوف المالية، الإدارة الجبائية، وكذا أهم التدابير الجبائية التي جاءت بها قوانين المالية 2020 لتتماشى مع مبادئ النظام المحاسبي المالي.

الكلمات المفتاحية: النظام المحاسبي المالي، الكشوف المالية، الإدارة الجبائية، التدابير الجبائية المتخذة لمرافقة تطبيق SCF.

Abstract :

In 2010, Algeria began in the financial accounting system application, the system was designed with the objective of achieving greater comparability between Algerian accounting standards and the International Accounting Standards, the number of interested parties in its financial situation as shareholders, suppliers, creditors, government interests,

Perhaps tax administration Sits on the throne of these government interests, from here the question is **What is the impact of adopting the accounting financial system on the tax system in Algeria?**

Where the topic was dealt with according to the descriptive approach with a focusing on the theoretical side and also by relying on the practical side, so we presented theoretical literature on the financial accounting system and preparation financial statements, tax administration, as well as the most important tax measures that the Finance Laws 2020 came to be in line with the principles of the financial accounting system.

Key words : financial accounting system, financial statements, tax administration, tax measures taken to accompany the application of the SCF.

الفهرس

الفهرس

▪ شكر وعرفان	I
▪ الإهداء	II
▪ الملخص	V
▪ الفهرس	VIII
▪ قائمة الجداول	XV
▪ قائمة الأشكال والاختصارات	XVII
مقدمة عامة	أ – ز
الفصل الأول: تقديم عام للنظام المحاسبي المالي	02
تمهيد:	02
المبحث الأول: الإطار النظري لنظام المحاسبة المالية	03
المطلب الأول: ماهية النظام المحاسبي المالي	03
أولا/ تعريف النظام المحاسبي المالي	03
ثانيا / دواعي تبني النظام المحاسبي المالي	05

ثالثا/ مجال تطبيق النظام المحاسبي المالي	07
رابعا / الإطار التشريعي للنظام المحاسبي المالي	08
المطلب الثاني: الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي	08
المطلب الثالث: خصوصيات وأهمية النظام المحاسبي المالي	11
أولا/ خصوصيات النظام المحاسبي المالي	11
ثانيا: أهمية تطبيق النظام المحاسبي المالي	12
المبحث الثاني: أهداف ومميزات النظام المحاسبي المالي	14
المطلب الأول: أهداف النظام المحاسبي المالي	14
المطلب الثاني: مميزات النظام المحاسبي المالي	15
المطلب الثالث: الكشوفات المالية للنظام المحاسبي المالي	16
خلاصة الفصل الأول	34
الفصل الثاني : النظام الجبائي الجزائري	35
تمهيد	36

المبحث الأول: الإطار النظري للنظام الجبائي الجزائري	37
المطلب الأول: مفهوم النظام الجبائي الجزائري وأهدافه	37
أولا/ تعريف النظام الجبائي الجزائري	37
ثانيا/ أهداف النظام الجبائي الجزائري	38
المطلب الثاني: أسس وخصائص النظام الجبائي الجزائري	40
أولا / أسس القانونية والتنظيمية للنظام الجبائي الجزائري	40
ثانيا / خصائص النظام الجبائي الجزائري	41
المطلب الثالث: أسباب ودوافع الإصلاح	42
أولا / أسباب إصلاح النظام الجبائي الجزائري	42
ثانيا/ دوافع إصلاح النظام الجبائي الجزائري	44
المطلب الرابع: الإدارة والرقابة الجبائية	45
الفرع الأول: تعريف الإدارة الجبائية ومهامها	45
أولا/ تعريف الإدارة الجبائية	45

ثانيا/ مهام الإدارة الجبائية	45
ثالثا / هياكل الإدارة الجبائية	47
الفرع الثاني: الرقابة الجبائية	48
أولا/ مفهوم الرقابة الجبائية	48
ثانيا/ أشكال الرقابة الجبائية	48
المبحث الثاني: مكونات النظام الجبائي الجزائري	**49**
المطلب الأول: بعض أنواع الضرائب في النظام الجبائي الجزائري	49
الفرع الأول: الضريبة عن الدخل الإجمالي IRG	49
الفرع الثاني: الضريبة على أرباح الشركات IBS	53
الفرع الثالث: الضريبة الجزافية الوحيدة IFU	55
المطلب الثاني: بعض الرسوم في النظام الجبائي الجزائري	57
الفرع الأول : الرسم على النشاط المهني TAP	57
الفرع الثاني: الرسم على القيمة المضافة TVA	59

الفرع الثالث: الرسم على المنتوجات البترولية	63
الفرع الرابع: رسم التطهير	63
المطلب الثالث: التدابير الجبائية لقانون المالية التكميلي لسنة 2020	64
المطلب الرابع: آخر إصلاح جبائي القانون رقم 18-15 المؤرخ في 02 سبتمبر 2018.	82
خلاصة الفصل الثاني	85
الفصل الثالث: الدراسة التطبيقية لمركز الضرائب بسكرة	86
المبحث الأول: تقديم عام لمركز الضرائب بسكرة	88
المطلب الأول: مفهوم مركز الضرائب ومكوناته	88
أولا: التعريف بمركز الضرائب	88
ثانيا/ مجال وصلاحيات مركز الضرائب	90
ثالثا/ الموارد البشرية لمركز الضرائب	95
المطلب الثاني: المصالح المكونة لمركز الضرائب بسكرة	96

الخاتمـــة العامة	105-100
▪ قائمة المراجع	113-107
▪ الملاحق	115

قائمـة الجداول

الـــرقـــم	اســـــم الجدول	الصفحـــة
01	الميزانية للسنة المالية المقفلة في: .../ .../	18
02	جدول تدفقات الخزينة (الطريقة المباشرة)	22
03	جدول تدفقات الخزينة (الطريقة غير المباشرة)	24
04	نموذج حساب النتيجة وفق النظام المحاسبي المالي	27
05	جدول حسابات النتائج	29
06	جدول التغير في الأموال الخاصة	31
07	جدول يوضح السلم الضريبي لحساب الضريبة على الدخل الإجمالي	53
08	جدول يوضح معدلات الضريبة على أرباح الشركات	55
09	جدول يوضح المعدلات المطبقة على الضريبة الجزافية الوحيدة	56
10	جدول يوضح توزيع ناتج الرسم على النشاط المهني	58
11	جدول يوضح معدلات الرسم على القيمة المضافة TVA	62
12	جدول يوضح الرسم على المنتوجات البترولية	63
13	رسم المنتجات البترولية	69

قائمة الأشكال والاختصارات

الـــرقـــم	اســـــم الشـــكـــــــــــــــل	الصفحـــــة
01	وظائف الإدارة الجبائية	46
02	الهيكل التنظيمي للإدارة الجبائية الجزائرية	47
03	أشكال الرقابة الجبائية	50
04	الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب بسكرة	89

قائمة الإختصارات:

SCF	Système Comptable Financier	النظام المحاسبي المالي
PCN	Plan Comptable National	المخطط المحاسبي الوطني
IAS	International Accounting Standards	المعايير المحاسبية الدولية
IFRS	International Financial Reporting Standards	معايير التقارير المالية الدولية
IRG	Impôt sur le Revenu Global	الضريبة على الدخل الإجمالي
IBS	Impôt sur les Bénéfices des Sociétés	الضريبة على أرباح الشركات
IFU	Impôt Forfaitaire Unique	الضريبة الجزافية الوحيدة
TAP	Taxe sur l'Activité Professionnelle	الرسم على النشاط المهني
TVA	Taxe sur la valeur Ajoutée	الرسم على القيمة المضافة

المقدمـــة العامـــة

مقدمة :

شهد النظام المحاسبي في الجزائر إصلاحات جذرية مست طبيعة وخصوصية الممارسة المحاسبية من خلال تبني نظام جديد مستمد من المعايير الدولية للمحاسبة الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية في ظل ظاهرة العولمة.

وهو ما يعرف بالنظام المحاسبي المالي، الذي سرى تطبيقه ابتداءا من 2010/01/01، بحيث يعتبر النظام المحاسبي المالي ضرورة حتمية للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية، لأجل الاندماج في السوق العالمي.

ومع دخول هذا النظام حيز التطبيق أصبحت المؤسسات مطالبة بتقديم خمسة قوائم مالية سنويا أو ما يدعى بالكشوفات المالية المتمثلة في: الميزانية، جدول حساب النتائج، جدول سيولة الخزينة، جدول تغيرات الأموال الخاصة وملحق الكشوف المالية الذي يبين القواعد والطرق المحاسبية المستعملة ويوفر معلومات مكملة للميزانية ولجدول حساب النتائج.

وتعتبر هذه الكشوفات المالية المعدة من طرف المؤسسات مخرجات بالنسبة للنظام المحاسبي المالي حيث تساعد العديد من الأطراف ذات الصلة لاستخدامها بما يتلائم مع أهدافها، ومن بين هذه الأطراف الإدارة الجبائية التي تعتبر هذه القوائم المالية مدخلات بالنسبة لها.

إن الإدارة الجبائية الفعالة تساهم في إنجاح النظام الضريبي، حيث تشكل همزة وصل بين المكلفين بالضريبة والنظام الضريبي، باعتبارها أهم الأسس التي يبنى عليها النظام الضريبي، كونها تمثل الجهاز الفني والإداري الذي يناط به مسؤولية حساب الضريبة، تصفيتها وتحصيلها، ومختلف الإجراءات الخاصة بها.

بحيث تختص الإدارة الجبائية بتنفيذ القوانين الضريبية والتحقق من سلامة تطبيقها حماية لحقوق الدولة من جهة وحقوق الممولين من جهة أخرى، كما تقوم باقتراح التعديلات والتشريعات الضريبية التي ترقى

بالنظام الضريبي إلى درجة الكفاءة والفعالية وتساعد المجتمع في تحقيق أهدافه الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية، هذا على المستوى الداخلي.

يمتاز النظام الجبائي الجزائري بكونه نظام تصريحي تلقائي، يمنح للمكلفين صلاحية تقديم تصريحاتهم بشكل يوافق مداخيلهم الحقيقية، هذا ما استوجب إحداث هيأت إدارية مختصة برقابة التصريحات لكونها وفي كثير من الأحيان تكون غير صحيحة سواء عن قصد أو حسن نية.

تعتبر الرقابة الجبائية من بين الوسائل التي تعتمد عليها الإدارة الجبائية في مكافحة التهرب والغش الضريبي، بحيث تسعى هذه الأخيرة جاهدة للتأكد من التصريحات الجبائية المكتتبة من طرف المكلفين بالضريبة للتأكد من صحتها ومطابقتها للقوانين والتشريعات الجبائية، وبالتالي كشف كل الإغفالات والتجاوزات التي يمكن أن يستعملها المكلف سواء عن قصد أو دون قصد.

نرى أن النظام المحاسبي المالي له علاقة وطيدة مع النظام الجبائي في الجزائر من خلال ارتباط مختلف العمليات الجبائية مع التطبيقات المحاسبية للكيان الاقتصادي، بذلك فإن نتائج التطبيق الميداني للنظام المحاسبي سيكون له أثر كبير على الجانب الجبائي، ولتفادي العراقيل المتوقعة سارعت الادارة الجبائية إلى تكييف أنظمتها وإطاراتها من أجل ملائمة متطلبات البيئة الجبائية مع النظام المحاسبي المالي.

إشكالية رئيسية:

في هذا السياق، واستجابة لمتطلبات العصرنة والتطور، ومن خلال ارتباط مختلف العمليات الجبائية مع التطبيقات المحاسبية للكيان الاقتصادي، وكما عرف النظام المحاسبي مجموعة من الإصلاحات كان للنظام الجبائي نصيبا كافيا منها، وهذا الأخير حاليا ما هو إلا عبارة عن نتيجة تطورات مستمرة للظروف الاقتصادية، السياسية والاجتماعية، التي يمر بها المجتمع الجزائري... بات من الضروري طرح الإشكال التالي:

" فيما يتمثل أثر تبني النظام المحاسبي المالي على المنظومة الجبائية في الجزائر؟ "

ويرتكز هذا السؤال على مجموعة من الأسئلة الفرعية الآتية:

- ماهية النظام المحاسبي المالي ؟ وماهية مجالات تطبيقه؟
- في ظل النظام المحاسبي المالي؟ فيما تتمثل مخرجاته؟
- فيما تتمثل التدابير الجبائية الحصرية المتخذة في الجزائر ؟ وما مدى تفاعلها مع النظام المحاسبي المالي؟

فرضيات البحث :

- النظام المحاسبي المالي هو نظام لتنظيم المعلومة المالية بحيث يسمح بعرض كشوف تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية وممتلكات الكيان، ونجاعته ووضعية خزينته في نهاية السنة المالية، ولقد حدد القانون 07-11 وفقا للمواد 02، 04 و05 مجالات تطبيق هذا النظام.
- النظام المحاسبي المالي يمكن من الحصول على قوائم مالية لمعلومات محاسبية مالية ذات جودة، وفعالة في اتخاذ قرارات مثلى مبنية على الشفافية ومرونة لوضع المخططات.
- تمثلت التدابير الجبائية لقانون المالية 2020 في مجموعة من القرارات تهدف إلى دفع عجلة الاقتصاد الوطني وتوسيع الوعاء وتحسين المردودية الجبائية، وأخرى استثنائية تم اتخاذها بسبب جائحة "كورونا_19".

أهمية الدراسة:

تكتسي الدراسة أهمية علمية، من خلال مساهمتها النظرية في إبراز أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على فعالية المنظومة الجبائية في الجزائر، حيث تستمد أهميتها من النظام الجبائي الذي يعتبر نظاما تصريحا يعطي الحرية للمكلفين في التصريح بمجمل مداخيلهم وأرقام أعمالهم وممتلكاتهم من تلقاء أنفسهم

محاولة إمداد المهنيين والمختصين وكذا الممتهنين بدليل الإجراءات الجبائية إضافة إلى التعرف على أهم التدابير الجبائية لقانون المالية 2020.

أهداف الدراسة:

- إبراز ماهية النظام المحاسبي المالي، والتطرق لطبيعة الكشوفات المالية.
- إبراز مدى تفاعل المنظومة الجبائية مع النظام المحاسبي المالي.
- التطرق لمختلف الضرائب والرسوم للأفراد الطبيعيين والمعنويين الخاضعين لها.

أسباب اختيار الموضوع:

من بين أهم الأسباب الذاتية والموضوعية التي أدت إلى اختيار هذا الموضوع والبحث فيه هي:

- رغبة شخصية وحب الإطلاع في مثل هذه المجالات.
- اكتساب فكرة واضحة عن التطبيقات الفعلية لمنظومة الضرائب.
- توسيع المعارف في المحاسبة والجباية، ومحاولة ربط المعارف الأكاديمية بمتطلبات الحياة العملية.
- محاولة تقديم فائدة علمية لذوي الاختصاص، من الطلاب أو الأكاديميين.
- تفعيل العلاقة بين الجامعة والمحيط.
- قلة الدراسات التي تناولت أثر تبني النظام المحاسبي المالي على تفعيل المنظومة الجبائية على حسب رأي الباحثتين.

دراسات سابقة:

إن الدراسات المتعلقة بالمجال نفسه قليلة إلى حد ما، وتم تناول بعض الجوانب المرتبطة بالموضوع من قبل:

1. **تسعديت بوسبعين،** أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على النظام الجبائي الجزائري، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية والمالية، دراسات غير منشورة، تخصص محاسبة، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، 2009_2010.

- ✓ تهدف الدراسة إلى تبيان طبيعة العلاقة بين النظام المحاسبي المالي والنظام الجبائي في الجزائر.

وقد اتضح من خلال نتائج البحث أنه تناولت الدراسة المفاهيم الأساسية عن المحاسبة والجباية وتبيان طبيعة تلك العلاقة، إضافة إلى تقديم عرض النظام المحاسبي المالي والنظام الجبائي الجزائري وتفصيل أهم نقاط التباعد والاختلاف بين النظام المحاسبي المالي والنظام الجبائي الجزائري، وإبراز أهم الجهود المبذولة والحلول المقترحة في إطار عملية تكييف القانون الجبائي ومفاهيم النظام المحاسبي الجديد.

2. **رضا جاوحدو، جليلة إيمان حمدي،** آثار تطبيق النظام المحاسبي الجديد على النظام الجبائي والجهود المبذولة لتكييفه، مداخلة في الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الوادي، يومي05_06 أفريل 2013.

✓ بحيث تناولت هذه الدراسة تحديد العلاقة القائمة بين المحاسبة والنظام الجبائي الجزائري من خلال توضيح الانتقال من النتيجة المحاسبية إلى النتيجة الجبائية، إضافة إلى عرض مختلف الآثار الناتجة عن تطبيق النظام المحاسبي.

3. **محمد ديلخ:** تكييف النظام الجبائي مع متطلبات النظام المحاسبي المالي الجزائري، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم التسيير، تخصص فحص محاسبي، جامعة محمد خيضر بسكرة 2016_ 2017.

- ✓ تهدف الدراسة إلى تبيان مدى ملائمة النظام الجبائي مع متطلبات النظام المحاسبي المالي الجزائري.

واتضح من خلال النتائج أن هناك العديد من نقاط التعارض والاختلاف بين النظام المالي والجبائي الجزائري، لذلك يجب إزالتها لتفادي المشكلات المترتبة عنها؛ ومن خلال الجهود المبذولة وجملة الحلول المقترحة والتي من الممكن أن تقلل من أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على النظام الجبائي الجزائري وفقا للمفاهيم الجديدة، ومن أجل تحقيق النتائج الموجودة من تطبيق النظام المحاسبي المالي.

4.بن نابي حسين، طيبي عبد الجبار: المحاسبة الجبائية وفق النظام المحاسبي المالي، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر في العلوم المالية والمحاسبية، جامعة الجيلالي، بونعامة بخميس مليانة 2016_2017.

✓ تهدف هذه الدراسة إلى تبيان كيفية المعالجة المحاسبية للضرائب والرسوم المفروضة على المؤسسات الاقتصادية الجزائرية في ظل النظام المحاسبي المالي، وقد اتضح من خلال نتائج البحث أنه يجب توطيد العلاقة بين إدارة الضرائب والمؤسسات الاقتصادية سعيا إلى تكييف القوانين والتشريعات الجبائية مع النظام المحاسبي المالي لكي يتم تحقيق التوافق والانسجام بين النظامين من أجل ضمان تصريح ضريبي يخدم أهداف المؤسسة والإدارة الضريبية.

أدوات الدراسة:

تتمثل الأدوات المستخدمة في الدراسة في:

- المراجع والمصادر المتعلقة بموضوع البحث.
- الدراسات السابقة التي تناولت هذا الموضوع.
- المقالات والملتقيات والمنشورات.
- القوانين والتشريعات الضريبية المتعلقة بموضوع البحث.
- الجريدة الرسمية.

منهج الدراسة:

قصد دراسة الموضوع وتحليله وبلوغ أهدافه، تم الاعتماد على المنهج دراسة حالة في الجانب التطبيقي والوصفي في الجانب النظري عن طريق جمع وتلخيص الحقائق الحاضرة المرتبطة بمجموعة من الظروف أو عدد من الأشياء وأي نوع من الظواهر، ويعمل على استخلاص الدلالات المختلفة التي تنطوي عليها البيانات والمعلومات التي تم الحصول عليها، وهذا ما يسهل عملية ربط الظواهر ببعضها اكتشاف العلاقة بين المتغيرات وذلك بالنظر إلى أن موضوع هذا البحث يهدف إلى التعرف على أثر تبني النظام المحاسبي المالي على تفعيل المنظومة الجبائية في الجزائر.

هيكلة الدراسة:

تطلب منا تقسيم البحث إلى ثلاث فصول، من خلالهم سلطنا الضوء على الجانب النظري والتطبيقي حسب المعطيات التي توفرت لدينا، حيث الفصل الأول الذي شمل تقديم عام للنظام المحاسبي المالي من خلال مبحثين الأول الإطار المفاهيمي للنظام المحاسبي المالي والمبحث الثاني يسلط الضوء على أهداف ومميزات والكشوفات المالية للنظام المحاسبي المالي.

بينما تطرقنا في الفصل الثاني لتقديم النظام الجبائي الجزائري، من خلال مبحثين، الأول الإطار النظري للنظام الجبائي والمبحث الثاني مكونات النظام الجبائي في الجزائر ، أما الفصل الثالث فيتضمن الدراسة الميدانية لمديرية الضرائب بسكرة.

الفصل الأول :

تقديـــم عام للنظام المحاسبي المالـــي

تمهيد:

يشهد العالم منذ بداية القرن الحالي تغيرات في العديد من النواحي خصوصا الإقتصادية منها، ولعلى أبرز هذه التحولات نمو وتوسع التكتلات الإقتصادية والإقليمية، وفي ظل تنامي العلاقات الإقتصادية الدولية أصبحت معظم الدول تتبنى جملة من الاصلاحات لتسهيل عملية الاندماج في الاقتصاد العالمي، ومن أجل مواكبة الجزائر للإقتصاد العالمي وانفتاحها على العولمة من خلال محاولتها للإنظمام للمنظمة العالمية للتجارة، قامت بجملة من الإصلاحات الاقتصادية من بينها تبني نظام محاسبي مبني على أساس المعايير المحاسبية الدولية، أملا في الاستجابة لاحتياجات مستخدمي البيانات المالية ولمساعدتهم على اتخاذ قرارات صحيحة .

فالنظام المحاسبي المالي يهدف أساسا الى التوافق مع المعطيات البيئية الجديدة واحتياجات مستخدمي البيانات المالية وخاصة المستثمرين، وهذا بعد طرح عدة خيارات ممكنة ليتخذ البديل الذي يتضمن ضرورة إنجاز نسخة جديدة بإطار تصوري محاسبي ومبادئ وقواعد ترتكز أساسا على المعايير المحاسبية الدولية.

وعليه فقد قسم هذا الفصل إلى المباحث التالية:

- **المبحث الأول:** الإطار النظري لنظام المحاسبة المالية
- **المبحث الثاني:** أهداف ومميزات ومخرجات النظام المحاسبي المالي.

المبحث الأول: الإطار النظري للنظام المحاسبي المالي

لقد اعتمدت الجزائر نظاما محاسبيا ماليا يستجيب والمعايير الدولية للمحاسبة منذ 2007، ويعتبر النظام المحاسبي المالي أفضل خيار حسب مجلس المحاسبة الوطني والذي يندرج في إطار تحديث الآليات التي تصاحب الإصلاح الاقتصادي، حيث يحتوي هذا النظام على جزء مهم من المعايير المحاسبية الدولية المنصوص عليها في إطار إعداد وعرض القوائم المالية.

وبدأ هذا النظام حيز التنفيذ مع مطلع سنة 2010، وأصبح إجباري التطبيق على كل المؤسسات الاقتصادية التي تحكمها قواعد القانون التجاري. هذا النظام المحاسبي المالي جاء بفلسفة جديدة للمفاهيم والمبادئ المحاسبية مغايرة تماما لما كان معمولا به سابقا في ظل المخطط الوطني المحاسبي، من بينها اعتماد المقاربة المالية بدلا من المقاربة المحاسبية والتي تظهر جليا في التصنيف الجديد للميزانية وجدول النتائج والقوائم المالية.

سنتناول في هذا المبحث بعض المفاهيم العامة حول النظام المحاسبي المالي (SCF).

المطلب الأول: ماهية النظام المحاسبي المالي

أولا/ تعريف النظام المحاسبي المالي :

تم اعتماد النظام المحاسبي المالي بموجب القانون رقم 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007 وحسب المادة رقم 03 من القانون 07-11 فإن " المحاسبة المالية نظام لتنظيم المعلومات المالية، كما يسمح بتخزين معطيات قاعدية عددية وتصنيفها وتقييمها وتسجيلها وعرض كشوف تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية وممتلكان الكيان ونجاعته ووضعية خزينته في نهاية السنة المالية" [1].

[1] الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، **القانون رقم 07-11**، العدد 74، الجزائر، 2007، المادة 2، ص03.

هذا من الناحية الاقتصادية، أما من الناحية القانونية فإن قانون المحاسبة الجديد عرف النظام المحاسبي المالي الذي يدعي في صلب النص القانوني بالمحاسبة المالية:" نظام المحاسبة هو مجموعة من الإجراءات والنصوص التنظيمية التي تنظم الأعمال المالية والمحاسبية للمؤسسات المجبرة على تطبيقه وفقا لأحكام القانون ووفقا للمعايير المالية والمحاسبية الدولية المتفق عليها ". [1]

كما عرف المخطط المحاسبي العام الفرنسي بأن المحاسبة " هي نظام ينظم المعلومة المالية التي تسمح بتسجيل، وتصنيف، وحفظ المعطيات على أساس رقمي، وتكون بعد المعالجة المناسبة، مجموعة معلومات موافقة لاحتياجات مختلف المستخدمين المهتمين". [2]

من خلال التعريفات السابقة، نستخلص أن النظام المحاسبي المالي أو المحاسبة المالية هو مجموعة القواعد والاجراءات التي تقوم بتنظيم المعلومات المالية بالشكل الذي يساهم بترتيبها، تبويبها، تصنيفها تقييمها وتسجيلها وعرض الكشوف... فهو نظام مبني على المقاربة المالية بدلا من المقاربة المحاسبية، كما تعكس الجداول المالية صورة صادقة حول الوضعية المالية، بالإضافة الى أنه هذه الأخيرة مكونة من معطيات عددية قابلة للقياس النقدي وكذا يعمل على مقارنة البيانات المالية للسنة السابقة N-1.

إضافة إلى قدرة هذا النظام على تحديد الوضعية المالية للكيانات من خلال جدول التدفقات النقدية أي قدرة الكيان على توليد النقدية وما يعادلها.

تضمن النظام المحاسبي المالي معطيات جديدة تتمثل فيما يلي:

- تصنيف الكتل المحاسبية إلى مجموعات.

---

[1] كتوش عاشور، **متطلبات تطبيق النظام المحاسبي الموحد IAS/IFRS في الجزائر**، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، العدد السادس، 2009، ص291.

[2] مرحوم محمـــد الحبيب، **إستراتيجية تبني النظام المحاسبي المالي لأول مرة وأثره على البيانات المالية للكيانات المتوسطة وصغيرة الحجم**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجيستير في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف،2011_2012 ص20.

- تحديد الحسابات.
- وضع الكشوفات المالية.
- تحديد المبادئ المحاسبية التي تحكم الدورة المحاسبية.

ثانيا/ دواعي تبني النظام المحاسبي المالي

نظرا لظهور مشاكل محاسبية عديدة عجزت محاسبة المؤسسة عن حلها، وهذا ينطبق أيضا على المحاسبة في الجزائر، وخصوصا المخطط المحاسبي الوطني الجزائري الذي تم إعداده في ظل مبادئ الاقتصاد الموجه، وبالتالي صار من الضروري توفير أسس وقواعد ومفاهيم محاسبية تتماشى مع التطورات الجديدة، مما دفع بالسلطات الجزائرية باصدار قانون النظام المحاسبي المالي الجديد والذي شرع العمل به مطلع سنة 2010.

وبالتالي من دوافع تبني النظام المحاسبي المالي في الجزائر: [1]

1. من أجل إطار محاسبي تصوري يستجيب لمتطلبات السوق:

إن المحاسبة هي تقنية تهتم بجمع الحسابات وذلك بتسجيلها بشكل يومي، وترجمة الأحداث الاقتصادية في شكل عددي بصفة دورية، بعد تحليل الحسابات وتبويبها وتجميعها في شكل جداول شاملة ليتم استغلالها من طرف المؤسسة والمتعاملين معها من جهة ومصالح الضرائب من جهة أخرى.

لكن متطلبات اقتصاد السوق تتطلب ضرورة توفير قوائم مالية موجهة لصالح المستثمرين والمقرضين على وجه الخصوص، بحيث يهتم المستثمرون بشراء الأسهم والمقرضون بإقراض الأموال، وبالتالي وجود إمكانية لدخولهم في شراكة مع المؤسسة، لذلك ينبغي أن تكون لديهم معلومات محاسبية ومالية دقيقة وصورة

[1] صالحي بوعلام، **أعمال الإصلاح المحاسبي في الجزائر وآفاق تبني وتكييف النظام المحاسبي المالي**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2009_2010، ص ص75، 76.

واضحة وصادقة عن الوضعية المالية للمؤسسة، هذه المعلومات يمكن تقديمها في شكل قوائم مالية تستجيب بشكل أو بآخر للمعايير المحاسبية الدولية.

إن الإطار التصوري ينبغي أن يأخذ بعين الاعتبار جملة من العناصر عند إعداده أوتحديثه، كما هو الشأن بالنسبة للمخطط المحاسبي الجزائري، وأن يتماشى مع متطلبات السوق، وذلك أن تكون التقارير المالية المعدة تتميز بجملة من الخصائص وأن يسمح النظام المحاسبي بعقلانية المعلومات المحاسبية وتوحيد القوائم المالية بشكل يعطي ثقة للمتعاملين مع المؤسسة ويرفع مستوى القابلية للمقارنة بين هذه القوائم ويسمح باتخاذ القرارات المناسبة وفي الوقت الملائم.

2. من أجل إطار محاسبي يستجيب للمعايير المحاسبية الدولية:

إن المخطط المحاسبي الوطني وضع على حسب معايير الاقتصاد المخطط ولتحقيق أهداف الاقتصاد الكلي على مستوى التشغيل والانتاج وبالتالي وضع لتلبية احتياجات المحاسبة الوطنية، أما بعد التحولات العميقة التي عرفتها الجزائر وذلك بتحولها الى اقتصاد السوق وتحرير التجارة الخارجية وفتح رأس مال المؤسسات العمومية أمام الخواص وتحرير الأسعار وانشاء بورصة الجزائر.

فأمام كل هذه التحولات تحتم على الجزائر إصلاح منضومتها التجارية وتكييفها مع البيئة المحاسبية الدولية، سيسمح للمحاسبة في بلادنا بأن تعمل على ركيزة مرجعية ومبادئ أكثر ملائمة مع الاقتصاد المعاصر، وإعداد معلومات دقيقة تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية للمؤسسات.

فالتفتح الاقتصادي يستلزم استعمال معلومات صادقة وموثوقة وموحدة ومعدة وفقا للمعايير المحاسبية الدولية، وذلك تسهيلا لنقل المعلومات الاقتصادية ولعمليات التجميع المحاسبي للشركات المتعددة الحسابات كما يأتي تبني المعايير المحاسبية الدولية في الجزائر من خلال النظام المحاسبي المالي كاستجابة لمتطلبات

الشراكة مع الاتحاد الأوروبي ومشروع الانظمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.

ثالثا / مجال تطبيق النظام المحاسبي المالي

يطبق النظام المحاسبي المالي على كل شخص طبيعي أو معنوي، ملزم بموجب نص قانوني أو تنظيمي بمسك محاسبة مالية، مع مراعاة الأحكام الخاصة بها، ويستثنى من مجال التطبيق هذا القانون الأشخاص المعنويون الخاضعون لقواعد المحاسبة العمومية [1]، وعليه تلتزم الكيانات الآتية بمسك المحاسبة كل من: [2]

- الشركات الخاضعة للأحكام القانون التجاري.
- التعاونيات.
- الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون المنتجون للسلع أو الخدمات التجارية وغير التجارية، إذا كانوا يمارسون نشاطات اقتصادية مبنية على عمليات متكررة
- كل الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الخاضعين لذلك بموجب قانوني أو تنظيمي.

▪ طبقا لأحكام المادة الثانية من القانون 07_11، استثنى المشرع الجزائري من مجال تطبيق النظام المحاسبي المالي الأشخاص المعنويين الخاضعين لقواعد المحاسبة العمومية.

▪ أما الكيانات المصغرة التي لا يتعدى عدد مستخدميها ورقم أعمالها ونشاطها الأسقف المحددة بموجب القرار رقم 72 المؤرخ في 26 جويلية 2008، فيمكن لها أن تستغني عن المرجعية الكاملة للنظام المحاسبي المالي المتمثلة في المحاسبة المالية، وتعد كشوفها المالية بمسك محاسبة مالية مبسطة تسمى محاسبة الخزينة نظرا لقيامها على أساس فرضية الخزينة وليس على أساس فرضية الالتزام. [3]

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، **القانون رقم 07–11**، العدد 74، الجزائر، 2007، المادة 3، ص3.

[2] نفس المرجع، المادة 04.

[3] مرحوم محـــمد الحبيب، **إستراتيجية تبني النظام المحاسبي المالي لأول مرة وأثره على البيانات المالية للكيانات المتوسطة وصغيرة الحجم**، مرجع سابق، ص22.

رابعا / الإطار التشريعي للنظام المحاسبي المالي:

ترتكز المحاسبة في أي بلد بشكل رئيسي على القوانين الصادرة، والتي تحدد كيفية تطبيقها بما يتماشى وتوجهاتها الاقتصادية، ومن أجل تسهيل تطبيق النظام المحاسبي المالي في الجزائر قامت السلطات بإصدار عدد من التشريعات القانونية شملت ما يلي: [1]

1. القانون رقم07_11 المؤرخ في **2007/11/25** المتضمن النظام المحاسبي المالي (43 مادة).

2. صدور المرسوم التنفيذي رقم 08_156 المؤرخ في **2008/05/25** المتضمن النظام المحاسبي المالي.

3. القرار رقم 71 المؤرخ في **2008/07/26** الذي يحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى القوائم المالية وعرضها وكذا مدونة وقواعد سير الحسابات.

4. القرار رقم 72 المؤرخ في **2008/07/26** المحدد لأسقف رقم الأعمال وعدد المستخدمين، المطبقة على الكيانات الصغيرة بغرض مسك محاسبة مالية مبسطة. [2]

5. المرسوم التنفيذي 09_11 المؤرخ في **2009/04/07** الذي يحدد شروط وكيفية مسك المحاسبة بواسطة أنظمة الإعلام الآلي.

6. التعليمة رقم 02 الصادرة بتاريخ **2009/10/29** المتعلقة بتطبيق للنظام المحاسبي المالي لأول مرة. [3]

المطلب الثاني: الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي

يقصد بالإطار التصوري المحاسبي مجموعة من الإجراءات الهيكلية في شكل مبادئ أساسية مرتبطة ببعضها البعض، تهدف إلى إعداد تقارير مالية ملائمة لمستخدميها.

---

[1] بومزايد إبراهيم، **المحاسبة المالية وفق النظام المحاسبي المالي**، الدار الجزائرية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الجزائر،2018، ص ص ص 18 19، 20.

[2] **القرار رقم 72 المؤرخ في 26 جويلية 2008** المحدد لأسقف رقم الأعمال وعدد المستخدمين والأنشطة المطبقة على الكيانات الصغيرة بغرض مسك محاسبة مالية مبسطة.

[3] **التعليمة رقم02 الصادرة في 29 أكتوبر2009** المتعلقة بتطبيق النظام المحاسبي المالي لأول مرة **2010**.

ولقد ورد في المادة 7 من القانون 11/07 تعريف الإطار التصوري للمحاسبة على أنه "يشكل دليلا لإعداد المعايير المحاسبية، وتأويلها واختيار الطريقة المحاسبية الملائمة عندما تكون بعض المعاملات وغيرها من الأحداث الأخرى غير معالجة بموجب معيار أو تأويل". [1]

وعليه يمكن اعتبار النظام المحاسبي المالي إطارا تصوريا للمحاسبة المالية من خلال مدونة الحسابات التي تسمح بإعداد كشوف مالية على أساس المبادئ المحاسبية المعترف بها .

كما يشكل النظام المحاسبي المالي دليلا لإعداد المعايير المحاسبية وتأويلها واختيار الطريقة المحاسبية الملائمة عندما تكون هناك بعض المعاملات وغيرها من الأحداث الأخرى غير معالجة بموجب تأويل أو معيار، كما يتضمن الاطار المحاسبي للمحاسبة المالية مفاهيم لكل الأصول، الخصومالمنتجات والأعباء ومجال التطبيق والمبادئ والاتفاقيات المحاسبية، كما يجد طريقة تقييمها إضافة الى أنواع الكشوف المحاسبية أو القوائم المالية وكيفية عرضها .

ويمكن إبراز أهمية هذا الإطار في العناصر التالية :

- يعرف المفاهيم التي تشكل أساس إعداد وعرض الكشوف المالية
- يشكل مرجعا لوضع معايير محاسبية جديدة، أي أنه يمثل دليل عملي.
- يسهل تفسير المعايير المحاسبية وفهم العمليات أو الأحداث غير المنصوص عليها صراحة في التنظيم المحاسبي، نستطيع القول أنه أداة تسمح لنا بالفهم الجيد للمعايير.

ويكون بذلك قاعدة تعتمد عليها المحاسبة التي تخضع لتنظيم شامل يسمح بتوضيح كل الأمور المتعلقة بمسك المحاسبة وأخذ الحسابات وتسجيل العمليات فيها فهو يهدف إلى: [2]

[1] المادة 07 من القانون رقم 07-11.

[2] نفس المرجع، المادة 03، ص11.

- تطوير المعايير القائمة.
- تحضير الكشوف المالية.
- تفسير المستعملين للمعلومة المتضمنة في الكشوف المالية المعدة وفق المعايير المحاسبية.
- إبداء الرأي حول مدى مطابقة الكشوف المالية مع المعايير.

فالإطار التصوري يعرف مختلف المفاهيم والعناصر التي تشكل أساس إعداد القوائم المالية والمتمثلة على الخصوص في الأصول والخصوم، رؤوسالأموال الخاصة، النواتج والأعباء، وتوضيح الخصائص النوعية للقوائم المالية، كما يوضح الفرضيات والمبادئ المحاسبية التي يتعين التقيد بها، بالإضافة إلى تحديد مجال التطبيق.

مجال التطبيق:

لقد حدد القانون 07-11 السابق الذكر وفقا للمواد 02، 04 و05 مجالات تطبيق هذا النظام والتي تم التعرض لها سابقا.

مفاهيم مختلفة:

جاء الإطار التصوري للنظام المحاسبي المالي بعدة مفاهيم أهمها ما يلي: [1]

أ. الأصول: تشمل عناصر الأصول الموارد التي يمكن مراقبتها من خلال الأحداث الاقتصادية الماضية والتي ينتظر منها منافع اقتصادية مستقبلية، من خلال هذا التعريف يمكن ملاحظة أن الأصول التي يتم استئجارها لهدف ما تعتبر من عناصر الأصول.

ب. الخصوم: تشمل الخصوم الاتزامات الحالية والناتجة عن الأحداث الاقتصادية الماضية، ويتم الوفاء

[1]. شعيب شنوف، **محاسبة المؤسسة طبقا للمعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS**، مكتبة الشركة الجزائرية بوداود، الجزائر 2008، ص ص**31-33**.

بها مقابل النقصان في الموارد، وينتظر منها الحصول على منافع اقتصادية، يمكن ملاحظة من هذا التعريف أن مؤونات الأخطار والمؤونات القانونية لا تعتبر عنصرا من عناصر الخصوم.

ج. **الإيرادات:** وتتمثل الإيرادات في المنافع الاقتصادية أثناء الدورة المحاسبية في إطار زيادة الأصول أو نقصان في الخصوم.

د. **الأعباء:** تتمثل في انخفاض في المنافع الاقتصادية أثناء الدورة المحاسبية في إطار نقصان الأصول أو زيادة الخصوم، من خلال التعريف يمكن ملاحظة أنه لا يمكن اعتبار المؤونات المقننة (Provision réglementées) وكذلك الإهتلاكات (Amortissements) ضمن عناصر الخصوم.

ه. **النتيجة الصافية:** تمثل النتيجة الصافية الفرق بين مجموع الايرادت ومجموع الأعباء للدورة المحاسبية كما يمكن الإشارة الى أنه لا تدخل ضمن النتيجة الصافية عناصر التكاليف والإيرادات للسنوات السابقة وتعتبر الإيرادات والتكاليف بالنسبة للدورات السابقة أخطاء تعالج مباشرة من خلال الأموال الخاصة.

المطلب الثالث: خصوصيات وأهمية النظام المحاسبي المالي

تبنت الجزائر النظام المحاسبي المالي لجملة الخصوصيات التي يتيحها لدى مستخدمي المحاسبة.

أولا/ خصوصيات النظام المحاسبي المالي:

تعتبر معايير المحاسبة الدولية المرجع الأساسي للنظام المحاسبي المالي، ولكن رغم ذلك توجد بعض الفروقات بين النظام المحاسبي المالي SCF ومعايير المحاسبة الدولية، فلا يمكن القول بأن النظام المحاسبي المالي متوافق بصفة كاملة مع المعايير المحاسبية الدولية فهو يتميز عنها بما يلي:

1. أولوية الحقيقة الاقتصادية عن الظاهر القانوني.
2. إصغاء الصبغة المالية على المحاسبة وهذا ما يظهر خاصة في مخرجات النظام (شكل تقديم القوائم

المالية). [1]

3. يمتاز النظام المحاسبي المالي بغياب القيود المحاسبية ذات الطابع الجبائي، لأنها لا تعكس الحقيقة الاقتصادية بشكل كامل.

4. يرتكز على مبادئ أكثر ملائمة مع الاقتصاد الدولي واعداد معلومات تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية للمؤسسة؛ [2]

5. الإعلان بصفة أكثر وضوحا وشفافية عن المبادئ التي تحدد التسجيل المحاسبي للمعاملات وتقييمها واعداد القوائم المالية، مما يسمح بالتقليل من التلاعبات وتسهيل مراجعة الحسابات؛

6. يسمح بتوفير معلومات مالية منسجمة ومقروءة تمكن من إجراء المقارنات واتخاذ القرارات.

7. إدخال مفهوم القيمة العادلة والتي تعوض التكلفة التاريخية في تقييم الأصول والخصوم وهي القيمة التي يمكن بها شراء أو بيع الأصل أو الخصم في تاريخ إقفال الحسابات وذلك بغية معرفة تقدير جيد لذمة المؤسسة.

8. إدخال مفهوم التحيين والذي يهدف لمعرفة أثر عنصر الزمن على عملية تقييم الأصول والخصوم.

9. يتم إعداد الكشوف المالية في نهاية السنة (أي نهاية الفترة المحاسبية).

10. قياس أداء ونجاعة الكيان وقدرته على توليد النقدية وما يماثلها (من خلال جدول حساب النتائج).

ثانيا: أهمية تطبيق النظام المحاسبي المالي :

تكمن أهمية تطبيق النظام المحاسبي المالي فيما يلي: [3]

---

[1] بن ربيع حنيفة، **الواضح في المحاسبة المالية وفق معايير المحاسبة الدولية**، الجزء الأول، منشورات كليك، الجزائر، 2010، ص**23**.

[2] أحسين عثماني، سعاد شعابنية، **النظام المالي المحاسبي كأحد أهم متطلبات حوكمة الشركات وأثره على بورصة الجزائر**، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والاداري، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر _بسكرة_ 06-07 ماي 2012، ص07.

[3] محمد ديلخ، **تكييف النظام الجبائي مع متطلبات النظام المحاسبي المالي الجزائري**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر،2016_2017، ص ص44،45.

- يسمح بتوفير معلومة مالية مفصلة ودقيقة تعكس الصورة الصادقة للوضعية المالية للمؤسسة.
- توضيح المبادئ المحاسبية الواجب مراعاتها عند التسجيل المحاسبي والتقييم وكذا إعداد القوائم المالية.
- يستجيب لاحتياجات المستثمرين الحالية والمستقبلية، كما أنه يسمح بإجراء المقارنة.
- يساهم في تحسين تسيير المؤسسة من خلال فهم أفضل للمعلومات التي تشكل أساس لاتخاذ القرار وتحسين اتصالها مع مختلف الأطراف المهتمة بالمعلومة المالية.
- يسهل عملية مراقبة الحسابات التي ترتكز على مبادئ محددة بوضوح.
- يشجع الاستثمار الأجنبي المباشر نظرا لاستجابته لاحتياجات المستثمرين الأجانب، لا سيما في مجالات المحاسبة المالية.
- يضمن تطبيق المعايير المحاسبية الدولية المتعامل بها دوليا، مما يدعم شفافية الحسابات وتكريس الثقة في الوضعية المالية للمؤسسة.
- انسجام النظام المحاسبي المالي المطبق في الجزائر مع الأنظمة المحاسبية العالمية.
- يسمح بمقارنة القوائم المالية للمؤسسة مع مؤسسة أخرى تنتمي لنفس القطاع، سواء داخل الوطن أو خارجه أي مع الدول التي تطبق المعايير المحاسبية الدولية.
- يعتمد على القيمة العادلة في تقييم أصول المؤسسة بالاضافة الى التكلفة التاريخية المعتمدة في المخطط المحاسبي الوطني، مما يسمح بتوفير معلومات مالية تعكس الواقع الحقيقي للمؤسسة.
- تقديم صورة وافية عن الوضعية الوضعية المالية للمؤسسة من خلال استحداث قوائم مالية جديدة، تتمثل في قائمتي سيولة الخزينة وتغير الأموال الخاصة، بالاضافة الى جدول حسابات النتائج حسب الوظيفة.

المبحث الثاني: أهداف ومميزات النظام المحاسبي المالي

المطلب الأول: أهداف النظام المحاسبي المالي

يهدف النظام المحاسبي المالي لوضع أداة تتكيف مع البيئة المحاسبية الدولية، وتلبية حاجات المستخدمين الجدد للمعلومات المحاسبية والمالية حول الاقتصاد الجزائري وذلك من خلال: [1]

- ترقية النظام المحاسبي الجزائري ليواكب ويتوافق مع الأنظمة المحاسبية الدولية.
- يسهل مختلف المعاملات المالية والمحاسبية بين المؤسسات الاقتصادية الوطنية والمؤسسات الأجنبية.
- العمل على تحقيق العقلانية من خلال الوصول الى الشفافية في عرض المعلومات.
- جعل القوائم المحاسبية والمالية وثائق دولية تتناسب مع مختلف الكيانات الأجنبية.
- إعطاء صورة صادقة عن الوضعية المالية والأداء وتغيرات الوضعية المالية عن المؤسسة.
- قابلية مقارنة المؤسسة لنفسها عبر الزمن وبين المؤسسات على المستويين الوطني والدولي.
- المساعدة على نمو مردودية المؤسسات من خلال تمكينها من معرفة أحسن الآليات الاقتصادية والمحاسبية التي تشترط نوعية وكفاءة التسيير.
- يسمح بتسجيل بطريقة موثوق بها وشاملة مجموع تعاملات المؤسسة بما يسمح باعداد التصاريح الجبائية بموضوعية ومصداقية
- يساعد في اعداد الاحصائيات والحسابات الاقتصادية لقطاع المؤسسات على المستوى الوطني من خلال معلومات تتسم بالموضوعية والمصداقية.

[1] محمد أمين بربري، عبد القادر بكحيل، **تطبيق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأثر ذلك على النظام الجبائي**، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، كلية العلوم الاقتصاية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الوادي، 05_06 أفريل، 2013، ص 03_04.

المطلب الثاني: مميزات النظام المحاسبي المالي

يتميز النظام المحاسبي المالي بعدة خصائص يمكن إيجازها فيما يلي:

- يسمح بتوفير معلومات مالية منسجمة ومقروءة تمكن من إجراء المقارنات واتخاذ القرارات.
- يتضمن النظام المحاسبي المالي إطار تصوريا للمحاسبة المالية ومعايير محاسبية، ومدونة حسابات تسمح بإعداد كشوفات مالية على أساس المبادئ المحاسبية الدولية المعترف بها عامة.
- وجود إطار فكري للمحاسبة والذي يحدد بصفة واضحة الاتفاقيات والمبادئ الأساسية للمحاسبة ويعرف الأصول والخصوم ورؤوس الأموال الخاصة والأعباء والمنتوجات.
- وجود قواعد تقييم وحوسبة كل العمليات بما فيها تلك التي لم يتعرض PCN لمعالجتها المحاسبية مثل القرض الايجاري، العمليات بالعملة الأجنبية وخسائر قيم الأصول....
- وصف محتوى كل واحدة من القوائم المالية التي ينبغي أن تقدمها الكيانات وتقديمها طبقا لتلك المقترحة من قبل لجنة المعايير الدولية.
- إلزامية تقديم حسابات مدمجة وحسابات منسقة للكيانات الخاضعة لنفس سلطة القرار.
- التكفل بالقواعد العصرية المتعلقة بتنظيم المحاسبة، خاصة ما يتعلق بمسك المحاسبات عن طريق أنظمة الإعلام الآلي المنتشرة حاليا دون تنظيم.
- توسيع بالمقارنة مع PCN لمجال التطبيق الذي يعيد تغطية كل الكيانات المدعوة إلى تقديم حسابات مهما كان قطاع نشاطها وحجمها. [1]
- اختيار البعد الدولي لمطابقة الممارسات المحاسبية مع الممارسة العالمية لضمان التكيف مع الاقتصاد المعاصر، وإنتاج المعلومات المفصلة التي تعكس الوضعية المالية للمؤسسة، ضمن ثلاث مرجعيات محاسبية

[1] هادفي خالد، **مساهمة النظام المحاسبي المالي في تطوير أساليب التحليل المالي للمؤسسة الاقتصادية**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر _بسكرة، الجزائر،2018_2019، ص33.

أوروبية، أمريكية، IFRS/IAS.

– احتوائه على نصوص صريحة وواضحة لمبادئ وقواعد التسجيل، وطرق التقييم وإعداد القوائم هذا ما يحد من التأويلات الخاطئة الإرادية واللا إرادية.

– يوفر المعلومات المالية الواضحة والمتوافقة والقابلة للمقارنة وأخذ القرار، وهذا لتلبية حاجات المساهمين الحاليين منهم أو المستقبليين، ولهذا فإن النظام المحاسبي المالي يحتوي على الإطار التصوري أو المفاهيمي وهو نفسه الإطار التصوري IFRS. [1]

المطلب الثالث: الكشوفات المالية للنظام المحاسبي المالي

لما كان الهدف الأساسي للمحاسبة، هو إعداد معلومات مالية عن المؤسسة، تعتبر القوائم المالية من أهم مصادر المعلومات المصممة لمقابلة احتياجات الأطراف المهتمة ولمقابلة كل هذه الاحتياجات فقد أقر النظام المحاسبي المالي مجموعة من القوائم المالية التي تلبي معظم الأطراف المهتمة.كما تعد القوائم المالية أحد المؤشرات في تقييم آداء المؤسسات.

أولا/ تعريف الكشوف المالية:

تعرف الكشوف المالية على أنها مجموعة كاملة وغير منفصلة من الوثائق المحاسبية والمالية التي تقدم صورة صادقة عن الوضعية المالية، ونجاعة الأداء وتغير وضعية الكيان في تاريخ قفل الحسابات وتشمل: الميزانية، حساب النتائج، جدول سيولة الخزينة، جدول تغير الأموال الخاصة، الملحق. [2]

وعرفت أنها عرض مالي هيكلي للمركز المالي للمؤسسة والعمليات التي تقوم بها، والهدف منها ذات الأغراض العامة هو تقديم المعلومات حول المركز المالي للمؤسسة وأدائها وتدفقاتها النقدية بما هو نافع

[1] بن ربيعة حنيفة، **الواضح في المحاسبة المالية وفق المعايير الدولية IFRS/IAS**، مرجع سابق، ص ص22–23.

[2] هادفي خالد، **مساهمة النظام المحاسبي المالي في تطوير أساليب التحليل المالي للمؤسسة الاقتصادية**، مرجع سابق، ص55.

لمجموعة عريضة من المستخدمين عند اتخاذ قرارات اقتصادية. [1]

- **الميزانية:**

تمثل الميزانية ترجمة لمكونات المؤسسة حيث تعرض أصول وخصوم تلك المؤسسة وايراداتها ومصروفاتها وبعبارة اخرى يمكن تشخيص قدرة المؤسسة من خلال استعراض تلك الأصول والخصوم للوفاء بالتزاماتها من جهة وقدرتها على مواصلة عملها في الميدان الاقتصادي حيث تشخص مركزها المالي بين المؤسسات ونتيجة نشاطها منربح أو خسارة.

- **تعريف 1:** هي عبارة عن صورة للمركز المالي للشركة من خلال بيان مالها من ممتلكاتها (الأصول والموجودات) وحقوق الملكية وما عليها من التزامات مالية (خصوم) في تاريخ معين وهو تاريخ الميزانية وكذا تمثل احدى الركائز المهمة في بيان صورة الشركة أو المؤسسة للأطراف المتعامل معها، وهي بذلك تترجم بالأرقام ما تملكه المؤسسة المالية مقارنة بالمطلوب (الخصوم) حيث تشكل المطلوب ما يترتب على المؤسسة من حقوق للغير.

- **تعريف 2:** الميزانية عبارة عن الكشف الإجمالي للأصول والخصوم (الخصوم = الديون) ورؤوس الأموال الخاصة للكيان عند تاريخ اقفال الحسابات. [2]

ويظهر الجدول رقم(1) الميزانية حسب ما جاء في النظام المحاسبي المالي:

الجدول رقم (1): الميزانية للسنة المالية المقفلة في: .../ .../ ...

---

[1] بن قطيب علي، حطاب دلال، **أهمية إعداد القوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي والمعايير المحاسبية الدولية**. مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، المجلد 04، العدد 01، 2019، ص ص ص 7 _9_10.

[2] مني أحمد جودي، **دور التدقيق المحاسبي في تحسين القوائم المالية**، مذكرة ماستر في العلوم المالية والمحاسبية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، 2018_2019، ص 44.

مبالغ السنة السابقة N-1	مبالغ السنة الجارية N	ملاحظة	الخصوم	رقم الحساب	الدورة السابقة N-1	القيمة المحاسبية N	الاهتلاكات	القيمة الاجمالية	ملاحظة	الأصول	رقم الحساب
			رؤوس أموال خاصة							**الأصول غير المتداولة**	
			رأس المال الخاص	**101**						**القيم الثابتة المعنوية**	**20**
			فرق اعادة التقدير	105						مصاريف التنمية القابلة للتثبيت	203
			الاحتياطات	106						برمجيات المعلومات وما يشابهها	204
			رأس المال غير المطلوب	109						الامتيازات والحقوق البراءات والرخص	205
			الترحيل من جديد	11						القيم الثابتة المعنوية الأخرى	208
			نتيجة السنة المالية	12						**القيم الثابتة المادية**	**21**
			الخصوم غير المتداولة							الأراضي	211
			الضرائب المؤجلة على الخصوم	134						مباني	212
			المؤونات للأعباء_خصوم غير جارية	15						قيم ثابتة مادية أخرى	218
			الاقتراضات والديون المماثلة	16						قيم ثابتة في شكل امتياز	**22**
			الديون المرتبطة بالمساهمات							قيم ثابتة جاري انجازها	**23**
			ديون أخرى غير جارية (أكثر من سنة)	17						**القيم الثابتة المالية**	**207**
										فارق الاقتناء Good Will	**26**
										مساهمات وحسابات دائنة ملحقة	261
										سندات الفروع المنتسبة	265
										الحسابات الدائنة الملحقة	**27**
										قيم ثابتة مالية أخرى	**133**
										الضرائب المؤجلة على أصول	
			مجموع الخصوم غير المتداولة							**مجموع الأصول غير المتداولة**	

			الخصوم المتداولة							**الأصول المتداولة**	
			الاقتراضات والديون المماثلة	16						**المخزونات والمنتوجات قيد التنفيذ**	**3**
										مخزونات البضائع	30
			الديون المرتبطة بالمساهمات	17						المواد الأولية واللوازم	31
										تموينات أخرى	32
			الموردون والحسابات الملحقة	40						سلع قيد الانتاج	33
			الزبائن الدائنون	419						خدمات قيد الانتاج	34
			ديون أخرى	4XX						مخزونات المنتجات	35
			ديون مالية أخرى	51X						**حسابات الغير**	**4**
										الموردون المدينون	409
										الزبائن والحسابات الملحقة	41X
										المستخدمون والحسابات الملحقة	42X
										الهيئات الاجتماعية والحسابات الملحقة	43X
										الدولة، الجماعات العمومية والهيئات الدولية	44X
										المجمع والشركاء	45X
										مختلف الدائنين ومختلف المدينين	46X
										الأعباء أو المنتجات المعاينة مسبقا والمؤونات	48X
										الأصول المالية المتداولة	**5**
										القيم المنقولة للتوظيف	50
										البنوك والمؤسسات المالية، وما يماثلها	51
										الأدوات المالية المشتقة	52
										الصندوق	53
			مجموع الخصوم المتداولة							**مجموع الأصول المتداولة**	

المصدر: قانون رقم 07_11، **والمتضمن النظام المحاسبي المالي**، الجريدة الرسمية، العدد 19، المؤرخ في 25 مارس 2009، ص28،29.

تحليل مكونات الميزانية حسب النظام المحاسبي المالي:

الميزانية جدول يظهر في جانبه الأيمن مجموعة الأصول وفي جانبه الأيسر مجموعة الخصوم التي تمتلكها المؤسسة مع الحفاظ على تساوي الطرفين.

الأصول Actifs:

تعرف الأصول موارد تحت رقابة المؤسسة ناتج عن أحداث ماضية حصلت عليها المؤسسة من أجل الحصول على تدفقات نقدية مستقبلية أو منافع مستقبلية، وتتضمن: [1] الأصول الثابتة المعنوية، الأصول الثابتة المادية، الاهتلاكات، المساهمات، الأصول المالية، المخزونات، أصول الضريبة (مع تميز الضرائب المؤجلة)، الزبائن والمدينين الآخرين والأصول الأخرى المماثلة، الخزينة الموجبة ومعادلاتها.

الخصوم Passif:

تتكون الخصوم من الالتزامات من الالتزامات الراهنة للكيان الناتجة عن أحداث ماضية والتي يمثل انقضاؤها بالنسبة للكيان في خروج موارد ممثلة لمنافع اقتصادية، وتتضمن [2]: رؤوس الأموال الخاصة قبل عمليات التوزيع مع تميز رأس المال الصادر والاحتياطات والنتيجة الصافية للسنة المالية والعناصر الأخرى الخصوم غير الجارية التي تتضمن فائدة، الموردون والدائنون الآخرون، خصوم الضريبة (مع تميز الضرائب المؤجلة)، المؤونات، الأعباء والخصوم المماثلة، الخزينة السلبية ومعادلاتها.

- **جدول تدفقات الخزينة:**

قائمة تدفقات الخزينة هي عبارة عن كشف تحليلي لحركة التغيرات النقدية التي حصلت في المؤسسة سواء بالزيادة أو بالنقصان والتعرف على أسباب هذه التغيرات، أو بمعنى آخر هي تقرير موجز الغرض منه

[1] صالحي بوعلام، **أعمال الاصلاح المحاسبي في الجزائر وآفاق تبني وتكبيق النظام المحاسبي المالي**، مرجع سابق، ص90.

[2] صالحي بوعلام، **أعمال الاصلاح المحاسبي في الجزائر وآفاق تبني وتكبيق النظام المحاسبي المالي**، مرجع سابق، ص90.

تقديم شرح كامل لصافي تدفقات النقدية للمؤسسة. يعتبر جدول تدفقات الخزينة قائمة مالية أساسية من القوائم المالية التي نص عليها المعيار المحاسبي الدولي الأول، ولقد حدد المعيار المحاسبي الدولي السابع "قائمة التدفق النقدي " محتواه وطريقة عرضه، وهو ضروري للعديد من الفئات كالمسيرين والمحللين الماليين والمساهمين لأنه يسمح بإعطاء مستعملي القوائم المالية أساس لتقييم مدى قدرة المؤسسة على توليد النقدية المعادلة وكذا المعلومات حول استخدام هذه التدفقات النقدية. [1]

أما فيما يخص عرض قائمة التدفقات النقدية فيمكن أن يتم بموجب طريقتين هما الطريقة المباشرة والطريقة غير المباشرة، ورغم أن مجلس معايير المحاسبة الدولية يقر بكلتا الطريقتين، الا أنه يفضل استعمال الطريقة المباشرة، لأنها تعطي أفضل تقديم للعلاقة بين دخل المؤسسة وتدفقاتها النقدية، ويوفر معلومات أكثر ملائمة وتخدم المحلل المالي في اشتقاق النسب والمؤشرات المالية. [2]

تقدم تدفقات الأموال الناتجة عن الأنشطة العملياتية إما بالطريقة المباشرة أو غير المباشرة: [3]

– الطريقة المباشرة: تتمثل في تقديم الفصول الرئيسية لدخول وخروج الأموال الإجمالية (الزبائن الموردون، الضرائب...) قصد إبراز تدفق مالي صاف، وأيضا في تقريب هذا التدفق المالي الصافي إلى النتيجة قبل ضريبة الفترة المقصودة.

– الطريقة غير المباشرة: تتمثل في تصحيح النتيجة الصافية للسنة المالية مع الأخذ بالحسبان آثار المعاملات دون التأثير على الخزينة (إهتلاكات، تغيرات الزبائن، المخزونات، الموردين...)، والتفاوتات أو التسويات (الضرائب المؤجلة)، والتدفقات المالية المرتبطة بأنشطة الاستثمار أو التمويل وهذه التدفقات تقدم كلا

[1] مرحوم محـــمد الحبيب، **إستراتيجية تبني النظام المحاسبي المالي لأول مرة وأثره على البيانات المالية للكيانات المتوسطة وصغيرة الحجم،** مرجع سابق، ص90.

[2] صالحي بوعلام، **أعمال الاصلاح المحاسبي في الجزائر وآفاق تبني وتكبيق النظام المحاسبي المالي،** مرجع سابق، ص97.

[3] بن عثمان عائشة، **أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على فعالية نظام التدقيق الجبائي،** أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف _المسيلة، 2018_2019، ص48.

على حدى.

والجدول الآتي يوضح جدول تدفقات الخزينة حسب هذه الطريقة:

الجدول رقم 02: جدول تدفقات الخزينة (الطريقة المباشرة)

البيان	ملاحظات	السنة المالية N	السنة المالية N-1
- تدفقات الخزينة المتأتية من أنشطة الاستغلال - تحصيلات مقبوضة من الزبائن - المبالغ المدفوعة للموردين والمستخدمين - الفوائد والمصاريف المالية الأخرى المدفوعة - الضرائب على النتائج المدفوعة			
- تدفقات الخزينة قبل العناصر غير العادية (استثنائية)			
- تدفقات الخزينة المرتبطة بالعناصر غير العادية			
- صافي تدفقات الخزينة المتأتية من أنشطة الاستغلال (أ)			
- تدفقات الخزينة المتأتية من أنشطة الاستثمار - تسديدات لحيازة قيم ثابتة مادية ومعنوية - التحصيلات عن عمليات التنازل للقيم الثابتة المادية والمعنوية - تسديدات لحيازة قيم ثابتة مالية - التحصيلات عن عمليات التنازل عن القيم ثابتة مالية - الفوائد المحصلة من التوظيفات المالية			

- الحصص والأقساط المقبوضة من النتائج المستلمة			
- صافي تدفقات الخزينة المتأتية من أنشطة الاستثمار (ب)			
- تدفقات الخزينة المتأتية من أنشطة التمويل - التحصيلات الناتجة عن اصدار الأسهم - حصص الأرباح وغيرها من التوزيعات التي تم القيام بها - التحصيلات المتأتية من القروض - تسديدات القروض أو الديون الأخرى المماثلة			
- صافي تدفقات الخزينة المتأتية من أنشطة التمويل (ج)			
- تأثيرات تغيرات سعر الصرف على السيولات وشبه السيولات			
- تغير الخزينة للفترة (أ + ب + ج)			
- الخزينة ومعادلاتها عند افتتاح السنة المالية			
- الخزينة ومعادلاتها عند إقفال السنة المالية			
- تغير الخزينة خلال الفترة			
- المقاربة مع النتيجة المحاسبية			

المصدر: هوام جمعة، **المحاسبة المعمقة وفق للنظام المحاسبي المالي الجديد والمعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS 2010/2009**، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية1، الساحة المركزية،بن عكنون ،ص**268**.

– تتطلب عملية الإعداد وفق هذه الطريقة مبلغ كل عنصر من عناصر الدورات الرئيسية وآجال تسديده والمدة الممنوحة بالتحديد، مما يعني أن هذه الطريقة سهلة بالنسبة للمسير المالي داخل المؤسسة، وصعبة جدا بالنسبة للمحلل الخارجي 'ن لم نقل غير ممكنة أصلا.

الجدول رقم 03: جدول تدفقات الخزينة (الطريقة غير المباشرة)

البيان	ملاحظة	السنة المالية N	السنة المالية N_1
– تدفقات الخزينة المتأتية من أنشطة الاستغلال			
– صافي نتيجة السنة المالية			
– تصحيحات (تسويات) ل:			
– الاهتلاكات والمؤونات			
– تغير الضرائب المؤجلة			
– تغير المخزونات – تغير الزبائن وحسابات الحقوق الأخرى – تغير الموردين والديون الأخرى – نقص أو زيادة في قيمة التنازل الصافية من الضرائب			
– تدفقات الخزينة الناجمة عن النشاط (أ)			
– تدفقات الخزينة المتأتية من عمليات الاستثمار			
– تسديدات لحيازة قيم ثابتة			

- التحصيلات عن عمليات التنازل عن قيم ثابتة - تأثير تغيرات محيط الإدماج (تجميع)			
- تدفقات الخزينة المرتبطة بعمليات الاستثمار (ب)			
- تدفقات الخزينة المتأتية من عمليات التمويل			
- الحصص المدفوعة للمساهمين			
- زيادة رأس المال النقدي - إصدار قروض - تسديدات قروض			
- تدفقات الخزينة المرتبطة بعمليات التمويل (ج)			
- تغير الخزينة للفترة (أ + ب + ج)			
- الخزينة ومعادلاتها عند افتتاح السنة المالية			
- الخزينة ومعادلاتها عند إقفال السنة المالية - تأثير التغيرات سعر العملاء الأجنبية			
- تغير الخزينة خلال الفترة			

المصدر: هوام جمعة، **المحاسبة المعمقة وفق للنظام المحاسبي المالي الجديد والمعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS 2010/2009**، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية1، الساحة المركزية، بن عكنون ،ص168.

- يتم الاعتماد على القوائم المالية (الميزانية وجدول حسابات النتائج) لإعداد جدول تدفقات الخزينة حسب الطريقة غير المباشرة، مما يميز هذه الطريقة عن سابقتها بسهولة الحصول على المتطلبات، ويسر الفهم والتحليل.

- إن الاختلاف بين الطريقة المباشرة والطريقة غير المباشرة في إعداد جدول تدفقات الخزينة ناجم عن

كيفية تقديم تدفقات الخزينة المتأتية من أنشطة الاستغلال، وتبقى باقي التدفقات الأخرى المتمثلة في تدفقات الخزينة المرتبطة بأنشطة الاستثمار والتمويل تعرض بنفس الطريقة المباشرة.

- **جدول حسابات النتائج**

يعتبر حساب النتائج القائمة التي تلي الميزانية من حيث الأهمية، ويطلق عليه في الأدبيات المحاسبية العديد من المسميات مثل: قائمة الدخل، قائمة الأرباح والخسائر، قائمة المصروفات والايرادات...الخ

حساب النتائج هو بيان ملخص للأعباء والايرادات المنجزة من المؤسسة خلال السنة المالية، ولا يأخذ في الحسبان تاريخ التحصيل أو تاريخ السحب، ويبرز بالتمييز النتيجة الصافية للسنة المالية ربح أو خسارة [1]

يتضمن حساب النتائج عرض مكونات وعناصر النتيجة الصافية المحققة خلال الدورة بشكل مفصل وفق خطوات متتابعة وبطريقة متدرجة تبين مختلف المستويات المكونة للنتيجة الصافية مظهرا بذلك جميع عناصر المنتوجات المحققة والأعباء المتعلقة بنشاط المؤسسة خلال الدورة المالية. [2]

تتمثل المعلومات المقدمة في جدول حساب النتائج كالآتي:

- منتجات الأنشطة العادية.
- المنتوجات المالية والأعباء المالية.
- أعباء المستخدمين.
- الضرائب والرسوم والتسديدات المماثلة.
- المخصصات للإهتلاكات لخسائر القيمة التي تخص التثبيتات العينية.

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، الجريدة الرسمية، **المرسوم التنفيذي رقم 08_156،** العدد 19، الجزائر، 2009، ص24.

[2] هادفي خالد، **مساهمة النظام المحاسبي المالي في تطوير أساليب التحليل المالي للمؤسسة الاقتصادية،** مرجع سابق، ص69.

- المخصصات للإهتلاكات ولخسائر القيمة التي تخص التثبيتات المعنوية.
- نتيجة الأنشطة العادية.
- العناصر غير العادية (منتجات وأعباء).
- النتيجة الصافية لكل سهم من الأسهم بالنسبة غلى شركة المساهمة تتم المقاصة بين عناصر المنتوجات والأعباء، ويقدم الرصيد الصافي في حساب النتائج :

  - إذا كانت مرتبطة بأصول وخصوم هي نفسها محل مقاصة؛
  - إذا كانت ناتجة عن مجموع معاملات أو حوادث متجانسة أو مماثلة؛
  - إذا كان مثل تلك المقاصة يفرضها التنظيم أو يأذن بها.

نموذج جدول حساب النتيجة وفق النظام المحاسبي المالي:

هناك طريقتان لإعداد جدول حسابات النتائج هما ترتيب الأعباء بحسب طبيعتها (سلع، بضائع، مواد أولية مستهلكة، نفقات المستخدمين...) وترتب هذه الأعباء بحسب الوظيفة (تكاليف التصنيع، تكاليف التوزيع، التكاليف الادارية...).

ا. **حسب الطبيعة:** من خلالها يأخذ جدول حسابات النتائج الشكل التالي: **(الجدول رقم 04)**

البيان	الملاحظات	N	N-1
رقم الأعمال			
التغير في مخزون المنتجات التامة والمنتجات قيد الصنع			
انتاج المؤسسة لحاجتها الخاصة			
اعانات الاستغلال			

1.انتاج الدورة			
المشتريات المستهلكة			
الخدمات الخارجية والاستهلاكات الأخرى			
2.استهلاكات الدورة			
3.القيمة المضافة للإستغلال			
مصاريف العاملين			
الضرائب والرسوم			
4.الفائض الاجمالي للإستغلال			
النواتج الأخرى التشغيلية			
المصاريف الأخرى التشغيلية			
مخصصات الاهتلاكات والمؤونات			
استرجاعات نقص القيمة والمؤونات			
5.النتيجة التشغيلية			
الايرادات المالية			
المصاريف المالية			
6.النتيجة المالية			
7.النتيجة المالية			
8.النتيجة العادية قبل الضريبة (5+6)			
الضرائب المستحقة على النتيجة العادية			

الضرائب المؤجلة(التغير) على النتيجة العادية			
مجموع ايرادات الأنشطة العادية			
9.النتيجة الصافية للأنشطة العادية			
عناصر غير العادية (الارادات)			
عناصر غير العادية (المصاريف)			
10.النتيجة غير العادية			
النتيجة الصافية للدورة			

المصدر: هوام جمعة، **المحاسبة المعمقة** وفق للنظام المحاسبي المالي الجديد والمعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS 2010/2009، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية 1، الساحة المركزية، بن عكنون، ص**265**.

II. **حسب الوظيفة:** من خلالها يأخذ جدول حسابات النتائج الشكل التالي: **(الجدول رقم05)**

البيان	الملاحظات	N	N-1
رقم الأعمال			
تكلفة المبيعات			
الهامش الإجمالي			
الايرادات الأخرى التشغيلية			
التكاليف التجارية			
المصاريف الإدارية			
المصاريف الأخرى التشغيلية			
النتيجة التشغيلية			

تفصيل المصاريف حسب طبيعتها			
(مصاريف العاملين، الهتلاكات والمؤونات)			
المصاريف المالية			
النتيجة العادية قبل الضريبة			
الضرائب المستحقة على النتيجة العادية			
الضرائب المؤجلة على النتيجة العادية (التغيير)			
النتيجة الصافية للأنشطة العادية			
المصاريف غير العادية			
الارادات غير العادية			
النتيجةالصافية للدورة			

المصدر: هوام جمعة، **المحاسبة المعمقة** وفق للنظام المحاسبي المالي الجديد والمعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS 2010/2009، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية 1، الساحة المركزية، بن عكنون، ص**266**.

وبطبيعة الحال فإن الطريقتان تؤديان الى نفس النتيجة إلا أنه يشجع على استعمال الأولى (الأعباء بحسب الطبيعة)، وفي حالة اختيار طريقة ترتيب الأعباء بحسب الوظائف، ينبغي إعطاء معلومات إضافية في الملحق حول طبيعة الأعباء، خاصة فيما يخص الاهتلاكات، التدهورات، نفقات المستخدمين.

- **جدول تغيرات الأموال الخاصة :**

حسب نص النظام المحاسبي المالي فإن جدول تغيرات الأموال الخاصة هو جدول يلخص الأحداث التي حدثت خلال الدورة وتؤثر على بنود رأس المال وحقوق المساهمين من توزيع الارباح، زيادة رأس المال.

يشكل جدول تغيرات الأموال الخاصة تحليلا للحركات التي أثرت في كل فصل من الفصول التي تتشكل منها رؤوس الأموال الخاصة بالكيان خلال السنة المالية، [1]

وتتمثل المعلومات الدنيا المطلوب تقديمها في هذا الجدول التي تخص الحركات المرتبطة بما يأتي:

- النتيجة الصافية للسنة المالية.
- تغيرات الطريقة المحاسبية وتصحيحات الأخطاء المسجل تأثيرها مباشرة كرؤوس أموال.
- المنتوجات والأعباء الأخرى المسجلة مباشرة في رؤوس الأموال الخاصة ضمن إطار تصحيح أخطاء هامة.
- عملية الرسملة (ارتفاع، الانخفاض، التسديد...).
- توزيع النتيجة والتخصيصات المقررة خلال السنة المالية.

الجدول رقم 06: جدول التغير في الأموال الخاصة

	ملاحظة	رأسمال الشركة	علاوة الاصدار	فارق التقييم	فارق اعادة التقييم	الاحتياطات والنتيجة
الرصيد في 31 ديسمبر N-2						
تغيير الطريقة المحاسبية						
تصحيح الأخطاء المهمة						
اعادة تقييم التثبيتات						

[1] الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، الجريدة الرسمية، **المرسوم التنفيذي رقم 08_156،** العدد 19، الجزائر، 2009، ص26.

الأرباح والخسائر غير المدرجة TCR						
الحصص المدفوعة						
زيادة رأس المال						
صافي نتيجة السنة المالية						
الرصيد في 31 ديسمبر N-1						
تغير الطريقة المحاسبية						
تصحيح الأخطاء المهمة						
إعادة تقييم التثبيتات						
الأرباح والخسائر غير المدرجة في TCR						
الحصص المدفوعة						
زيادة رأس المال						
صافي نتيجة السنة المالية						
الرصيد في 31 ديسمبر N						

المصدر: قانون رقم 07_11، **والمتضمن النظام المحاسبي المالي**، الجريدة الرسمية، العدد 19، المؤرخ في 25 مارس 2009، ص37.

- **ملحق الكشوف المالية :**

يبحث المساهمون وأصحاب المصالح عن المعلومات التفصيلية والتي لا يمكن أن تظهر في القوائم المالية ولهذا فقد نص النظام المحاسبي المالي على ضرورة التوسع في الافصاح من خلال الملاحق والايضاحات المتممة وتمثل الملاحق في المعلومات ذات الأهمية التي تلحق بالقوائم بغرض إعطاء فهم أوسع

لبنود القوائم.

تمثل الملاحق إحدى الوثائق التي تتألف منها الكشوف المالية، وتشتمل على معلومات أو شرح أو تعاليق ذات أهمية معتبرة ومفيدة بالنسبة إلى مستعملي الكشوف المالية على أساس إعدادها والطرق المحاسبية الخاصة المستعملة والوثائق الأخرى التي تتألف منها الكشوف المالية، ويتم عرضها بكيفية نظامية. [1]

كما تعرف بأنها وثيقة تلخيص، يعد جزءا من الكشوف المالية، وهي توفر التفسيرات الضرورية لفهم أفضل للميزانية وحسابات النتائج ويتمم كلما اقتضت الحاجة المعلومات المفيدة لقارئي الحسابات. [2]

يشمل ملحق الكشوف المالية على معلومات تخص النقاط التالية: [3]

- القواعد والطرق المحاسبية المعتمدة لمسك المحاسبة وإعداد الكشوف المالية؛
- مكملات الإعلام الضرورية لحسن فهم الميزانية وحساب النتائج وجدول سيولة الخزينة وجدول تغير الأموال الخاصة.
- المعلومات التي تخص الكيانات المشاركة، والمؤسسات المشتركة، والفروع أو شركة الأم وكذلك المعاملات التي تتم عند الاقتضاء.
- المعلومات ذات الطابع العام.

[1] الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، الجريدة الرسمية، **المرسوم التنفيذي رقم 08_156،** العدد 19، الجزائر، 2009، ص81.

[2] نفس المرجع، ص38.

[3] نفس المرجع، ص27.

خلاصة الفصل:

من خلال دراستنا لهذا الفصل يمكننا القول أن إصدار النظام المحاسبي المالي الذي يعوض ويلغي المخطط المحاسبي الوطني لسنة 1975، يأتي تماشيا مع التطورات الاقتصادية الراهنة وتكريسا لإنظمام الجزائر لإقتصاد السوق، بحيث يعبر هذا النظام المحاسبي عن مجموع القواعد والممارسات المحاسبية فهو الإطار الذي يشمل القواعد والمبادئ والأسس التي تساعد المؤسسة على تبويب وتسجيل العمليات وإثباتها في الدفاتر والسجلات، واستخراج البيانات والكشوف المحاسبية والاحصائية وتحقيق الرقابة الداخلية عن طريق مجموعة من الوسائل والأدوات المستخدمة في هذا النظام. وحسب القانون الجزائري رقم 07-11 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007 المتضمن للنظام المحاسبي المالي والصادر في الجريدة الرسمية العدد 47 نص على أن: "المحاسبة المالية نظام لتنظيم المعلومات المالية يسمح بتخزين معطيات قاعدية عديدة وتصنيفها وتسجيلها، وعرض كشوف تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية وممتلكات الكيان، ونجاعته ووضعية خزينته في نهاية السنة المالية".

تم تحديد أحكام نظام المحاسبة المالية الجديد وفق القانون رقم 07-11، المتضمن النظام المحاسبي المالي الذي يقر بدوره محاسبة الأصول والخصوم والأعباء والمنتوجات وكذا القواعد العامة للتقييم...

يشكل النظام المحاسبي المالي خطوة هامة في تطبيق معايير المحاسبية الدولية، من خلال توفير معلومات مالية وافية، وتدعيم شفافية الحسابات، وتكريس الثقة في الوضعية المالية للمؤسسة.

الفصل الثاني :

النظـــام الجبائـــي الجزائـــري

تمهيد :

تنشأ النظم الجبائية وفقا لمقومات ودعائم اقتصادية واجتماعية وسياسية خاصة، فتنمو وتتطور دوما وفقا للمحيط الذي تنشأ فيه، فتؤثر فيه وتتأثر به هادفة إلى تحقيق أهداف المجتمع، وفي هذا يكمن الاختلاف في النظم الجبائية وهيكلتها في المجتمعات الاشتراكية عنها في المجتمعات الرأسمالية، ومن دولة إلى أخرى حسب طبيعتها وخصوصيتها فأصبح لكل دولة نظام جبائي خاص بها، وعلى غرار باقي دول العالم أصبح للجزائر نظاما خاصا بها لا يختلف عن بقية الأنظمة.

حيث نص المشرع الجبائي الجزائري على مختلف النصوص القانونية واللوائح التنظيمية التي تنظم الضريبة الجبائية وكيفية فرضها وطرق تحصيلها، كما منح الإدارة الجبائية جملة من السلطات والحقوق الواسعة، كحقها في الرقابة الجبائية على تصريحات المكلفين بالضريبة التي تعد أحد أهم الإجراءات التي تسعى من ورائها الإدارة الجبائية إلى المحافظة على حقوق الخزينة العامة من خلال محاربة التهرب الضريبي، حيت خول المشرع الجبائي للإدارة الجبائية صلاحيات الرقابة للتأكد من صحة ومدى مصداقية تصريحات المكلفين بالضريبة، نظرا لكون النظام الجبائي الجزائري مبني على أساس مبدأ التصريح العفوي أي أنه يمنح الحرية النسبية للمكلف بالضريبة في التصريح بمداخلة من تلقاء نفسه.

لتقديم عرض تفصيلي حول الموضوع فقد قسمنا هذا الفصل إلى مبحثين:

- **المبحث الأول:** الإطار النظري للنظام الجبائي.
- **المبحث الثاني:** مكونات النظام الجبائي في الجزائر.

المبحث الأول: الإطار النظري للنظام الجبائي الجزائري

لا جدال اليوم عن أهمية المكان الذي تحتله نظرية الجباية بين نظريات الاقتصاد العام، ولا يرجع ذلك باعتبار الجباية بند من بنود الإيراد العام، إنما إلى أهمية الدور الذي تلعبه الضريبة في تحقيق أغراض السياسة على مراحل متعددة ابتداء من ولادة التشريع، بل ما يسبق تلك الولادة من تحضير وتجهيز للمشروع الضريبي وحتى التحصيل النهائي ودخول الاقتطاع النقدي في خزينة الدولة، إذن فالجباية لا بد أن تخضع لنظام يجمع وينظم العملية الطويلة والمعقدة ذات الأعباء المختلفة والمشكلات متعددة الآثار ذلك هو النظام الجبائي.

حيث سنتناول في هذا المبحث عن المفاهيم العامة للنظام الجبائي.

المطلب الأول: مفهوم النظام الجبائي الجزائري وأهدافه

يتميز النظام الجبائي الجزائري بأنه نظام تصريحي يقوم على مبدأ الإيداع الإرادي للتصريحات الجبائية، حيث تعتبر تلك التصريحات مبدئيا صادقة وصحيحة، ودليل عدم صحتها يقع على عاتق الإدارة الجبائية من خلال اللجوء إلى الرقابة الجبائية بأشكالها المختلفة. [1]

أولا/ تعريف النظام الجبائي الجزائري:

للنظام الجبائي مفاهيم عدة منها ما يرتبط بالتنظيم الفني للضريبة وهو يمثل المفهوم الضيق، ومنها ما يرتبط بمجموعة العناصر الايدولوجية والاقتصادية والفنية وهو ما يشير الى المفهوم الواسع للنظام الجبائي، انطلاقا من هذا سنعرض التعاريف التالية:

[1] سماعين عيسى، **الانتقال من النتيجة المحاسبية إلى النتيجة الجبائية على ضوء الفروقات بين النظام المحاسبي المالي والنظام الجبائي الجزائري**، مجلة الريادة لاقتصاديات الأعمال، المجلد 05، العدد 02، جوان2019، ص95.

– **التعريف الأول:** "أن النظام الجبائي هو مجموعة الضرائب التي يراد باختيارها وتطبيقها في مجتمع معين وزمن محدد تحقق أهداف السياسة الجبائية التي ارتضاها ذلك المجتمع".

– **التعريف الثاني:** " النظام الجبائي هو مجموعة محددة ومختارة من الصور الفنية للضريبة تتلاءم مع خصائص البيئة التي تعمل في نطاقها وتتمثل في مجموعة برامج ضريبية متكاملة تعمل بطريقة محددة من خلال التشريعات والقوانين الضريبية المصدرة وما يصاحبها من لوائح تنفيذية مذكرة ومذكرات تفسيرية تسعى إلى تحقيق أهداف محددة تمثل أهداف السياسة الجبائية". [1]

– **التعريف الثالث:** ويعرف النظام الجبائي أيضا على أنه "مجموعة التشريعات والسياسات والأجهزة التي تخطط وتدبر، وتنفذ عمليات تعبئة أو جباية الاقتطاعات المالية التي يؤيدها الأشخاص الطبيعيون والمعنويون للدولة بصورة جبرية، ونهائية، وبدون مقابل خاص ومباشر". [2]

من التعاريف السابقة، نستخلص أن النظام الجبائي هو عبارة من مجموعة محدودة ومختارة من الصور الفنية للضرائب، تتلاءم مع الواقع الاقتصادي والاجتماعي والسياسي للمجتمع، وتشكل في مجموعها هيكلا ضريبيا متكاملا يعمل بطريقة محدودة من خلال التشريعات والقوانين الضريبية واللوائح التنفيذية، من أجل تحقيق أهداف السياسة الجبائية.

ثانيا / أهداف النظام الجبائي الجزائري:

يهدف هذا الأخير لتحقيق الأهداف التالية:

– إعطاء النظام الجبائي أكبر تنافسية مع الأنظمة الجبائية على المستوى الخارجي.

– تخفيف الضغط الجبائي على المكلفين بالضريبة.

[1] ولهي بوعلام، **ملامح النظام الضريبي الجزائري في ظل التحديات الاقتصادية،** مجلة الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 12، سنة 2012، ص.137

[2] محمد الأمين وليد طالب. نظيرة قلادي، **مساهمة النظام الجبائي الجزائري في دعم تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر،** مجلة الباحث الاقتصادي(CHEEC)، المجلد 6، العدد 10، سنة 10ديسمبر 2018، ص ص325_326.

- توسيع دائرة الضريبة للخاضعين. [1]
- تحقيق نمو اقتصادي عن طريق ترقية الادخار وتوجيهه نحو الاستثمار.
- إعادة توزيع المداخيل بشكل عادل والعمل على حماية القدرة الشرائية.
- إرساء نظام ضريبي بسيط ومستقر في تشريعاته.
- إعادة هيكلة وتنظيم المصالح الجبائية.
- تحقيق أهداف اجتماعية وتتمثل في تحقيق العدالة الاجتماعية بين المكلفين من خلال:

  - التمييز بين الأشخاص المعنويين والأشخاص الطبيعيين وإخضاع كل طرف لمعاملة خاصة.
  - التوسع في استعمال الضريبة التصاعدية على حساب الضريبة النسبية.
  - توسيع تطبيق مختلف أنواع الاقتطاعات ومراعاة القدرة التكليفية للمكلف ولتقليل من الإعفاءات.

- تحقيق أهداف اقتصادية وتتمثل في:

  - عدم عرقلة وسائل الإنتاج.
  - توفير حوافز للقطاع الخاص وخلق جو المنافسة بين المؤسسات.
  - تعبئة الادخار المحلي وتوجيهه نحو المشاريع الإنتاجية.

- تحقيق أهداف مالية التي تقتضي تحقيق إيراد مالي يغطي التكاليف العامة للدولة وتتمثل في:

  - إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية.
  - جعل الجباية العادية تغطي نفقات تسيير الميزانية العامة للدولة.

[1] قدوري عمار. بن عواق العربي، **المعالجة المحاسبية للنتيجة المحاسبية بين النظام الجبائي الجزائري والنظام المحاسبي المالي**، مجلة دراسات جبائية العدد 12، جوان 2018، ص67.

- تحقيق أهداف تقنية وتتمثل في:
  - عصرنة الإدارة الضريبية.
  - تبسيط النظام الضريبي. [1]

المطلب الثاني: أسس وخصائص النظام الجبائي الجزائري

أولا/ أسس القانونية والتنظيمية للنظام الجبائي الجزائري:

يرتبط النظام الجبائي بمجموعة من الأسس القانونية والتنظيمية لعل من أهمها:

1. السياسة الضريبية: ويمكن تعريفها بأنها: "مجموعة البرامج المتكاملة التي تخططها وتنفذها الدولة مستخدمة كافة مصادرها الضريبية الفعلية والمحتملة لإحداث آثار اقتصادية واجتماعية وسياسية مرغوبة وتجنب آثار غير مرغوبة للمساهمة في تحقيق أهداف المجتمع".

كما يمكن تعريفها على أنها " مجموعة المبادئ التي تنظم الاقتطاع الضريبي، وتكمل الخصائص الأساسية للضريبة بهدف تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية".

كما أن للسياسة الضريبية عدة مقومات أهمها: قدرة الأداء الجبائي، الهيكل الجبائي، المحيط الجبائي.

2. القانون الضريبي: يعتبر القانون الضريبي الركيزة الأساسية التي يبنى عليها النظام الجبائي، وهو فرع من فروع القانون المالي الذي يتكفل بتنظيم الأسس والقواعد المتعلقة بتقدير الإيرادات العامة وجبايتها والعلاقات القانونية التي تنشأ عنها فيما بين السلطات الضريبية والمكلفين بالضريبة. وهذا ما نصت عليه المادة 61 من الدستور الجزائري " كل المواطنين متساوون في الضريبة، ويجب على كل واحد أن يشارك في تمويل التكاليف العمومية حسب قدرته الضريبية، لا يجوز أن تحدث ضريبة إلا بمقتضى القانون".

[1] محمد ديلخ، **تكييف النظام الجبائي مع متطلبات النظام المحاسبي المالي الجزائري**، مرجع سابق، ص ص 24، 25.

3. الإدارة الجبائية: تعتبر الإدارة الجبائية من أهم الأسس التي يبنى عليها النظام الجبائي، كونها تمثل الجهاز الفني والإداري الذي يناط به مسؤولية حساب الضريبة وتصفيتها وتحصيلها ومختلف الإجراءات الخاصة بها، وتختص الإدارة الجبائية بتنفيذ القوانين الضريبية والتحقيق من سلامة تطبيقها حماية لحقوق الدولة من جهة وحقوق الممولين من جهة أخرى، كما تقوم باقتراح التعديلات والتشريعات الضريبية التي ترقى بالنظام الجبائي إلى درجة الرقي والكمال وتساعد المجتمع في تحقيق أهدافه الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. [1]

ثانيا/ خصائص النظام الجبائي الجزائري:

يتميز النظام الجبائي بخصائص تواكب وبصفة فعالة انتقال الاقتصاد الجزائري من حالة الاقتصاد الموجه إلى حالة اقتصاد السوق، حيث اعتمد على الخصائص التالية:

❖ **التحاور بين المكلف والإدارة الجبائية:** تحتوي على التصريحات التي يقوم بها المكلف والاقتراحات التي تفرضها الإدارة الجبائية بالإضافة إلى تقديم الطعون، لذا نجد التحاور بين المكلف والإدارة الجبائية يتم من خلالها حساب مبلغ الضريبة التي يستوجب دفعها، وبهذا التحاور يتم تصحيح وضعيته غير القانونية ويحق للمكلف الرد والتغيير في التصريحات، حيث يعتبر هذا التحاور الذي يقوم بين المكلف والإدارة الجبائية أهم رابط لمعالجة المشاكل القائمة بينها.

❖ **تصريح المكلف برقم أعماله بنفسه:** أعطى المشرع الجزائري للمكلف حق التصريح برقم أعماله بنفسه بمجرد الحصول على نماذج التصاريح من طرف الإدارة الضريبية يقوم بملئها وإعادتها إلى الإدارة إلا أن هذه التقارير والتصاريح تكون في أغلب الأحيان فير واقعية مما يؤدي حتما بالإدارة الجبائية إلى فحصها بحيث لا تعتبر الحرية الممنوحة للمكلف بالتصريح برقم أعماله حرية مطلقة وإنما مقيدة

[1] عوماري عائشة. زين الدين محمد، **دراسة مدى التوافق بين النظام المحاسبي المالي والنظام الجبائي الجزائري**، مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد 07، العدد 01، مارس 2019، ص63.

بتبريرات من أجل أن تكون التصريحات ذو مصداقية وواقعية.

❖**حق الإدارة الجبائية في الرقابة:** تقوم الإدارة الجبائية بمراقبة ومتابعة جميع التصريحات المقدمة من قبل المكلفين من أجل تجنب أنواع الغش والتهرب، غير أن القانون منع الإدارة الجبائية من الاطلاع أو مراقبة التصريحات المعدلة بدون إعلام المكلف أو المصالح الأخرى بالسر المهني. [1]

المطلب الثالث: أسباب ودوافع الإصلاح

إن النظام الضريبي الذي كان سائدا قبل الإصلاح، أصبح لا يتلاءم مع توجه الاقتصاد الوطني إلى اقتصاد السوق، لذلك اهتمت الجزائر بإصلاح نظامها الجبائي للنهوض بالاقتصاد الوطني وتحقيق التنمية

حيث يهدف إلى تجاوز بعض جوانب القصور في النظام الجبائي، هناك عدة دوافع وأسباب دفعت الجزائر لإصلاح نظامها الجبائي:

أولا/ أسباب إصلاح النظام الجبائي الجزائري: [2]

- ✓ ضعف الجهد الضريبي، بحث تكون الضرائب المحققة فعلا بعيدة عن الضرائب الممكنة.
- ✓ اختلال الهيكل الضريبي بهيمنة بعض الضرائب، مما يؤدي إلى أن أي خلل يتعلق بهذه الضرائب يمكن أن ينعكس سلبا على الحصيلة الإجمالية للضرائب.
- ✓ عدم تكيف التشريع الجبائي مع الوضعية الاقتصادية والاجتماعية التي كانت تعيشها الجزائر، والتحولات
- ✓ التي كان يعيشها الاقتصاد الوطني والانتقال إلى اقتصاد السوق، وعقد الشراكة مع الاتحاد الأوروبي والسعي إلى الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، جعلت النظام القديم لا يواكب ولا يتماشى مع هذه المستجدات.

---

[1] سميرة بوعكاز، **مساهمة فعالية التدقيق الجبائي في الحد من التهرب الضريبي،** رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2014_2015، ص ص4-5.

[2] أونيس دلال، **مساهمة الهيكلة الجبائية الجديدة في تفعيل دور الرقابة الجبائية، (رسالة ماستر: محاسبة وتدقيق)**، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2018-2019، ص ص58-59.

✓ ثقل العبء الضريبي على المؤسسات الاقتصادية خاصة منها الإنتاجية التي أصبحت غير قادرة على التنمية بسبب التعقيدات الضريبية، ويعتبر العبء الضريبي جد ثقيل بسبب تعدد الضرائب وارتفاع معدلاتها، حيث وصلت معدلات الضرائب على الأرباح الشركات في الجزائر إلى 55% سنة 1989، وهذا ما شكل عبئا ثقيلا عليها.

✓ عدم فعالية الحوافز في توجيه الاستثمار، إن الحوافز في النظام السابق لم تؤدي الدور اللازم في توجيه الاستثمار نحو الأنشطة المنتجة وتشكيل هيكل صناعي متوازن نحو المناطق الأقل تطورا من خلال تحقيق التوازن الجهوي في الميدان الاقتصادي وتشجيع المستثمر على الجدية بل كانت العائق في جلب المستثمرين فهذه الحوافز تعتبر تقنية يستعملها المشرع للتأثير على سلوك المكلفين، بما فيهم المؤسسات فهي تعرف بالتضحية الضريبية، بحيث تضحي خزينة الدولة بقدر معين من الاقتطاع الضريبي من أجل حث المؤسسة على الاستثمار وتوجيهها نحو الاستثمار المنتج ذلك لتحقيق الأهداف العامة.

✓ ضعف العدالة الضريبية ويتمثل ذلك من خلال:

- الضرائب المباشرة يغلب عليها طابع المعدل النسبي وليس التصاعدي مما يترتب على ذلك إجحافا في حق الدخول الضعيفة.
- اختلال وازدواجية المعاملة الضريبية؛ بحيث نجد أن المؤسسات العمومية تستفيد من مزايا ضريبية هامة عكس المؤسسات الخاصة، بحيث أن مؤسسات القطاع العام كانت تمنح لها امتيازات قانونية بالرغم من أنها لم تكن تفي بالتزاماتها الضريبية في أغلب الأحيان.
- اختلاف مواعيد تحصيل الضريبة للمكلفين يشكل إجحافا بحق بعضهم.

✓ ضعف أداة الإدارة الضريبية؛ مما يؤدي إلى ضعف التحصيل الضريبي وزيادة الميل نحو التهرب الضريبي، يرجع الضعف الذي تعاني منه الإدارة الضريبية السابقة:

- وجود فراغ في الإدارة الضريبية بعد رحيل السلطات الاستعمارية الذي أدى إلى صعوبة التحكم

في سيرورة تلك الإدارة.

- نقص المستوى التعليمي والتأهيلي لموظفي إدارة الضرائب مما جعلهم لا يؤدون مهامهم على أكمل وجه إضافة إلى افتقارها للتقنيات المتطورة مثل نظام الإعلام الآلي.
- تعقد النظام الجبائي السابق من خلال تعدد الضرائب والأوعية الضريبية وكذا غموض النصوص التشريعية الجبائية مما صعب مهمة الإدارة الجبائية.

ثانيا/ دوافع إصلاح النظام الجبائي الجزائري: [1]

من أجل إيجاد نظام جبائي فعال ومرن يتماشى مع المستجدات الاقتصادية الجديدة، ويتفادى نقائص النظام القديم، جاء الإصلاح الجبائي يبتغي تحقيق ما يلي:

❖ **إعادة هيكلة وتنظيم الإدارة الجبائية:** يهدف هذا الإجراء إلى إعطاء أكثر استقلالية وفعالية للإدارة الجبائية من خلال:

- وحدة التوجيه والإدارة، سواء على المستوى المركزي أو على المستوى المصالح الخارجية لإدارة الضرائب.
- استقلالية التسيير سواء تعلق الأمر بالنسبة للموارد البشرية أو الموارد المالية والمادية.
- إدخال الإعلام الآلي في كل المصالح الجبائية.

❖ **إرساء نظام جبائي بسيط ومستقر في تشريعاته:** الإصلاح يهدف إلى نزع التعقد والغموض في القانون الجبائي، مما يجعله نظام عصريا قادرا على لعب الأدوار المربوطة به.

❖ **مرونة النظام الجبائي وعدالة تشريعاته:** محاولة الوصول إلى علاقة واضحة يتم من خلالها إحداث تقارب بين الظروف الاقتصادية وطبيعة الضرائب الجديدة.

[1] سميرة بوعكاز، مرجع سبق الذكر، ص ص23-24.

المطلب الرابع: الإدارة والرقابة الجبائية

الفرع الأول: تعريف الإدارة الجبائية ومهامها

تختص الإدارة الجبائية بتنفيذ القوانين الجبائية والتحقق من سلامة تطبيقها لحماية حقوق الدولة من جهة وحقوق الممولين من جهة أخرى واقتراح التعديلات والتشريعات الجبائية التي ترقى بالنظام الجبائي إلى درجات الإتقان وتساعد المجتمع على تحقيق أهدافه.

أولا/ تعريف الإدارة الجبائية:

الإدارة الجبائية هي فرع من فروع الإدارة المالية والتي هي بدورها جزء من الإدارة الحكومية (الإدارة العامة)، فهي عملية توجيه الجهود البشرية لتحقيق أهداف معينة وذلك بالاستعانة بالموارد المتاحة واستغلالها بالطرق المثلى لتحقيق هدف معين. [1]

وتعرف أيضا أنها الجهاز المكلف بتطبيق التشريع الضريبي والتحقق من سلامة ذلك التطبيق حماية لحقوق الدولة والممولين على حد سواء، بالإضافة إلى اقتراح التعديلات والتشريعات الجبائية قصد تحسين كفاءة النظام الجبائي. [2]

ثانيا/ مهام الإدارة الجبائية:

إن الإدارة الجبائية من الإدارات ذات المهام الصعبة والمهمة في نفي الوقت، فمهامها صعبة حيث يناط بها تطبيق القانون الجبائي ومن هنا تنشأ العلاقات الصعبة والمتشابكة مع الملزمين بأنواعهم المختلفة وأنشطتهم المتعددة وتقوم الإدارة الجبائية بالمهام التالية:

- تحسين جودة الخدمات المقدمة للمكلفين وتوعيتهم بما لهم من حقوق وما عليهم من واجبات.

[1] عبد الباري وآخرون، **الإدارة الحديثة المفاهيم والعمليات**، جامعة الإسراء، عمان، الأردن، 1994، ص 04 .

[2] ناصر مراد، **فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص113.

- الشفافية في تزويد المكلفين بالمعلومات الجبائية ونشر التقارير والإحصائيات التطبيقية.
- تفسير التشريع الضريبي من خلال إصدار القرارات التنظيمية وتطبيق هذا القانون.
- تحصيل الديون الضريبية من لدى المكلفين.
- تقدير الغرامات الضريبية وغرامات التأخير.
- تنظيم وتسيير المصالح الضريبية وضبط انتشارها عبر الأقاليم.
- إدارة الموارد البشرية الضريبية عن ريق تأهيلها، توظيفها، تكوينها وفق الإجراءات المعتمدة في الإدارات العمومية.
- القيام بالتحقيقات الضريبية في مجال مكافحة الغش الضريبي.
- إدارة تكنولوجيا المعلومات الضرورية لعملها سواء بشكل مباشر أو من خلال اللجوء إلى المقاولة من الباطن.
- القيام بالمراقبة الجبائية. [1]

وتتمثل وظائف الإدارة في ما يلي:

الشكل رقم01 : يمثل وظائف الإدارة الجبائية

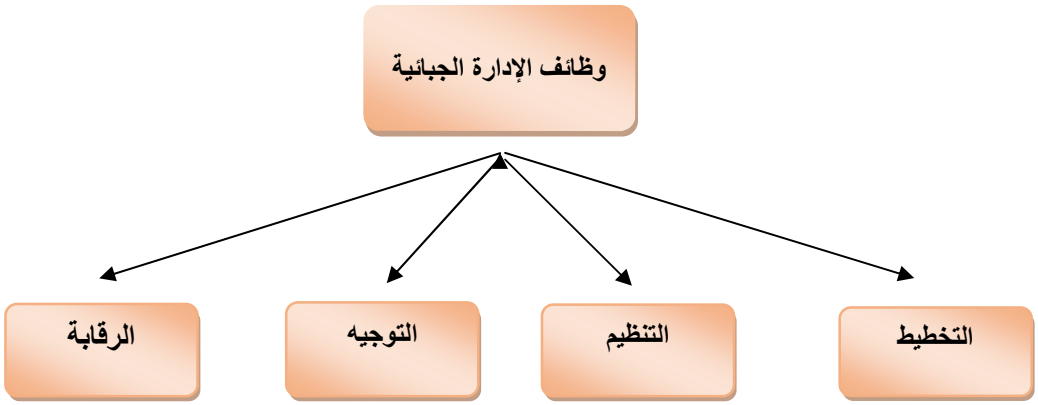

المصدر: من إعداد الطالبتين اعتمادا على (شريف محمد. **السياسة الجبائية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي، (رسالة ماجستير: تسيير المالية العامة)**، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة أبي بكر بالقايد تلمسان، الجزائر، 2009_2010، ص ص 39_40.)

[1] أونيس دلال، **مساهمة الهيكلة الجبائية الجديدة في تفعيل دور الرقابة الجبائية، (رسالة ماستر: محاسبة وتدقيق)**، مرجع سابق، ص ص71_72.

ثالثا/ هياكل الإدارة الجبائية:

تأثرت الإدارة الجبائية باعتبارها طرف هام في القطاع المالي بالإصلاحات الاقتصادية التي عرفتها الجزائر خلال تلك الفترة. في هذا الصدد وجدت نفسها مطالبة بوضع إستراتيجية لعصرنة هياكلها.

قصد تحقيق هذه الغاية تم إنشاء هياكل جديدة على مستوى المصالح الخارجية تتمثل في مديرية كبريات الشركات مراكز الضرائب والمراكز الجوارية للضرائب، هدفها تجميع المفتشيات والقباضات حسب طبيعة المكلفين بالضريبة.

تتكفل هذه الهياكل بمهام جديدة تتمثل في التسيير والرقابة والبحث في المنازعات المتعلقة بالفئات الجبائية التي تخضع لها. [1]

الشكل رقم02: يمثل الهيكل التنظيمي للإدارة الجبائية الجزائرية

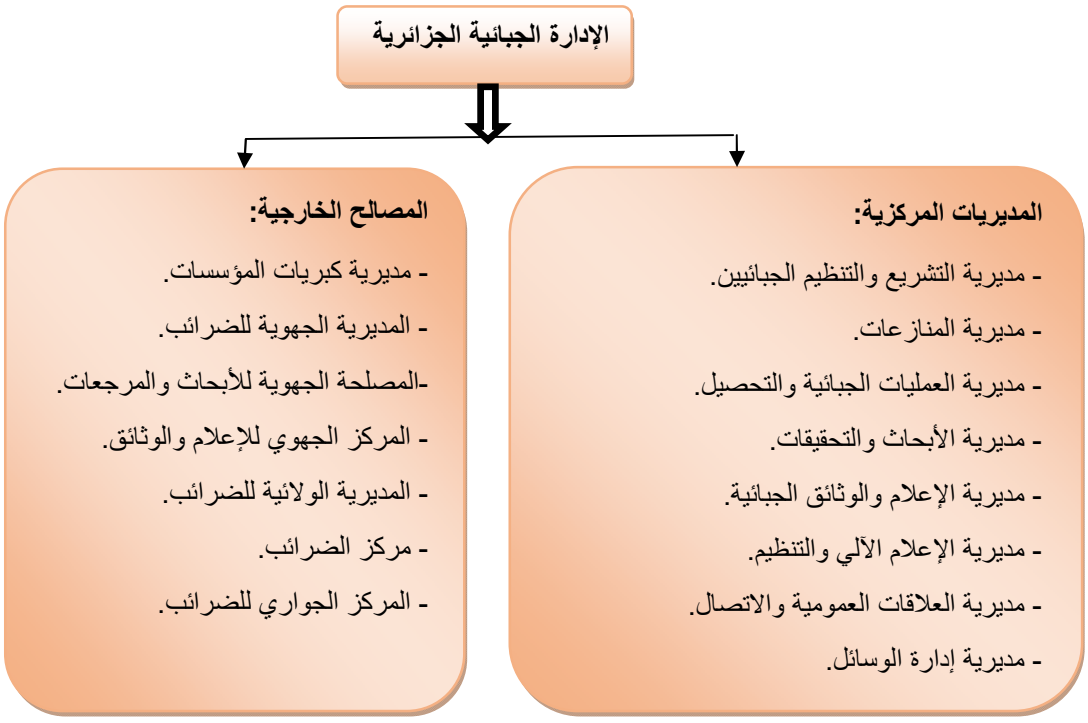

المصدر: حداد فهيمة. **الحوكمة الضريبية وأثرها على الحصيلة الجبائية في الجزائر خلال الفترة 2008_2016، (أطروحة دكتوراه: مالية ومحاسبة)**، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجاري وعلوم التسيير، جامعة آكلي محند أولحاج البويرة، الجزائر، 2017_2018، ص 92.

[1] وزارة المالية، **الهياكل الجديدة للمديرية العامة للضرائب**، مديرية العامة للضرائب، بتاريخ 2020/04/07، سا: 14.32، www.mfdgi.gov.dz.

الفرع الثاني: الرقابة الجبائية

أولا/ مفهوم الرقابة الجبائية:

أسند المشرع الجبائي مهمة التأكد من صحة التصريحات المقدمة من طرف المكلفين بالضريبة إلى الإدارة الجبائية وهذا بهدف كشف حالات التهرب الضريبي وتكون عن طريق فحص ومطابقة الدفاتر المحاسبية الممسوكة من طرف المكلفين بالضريبة، والتأكد كذلك من المداخيل المصرح بها عن الوضعية المالية للمؤسسة، ويتم ذلك عن طريق التحقيقات الجبائية المختلفة (les vérifications fiscales).

يمكن تعريف الرقابة الجبائية على أنها: "مجموعة من الإجراءات والعمليات التي تتخذها الإدارة الجبائية من أجل التحقيق ومراجعة كل تصريح جبائي متعلق بالمكلف بالضريبة كل هذا للحد من ظاهرة التهرب الضريبي التي تهدد الاقتصاد الوطني. [1]

وبطريقة أخرى يمكن القول ان الرقابة الجبائية هي تشخيص محتوى الكتابات المحاسبية بما يتلاءم مع القانون الجبائي والتحقق من هذا المحتوى مع الإثباتات والتصريحات المقدمة. [2]

ثانيا/ أشكال الرقابة الجبائية:

بما أن النظام الجبائي نظام تصريحي، فهو يعتمد على الرقابة الجبائية للتأكد من صحة ومصداقية الإقرارات أو التصريحات المقدمة من طرف المكلف بالضريبة، واكتشاف الأخطاء والانحرافات المتعلقة بها وتختلف عملية مراجعة وفحص الإقرارات باختلاف أشكال الرقابة الجبائية. [3]

---

[1] سفيان بن عبد العزيز. يوسفي مومني، **النظام المحاسبي المالي كآلية لتفعيل عملية الرقابة الجبائية**، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، العدد 07، جوان 2017، ص.604

[2] فاطمة بودرة. دعبيرات مقدم، **أثر توافق النظام المحاسبي المالي والنظام الجبائي في فعالية الرقابة الجبائية في الجزائر**، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية _دراسات اقتصادية، جامعة الأغواط، ص240 .

[3] تيسوكاي حياة. سعودي صبرينة، **حقوق وضمانات المكلف بالضريبة في إطار الرقابة الجبائية، (رسالة ماستر: القانون العام للأعمال)**، قسم قانون الأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، الجزائر، 2013_2014، ص14.

وتتمثل صور الرقابة الجبائية في:

الشكل رقم03: أشكال الرقابة الجبائية

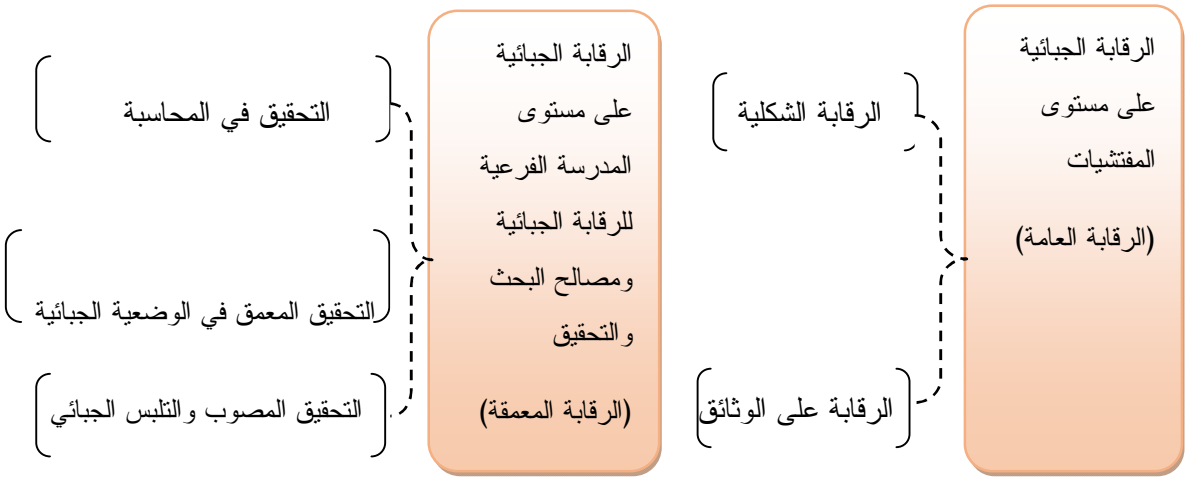

المصدر: مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية–دراسات اقتصادية، مرجع سبق الذكر، ص 240.

المبحث الثاني: مكونات النظام الجبائي الجزائري

من أجل مواكبة تغيرات الاقتصادية الحاصلة في العالم وهذا بالعمل على دمج بعض الضرائب وتقليل من معدلات بعض الرسوم، وذلك تماشيا وتزامنا مع التغيرات العالمية هذا من جهة ومن جهة أخرى تخفيف العبء عن المكلفين بجعل النظام الجبائي نظام بسيط بعيد عن كل التعقيدات.

سنتناول في المبحث على مكونات النظام الجبائي وهي عبار عن الضرائب المباشرة والغير مباشرة والرسوم وحقوق الطابع والتسجيل.

المطلب الأول: بعض أنواع الضرائب في النظام الجبائي الجزائري

الفرع الأول: الضريبة عن الدخل الإجمالي IRG

تأسست الضريبة على الدخل الإجمالي من خلال قانون المالية 1991، والذي تنص عليه المادة 1 من قانون المالية لسنة 2020 على أن: "تؤسس ضريبة سنوية وحيدة على دخل الأشخاص الطبيعيين تسمى

الضريبة على الدخل الإجمالي وتفرض هذه الضريبة على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة " [1]

أولا/ مجال تطبيق الضريبة على الدخل الإجمالي IRG :

1. الأشخاص الخاضعون للضريبة:

حسب المواد 03 و04 و06 و07 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة فإن الأشخاص الخاضعون للضريبة كافة الأشخاص الذين يوجد موطن تكليفهم في الجزائر، وكافة الأشخاص الذين يوجد موطن تكليفهم خارج الجزائر وعائداتهم من مصدر جزائري.

❖ ويعتبر أن موطن التكليف موجود في الجزائر بالنسبة إلى:

- الأشخاص الذين يتوفر لديهم مسكن بصفتهم مالكين له، أو منتفعين به، أو مستأجرين له، عندما يكون الإيجار في هذه الحالة الأخيرة قد اتفق عليه إما باتفاق وحيد، أو باتفاقيات متتالية لفترة متواصلة مدتها سنة واحدة على الأقل.
- الأشخاص الذين لهم في الجزائر مكان إقامتهم الرئيسية أو مركز مصالحهم الأساسية.
- الأشخاص الذين يمارسون نشاطا مهنيا بالجزائر سواء أجراء أو لا.
- أعوان الدولة الذين يمارسون وظائفهم أو يكلفون بمهام في بلد أجنبي والذين لا يخضعون في هذا البلد لضريبة شخصية على مجموع دخلهم.

❖يخضع كذلك لضريبة الدخل سواء كان وطن تكليفهم في الجزائر أم لا، الأشخاص من جنسية جزائرية أو أجنبية، الذين يتحصلون في الجزائر على أرباح أو مداخيل يحول فرض الضريبة عليها إلى الجزائر بمقتضى اتفاقية جبائية تم عقدها مع بلدان أخرى.

[1]. الجمهورية الجزائري الديمقراطية الشعبية، **وزارة المالية، قانون المالية 2020، المتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 1**، لسنة 2020، ص9.

❖ تفرض الضريبة على الدخل الإجمالي على كل مكلف بالضريبة حسب دخله الخاص، ومداخيل أولاده والأشخاص الذين معه والمعتبرين في كفالته.

- يمكن للمكلف بالضريبة أن يطالب بفرض ضرائب متميزة على أولاده عندما يتقاضون دخلا من عملهم الخاص أو من ثروة مستقلة عن ثروته.
- إن فرض ضريبة مشتركة، يمنح الحق في تخفيض نسبة 10% من الدخل الخاضع للضريبة.

❖ يخضع للضريبة على الدخل الإجمالي بصفة شخصية على حصة الفوائد العائدة لهم من الشركة تناسبيا مع حقوقهم فيها: الشركاء في الشركات الأشخاص

- شركاء الشركات المدنية المهنية المشكلة من أجل الممارسة المشتركة لمهنة أعضائها.
- أعضاء الشركات المدنية الخاضعة لنفس النظام الذي تخضع له الشركات باسم جماعي شريطة ألا تشكل هذه الشركات في شكل شركة أسهم أو شركة محدودة المسؤولية، وأن تنص قوانينها الأساسية على المسؤولية غير المحدودة للشركاء فيما يخص ديون الشركة.
- أعضاء شركات المساهمة الذين لهم مسؤولية تضامنية وغير محددة فيها. [1]

2. المداخيل الخاضعة للضريبة

يتكون الدخل الصافي الإجمالي من مجموعة المداخيل الصافية للأصناف الآتية:

- أرباح مهنية.
- عائدات المستثمرات الفلاحية.
- العائدات المحققة من إيجار الملكيات المبنية وغير المبنية.
- عائدات رؤوس الأموال المنقولة.

[1] نفس المرجع، المادة 3-4-6-7، ص.9

- المرتبات والأجور والمعاشات والريوع العمرية.
- فوائض القيمة الناتجة عن التنازل بمقابل عن العقارات المبنية أو الغير المبنية [1]

ثانيا/ معدلات فرض الضريبة على الدخل الإجمالي IRG

تحسب الضريبة على الدخل الإجمالي تبعا للجدول التصاعدي الآتي:

جدول رقم 07: جدول يوضح السلم الضريبي لحساب الضريبة على الدخل الإجمالي.

قسط الدخل الخاضع للضريبة (دج)	نسبة الضريبة
لا يتجاوز 120.000	%0
من 120.001 إلى 360.000	%20
من 360.001 إلى 1.440.000	%30
أكثر من 1.440.000	%35

المصدر: المادة 104 من قانون المالية لسنة 2020.

وحسب المادة 5 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة يعفى من ضريبة الدخل الإجمالي:

- الأشخاص الذين يساوي دخلهم الإجمالي السنوي الصافي أو يقل عن الحد الأدنى للإخضاع الجبائي المنصوص عليه في جدول الضريبة على الدخل الإجمالي.
- السفراء والأعوان الدبلوماسيين والقنصليين الجزائريين. [2]

[1] نفس المرجع، المادة 2، ص.9

[2] نفس المرجع، المادة 5، ص9.

الفرع الثاني: الضريبة على أرباح الشركات IBS

تأسست الضريبة على أرباح الشركات من خلال قانون المالية 1991، والذي تنص عليه المادة 135 من قانون المالية 2020 على أن" تؤسس ضريبة سنوية على مجمل الأرباح أو المداخيل التي تحققها الشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين المشار إليهم، وتسمى هذه الضريبة بالضريبة على أرباح الشركات". [1]

أولا/ مجال تطبيق الضريبة على أرباح الشركات IBS

1. الشركات الخاضعة للضريبة:

تخضع للضريبة على أرباح الشركات:

❖ الشركات مهما كان شكلها وغرضها، باستثناء:

• شركات الأشخاص وشركات المساهمة بمفهوم القانون التجاري، والشركات المدنية التي لم تتكون على شكل شركة بالأسهم، إلا إذا اختارت هذه الشركات الخضوع للضريبة على أرباح الشركات. وفي هذه الحالة، يجب أن يرفق طلب الاختيار بالتصريح المنصوص عليه في المادة 151 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، ولا رجعة في هذا الاختيار مدى حياة الشركة.

• هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة المكونة والمعتمدة حسب الأشكال والشروط المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الجاري بهما العمل.

❖ المؤسسات والهيئات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري.

كما تخضع لهذه للضريبة:

❖ الشركات التي تنجز العمليات والمنتجات المذكورة في المادة 12 من نفس القانون.

[1] نفس المرجع، المادة 135، ص29.

❖ الشركات التعاونية والاتحادات التابعة لها باستثناء الشركات المشار إليها في المادة 138 من نفس القانون. [1]

2. الأساس الخاضع للضريبة:

الربح الصافي الناتج بين:

- النتائج المحققة من طرف المؤسسة (مبيعات، عائدات استثنائية).
- ناقص الأعباء المتحملة في إطار ممارسة النشاط (تكاليف عامة، تكاليف مالية، إهتلاكات، ضرائب ورسوم مهنية...). [2]

يطبق المعدل على الربح الجبائي والذي يساوي الربح المحاسبي المصرح به من طرف المؤسسة مضافا إليه التكاليف المرفوضة من طرف الإدارة الجبائية ويخصم منه الإعفاءات أو التخفيضات إن وجدت وتصاغ العلاقة كما يلي: [3]

الربح الجبائي= الربح المحاسبي + الاستردادات – التخفيضات

Bénéfice fiscal= bénéfice comptable + Réintégrations – Déductions

- **الربح المحاسبي:** هو الفرق بين الإيرادات والتكاليف المسجلة حسب طبيعتها خلال السنة المالية.
- **الاستردادات:** تتمثل في تلك التكاليف التي أدرجت في حساب الربح المحاسبي إلا أن إدارة الضرائب قد تفرضها قد تفرضها بصورة نهائية أو مؤقتة، لأنها لا تعتبر مصاريف استغلالية أو أنها تتجاوز الحد

[1] نفس المرجع، المادة 136، ص30.

[2] وزارة المالية، **النظام الجبائي 2019**، مديرية العامة للضرائب، بتاريخ 2020/02/17، سا: 14.43، www.mfdgi.gov.dz.

[3] تاوفلة ليندة، مجاني حياة، **أثر الضرائب والرسوم على الوضعية المالية للمؤسسة (رسالة ماستر: محاسبة وجباية)**، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بومرداس، الجزائر، 2016_2017، ص29.

الأقصى المحدد من طرف إدارة الضرائب.

- **التخفيضات:** هي عبارة عن تلك التكاليف التي لم تدرج في حساب الربح المحاسبي وتعتبرها إدارة الضرائب كتكاليف تطرح من إيرادات المؤسسة.

ثانيا/ معدل فرض الضريبة

يحدد معدل الضريبة على أرباح الشركات كما يلي:

جدول رقم08: يوضح معدلات الضريبة على أرباح الشركات.

المعدل	نوع النشاط الممارس
%19	بالنسبة لأنشطة إنتاج السلع.
%23	بالنسبة لأنشطة البناء والأشغال والري، وكذا الأنشطة السياحية والحمامات.
%26	بالنسبة للأنشطة الأخرى.

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المادة 150 من قانون المالية لسنة 2020

الفرع الثالث: الضريبة الجزافية الوحيدة IFU

حسب ما جاء في المادة 282 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لقانون المالية 2015 أن "تؤسس ضريبة جزافية وحيدة تحل محل الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات. وتغطي على الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات، الرسم على القيمة المضافة والرسم على النشاط المهني". [1]

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة المالية، **الجريدة الرسمية، (عدد 78، مرسوم رقم 14_10 ديسمبر 2014، المتضمن لقانون المالية لسنة 2015)**، ديسمبر 2014، ص.6

أولا/ مجال التطبيق:

❖ يخضع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة الأشخاص الطبيعيون الذين يمارسون نشاطا صناعيا، تجاريا وحرفيا، وكذا التعاونيات الحرفية التي لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي خمسة عشرة مليون دينار جزائري 15.000.000 دج. ماعدا تلك التي اختارت نظام فرض الضريبة حسب الربح الحقيقي.

وبموجب الأحكام المنصوص عليها في المادة 282 مكرر2، فإن تطبيق الضريبة الجزافية الوحيدة يقتصر على الأشخاص الطبيعيين.

من جانب آخر تم استثناء بعض الأنشطة بشكل تلقائي من نظام الضريبة الجزافية الوحيدة مهما كان رقم الأعمال الذي تحققه، وتخضع بشكل حتمي للنظام الضريبي على أساس الربح الحقيقي. [1]

ثانيا/ معدلات الضريبة الجزافية الوحيدة IFU :

يحدد معدل الضريبة الجزافية الوحيدة كما يأتي:

جدول رقم 09: يوضح المعدلات المطبقة على الضريبة الجزافية الوحيدة.

المعدل	نوع النشاط
%5	بالنسبة لأنشطة الإنتاج وبيع السلع
%12	بالنسبة للأنشطة الأخرى

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المادة 282 مكرر4 لقانون المالية 2015

[1] وكالة الأنباء الجزائرية، **الضريبة الجزافية الوحيدة: مراجعة سقف التطبيق واستثناء الأشخاص المعنويين**، المديرية العامة للضرائب، 2020/04/03، سا: 15.15، http://www.aps.dz.

وفيما يتعلق بمعدل الضريبة الوحيدة المطبق على النشاط المختلط، فإن هذا الأخير يحدد تناسبيا مع رقم الأعمال الموافق لكل نشاط. [1]

المطلب الثاني: بعض الرسوم في النظام الجبائي الجزائري

الفرع الأول : الرسم على النشاط المهني TAP

تأسس الرسم على النشاط المهني بموجب قانون المالية لسنة 1996 وهو ضريبة مباشرة تستحق دوريا على رقم الأعمال، الذي يحققه في الجزائر الأشخاص الطبيعيون والمعنويون الذين يمارسون نشاطا مهنيا بصفة دائمة وهذا مهما كانت نتيجة المؤسسة. [2]

أولا/ مجال التطبيق:

- يستحق الرسم بصدد رقم أعمال يحققه في الجزائر المكلفون بالضريبة الذين تخضع أرباحه للضريبة على الدخل الإجمالي، في صنف الأرباح المهنية أو الضريبة على أرباح الشركات.
- غير أنه تستثنى من مجال تطبيق الرسم مداخيل الأشخاص الطبيعيين الناتجة عن استغلال الأشخاص المعنويين أو الشركات التي تخضع كذلك للرسم بموجب هذه المادة. [3]

ثانيا/ الأساس الخاضع للضريبة:

1. بالنسبة للخاضعين للرسم على القيمة المضافة: يؤسس الرسم على المبلغ الإجمالي للمداخيل المهنية الإجمالية، أو رقم الأعمال بدون الرسم على القيمة المضافة.

2. بالنسبة لغير الخاضعين للرسم على القيمة المضافة: رقم الأعمال بما في ذلك الرسم على القيمة المضافة.

---

[1] وزارة المالية، **النظام الجبائي 2019**، مديرية العامة للضرائب، بتاريخ 2020/02/17، سا: 14.43، www.mfdgi.gov.dz.

[2] تاوفلة ليندة، مجاني حياة، مرجع سابق الذكر، ص32.

[3] **قانون المالية 2020**، مرجع سبق ذكره، المادة 217، ص50.

لتحديد الأساس الخاضع للضريبة، يجب الأخذ في الحسبان التخفيضات المقدرة ب 30%، 50% و75%، المنصوص عليها القانون لصالح بعض العمليات. [1]

ثالثا/ معدل الإخضاع الضريبي:

- يحدد معدل الرسم على النشاط المهني ب 2%.
- يخفض معدل الرسم إلى 1% بدون الاستفادة من التخفيضات بالنسبة لأنشطة إنتاج السلع.
- غير أنه يرفع معدل الرسم على النشاط المهني إلى 3% فيما يخص رقم الأعمال الناتج عن نشاط نقل المحروقات بواسطة الأنابيب. [2]

يتم توزيع ناتج الرسم على النشاط المهني كما يأتي:

جدول رقم 10: يوضح توزيع ناتج الرسم على النشاط المهني.

معدل	مكان الحصة
%66	البلدية
%29	الولاية
%5	صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المادة 222 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لقانون المالية 2020

رابعا/ الأشخاص الخاضعون للضريبة ومكان فرضها:

يؤسس الرسم كما يأتي:

- باسم المستفيدين من الإرادات الخاضعة للضريبة، حسب ممارسة المهنة أو باسم المؤسسة الرئيسية عند

[1]. مديرية العامة للضرائب، مرجع سبق الذكر.

[2].**قانون المالية 2020**، مرجع سبق ذكره، المادة 222، ص51.

الاقتضاء.

- باسم كل مؤسسة على أساس رقم الأعمال المحقق من طرف كل مؤسسة فرعية من مؤسستها الفرعية أو وحدة من وحداتها في كل بلدية من بلديات مكان وجودها.
- يؤسس الرسم في الشركات مهما كان شكلها، على غرار مجموعات الشركات بالمساهمة باسم الشركة أو المجموعة. [1]

الفرع الثاني: الرسم على القيمة المضافة TVA

يعتبر الرسم على القيمة المضافة ضريبة غير مباشرة تفرض على الإنفاق الإجمالي أو الاستهلاك الإجمالي ويطبق على العمليات التي تكتسي طابعا صناعيا أو تجاريا أو حرفيا. [2]

أولا / مجال التطبيق:

❖ عمليات البيع والأعمال العقارية والخدمات من غير تلك الخاضعة للرسوم الخاصة، التي تكتسي طابعا صناعيا أو تجاريا أو حرفيا، ويتم إنجازها في الجزائر بصفة اعتيادية أو عرضية.

ويطبق هذا الرسم، أيا كان:

- الوضع القانوني للأشخاص الذين يتدخلون في إنجاز الأعمال الخاضعة للضريبة أو وضعيتهم إزاء جميع الضرائب الأخرى.
- شكل أو طبيعة تدخل هؤلاء الأشخاص.

❖ عمليات الاستيراد. [3]

---

[1] **قانون المالية 2020، قانون الضرائب والرسوم المماثلة،** مرجع سبق ذكره، المادة 223، ص.52

[2] ميسي سارة، **مدى ملائمة النظام المحاسبي المالي مع متطلبات النظام الجبائي (رسالة ماستر :تدقيق محاسبي)،** قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي، الجزائر، 2015/2014، ص43.

[3] الجمهورية الجزائري الديمقراطية الشعبية، **وزارة المالية، قانون المالية 2020، المتضمن قانون الرسوم على رقم الأعمال، المادة 1،** لسنة 2020، ص4.

ثانيا/ العمليات الخاضعة للضريبة :

أ- العمليات الخاضعة للضريبة وجوبا:

تخضع وجوبا للرسم على القيمة المضافة:

1. المبيعات والتسليمات التي يقوم بها المنتجون.

2. الأشغال العقارية.

3. المبيعات والتسليمات على الحال الأصلي، من المنتجات أو البضاعة الخاضعة للضريبة والمستوردة والمنجزة وفقا لشروط البيع بالجملة من قبل التجار المستوردين.

4. المبيعات التي يقوم ها تجار الجملة.

5. التسليمات لأنفسهم:

أ. لعمليات تثبيت القيم المنقولة التي يقوم بها الخاضعون للرسم.

ب. الأملاك غبر تلك المثبتة التي يقوم بها الخاضعون للرسم، لأنفسهم، لتلبية حاجياتهم الخاصة أو حاجيات مستثمراتهم بموجب مختلفة، على ألا تستعمل هذه الأملاك لإنجاز عمليات خاضعة للرسم على القيمة المضافة أو تكون معفاة طبقا للمادة 9.

6. عمليات الإيجار وأداء الخدمات وأشغال الخدمات والبحث وجميع العمليات من غير المبيعات والأشغال العقارية.

أ. بيوع العقارات أو المحلات التجارية التي يمارسها الأشخاص الذين يشترون هذه الأملاك باسمهم، وذلك بصفة اعتيادية أو عرضية، قصد إعادة بيعها.

ب. العمليات التي يقوم بها الوسطاء لشراء أو لبيع الأملاك المشار إليها في الفقرة السابقة.

ج. عمليات تجزئة الأراضي لأجل البناء وبيعها التي يقوم بها ملاك القطع الأرضية، وفقا للشروط المنصوص عليها في التشريع المعمول به.

د. عمليات بناء العمارات ذات الاستعمال السكني أو المخصصة لإيواء النشاط المهني أو الصناعي أو التجاري وبيعها إذا كانت منجزة في إطار نشاط الترقية العقارية، كما هو محدد في التشريع المعمول به.

7. المتاجرة في الأشياء المستعملة من غير الأدوات، والمكونة كليا أو جزئيا من البلاتين أو الذهب أو الفضة أو من أحجار كريمة طبيعية أو الأشياء المقيدة تحت الرقمين 01 –71 و07–99 من التعريفة الجمركية، وكذا التحف الفنية الأصلية، والأدوات العتيقة والأشياء المشمولة في المجموعات المقيدة تحت الرقمين 06–99 و07–99 من التعريفة الجمركية.

8. العمليات المحققة في إطار ممارسة المهنة الحرة التي يقوم الأشخاص الطبيعيون والشركات، باستثناء العمليات ذات الطابع الطبي، وشبه الطبي والبيطري.

9. الحفلات الفنية والألعاب التسليات بمختلف أنواعها التي ينظمها أي من الأشخاص ولو تصرف تحت ستار الجمعيات الخاضعة للتشريع الجاري به العمل.

10. الخدمات المتعلقة بالهاتف والتيليكس التي تؤديها إدارة البريد والمواصلات.

11. عمليات البيع التي يقوم بها المساحات الكبرى ونشاطات التجارة المتعددة وكذا تجارة التجزئة باستثناء العمليات التي يقوم بها المكلفون بالضريبة الخاضعون للنظام الجبائي.

12. العمليات التي تنجزها البنوك وشركات التأمين.

13. عمليات البيع المنجزة إلكترونيا. [1]

[1] قانون الرسوم على رقم الأعمال، مرجع سبق الذكر، المادة 2، ص ص 4–5.

ب. العمليات الخاضعة للضريبة اختياريا:

يجوز للأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين الذين يقع نشاطهم خارج مجال تطبيق الرسم، أن يختاروا بناء على تصريح منهم، لاكتساب صفة المكلفين بالرسم على القيمة المضافة، على أن يزودوا بسلع أو خدمات:

- التصدير.
- الشركات البترولية.
- المكلفين بالرسم، الآخرين.
- لمؤسسات تتمتع لنظام المشتريات بالإعفاء المنصوص عليه في المادة 42.

يخضع المعنويون وجوبا لنظام الربح الحقيقي. [1]

ثالثا/ معدلات الرسم على القيمة المضافة TVA:

تكون معدلات الرسم على القيمة المضافة كالآتي:

جدول رقم11: يوضح معدلات الرسم على القيمة المضافة TVA.

المعدل العادي	**%19**
المعدل المخفض	**%9**

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المادتين 21 و23 من قانون الرسوم على رقم الأعمال.

[1] قانون الرسوم على رقم الأعمال، مرجع سبق الذكر، المادة 3، ص 5.

الفرع الثالث: الرسم على المنتوجات البترولية

يؤسس لصالح ميزانية الدولة رسم على المنتوجات البترولية أو المماثلة لها، المستوردة أو المحصلة عليها في الجزائر، لا سيما في مصنع تحت المراقبة الجمركية. [1]

يطبق هذا الرسم على المنتوجات المذكورة في الجدول الآتي وفقا للمعدلات الآتية:

رقم التعريفة الجمركية	تعيين المواد	الرسم(دج/هكتلتر)
م.10-27	البنزين الممتاز.....	1400,00
م.10-27	البنزين العادي.....	1300,00
م.10-27	البنزين الخالي من الرصاص.....	1400,00
م.10-27	غاز أويل.....	400,00
م.11-27	غاز البترول المميع/الوقود.....	1,00

المصدر: قانون الرسوم على رقم الأعمال المادة 28 مكرر من قانون المالية 2020.

الفرع الرابع: رسم التطهير

أولا/ مجال التطبيق:

- يؤسس لفائدة البلديات التي تشتغل فيها مصلحة رفع القمامات المنزلية رسم سنوي لرفع القمامات المنزلية وذلك على كل الملكيات المبنية. [2]
- يتحمل الرسم المستأجر الذي يمكن أن يكلف مع المالك بدفع الرسم سنويا بصفة تضامنية. [3]

[1] **قانون الرسوم على رقم الأعمال،** مرجع سابق الذكر، المادة 28 مكرر، ص 18.

[2] نفس المرجع، المادة 263، ص60.

[3]. نفس المرجع، المادة 263 مكرر، ص60.

ثانيا/ معدلات فرض الضريبة:

يحدد مبلغ الرسم على النحو الآتي:

- ما بين 1500 دج و2000 دج على كل محل ذي استعمال سكني.
- ما بين 4000 دج و14.000 دج على كل محل ذي استعمال مهني أو تجاري أو حرفي أو ما شابهه.
- ما بين 10.000 دج و25.000 دج على كل أرض مهيأة للتخييم والمقطورات.
- ما بين 22.000 دج و132.000 دج على كل محل ذي استعمال صناعي، أو تجاري أو حرفي أو ما شابهه، ينتج كميات من النفايات تفوق الأصناف المذكورة أعلاه.

تحدد الرسوم المطبقة في كل بلدية بقرار من رئيس المجلس الشعبي البلدي، بناء على مداولة المجلس الشعبي البلدي وبعد استطلاع رأي السلطة الوصية. [1]

يتم تعويض البلديات التي تمارس عملية الفرز في حدود 15% من مبلغ الرسم المطبق على رفع القمامات المنزلية. [2]

المطلب الثالث: التدابير الجبائية لقانون المالية التكميلي لسنة 2020

I. تدابير تهدف إلى دفع عجلة الاقتصاد الوطني:

تدابير ذات طابع جبائي:

- تأسيس إعفاء من الحقوق الجمركية والرسم على القيمة المضافة لمدة سنتين (02) قابلة للتجديد لفائدة المكونات والمواد الأولية المستوردة أو التي تم اقتناؤها محليا من طرف المتعاملين من الباطن في إطار أنشطتهم لإنتاج الأطقم والأطقم الفرعية الموجهة للمنتجات وتجهيزات الصناعات الميكانيكية والإلكترونية

[1] نفس المرجع، المادة 263 مكرر2، ص.60

[2] نفس المرجع، المادة 263 مكرر4، ص60.

والكهربائية وكذا لصيانة قطع الغيار معدات الانتاج لمختلف قطاعات النشاط، وإنتاج قطع الغيار والمكونات الموجهة لكل الاستعمالات. [1]

تحديد كيفيات تطبيق هذا التدبير عن طريق التنظيم.

- الغاء التدبير الذي يعتبر الأرباح التي لم تكن محل تخصيص للرأس مال الاجتماعي للمؤسسة في أجل ثلاث (03) سنوات، كمداخيل موزعة تخضع تلقائيا للضريبة بنسبة 15%. [2]

نص قانون المالية التكميلي لسنة 2020 على تعديل أحكام المادة 46 من قانون الضرائب المباشرة من أجل إلغاء التدبير الذي يعتبر الأرباح التي لم تكن محل تخصيص للرأس المال الاجتماعي للمؤسسة في أجل ثلاث (03) سنوات، كمداخيل موزعة تخضع تلقائيا للضريبة بنسبة 15%.

يشكل هذا الإخضاع الضريبي عقبة أمام الاستثمار من حيث تأثيره على قدرات التمويل الداخلي من جهة ومن جهة أخرى كان يشجع المؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري التي يحوز أشخاص أجانب غير مقيمين جزءا من رأسمالها، على تفضيل عملية توزيع وتحويل أرباح الأسهم نحو الخارج.

- تخفيض بنسبة 50% لفترة انتقالية تمتد لخمس(05) سنوات ابتداء من 01 جانفي 2020، من مبلغ الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات لفائدة المداخيل العائدة من النشاطات التي يمارسها الأشخاص الطبيعيون أو الشركات في ولايات إيليزي وتندوف وأدرار وتامنغست وكذا المقاطعات الإدارية لتيميمون وبرج باجي مختار وعين صالح وعين قزام وجانت. والذين لديهم موطن جبائي في هذه الولايات ويقيمون بها بصفة دائمة. [3]

[1] الجمهورية الجزائري الديمقراطية الشعبية، **وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، أهم التدابير الجبائية لقانون المالية التكميلي لسنة 2020، المادة 55**، ص4.

[2] نفس المرجع، المادة 06، ص.5

[3] نفس المرجع، المادة 32، ص5.

▪ تمديد الإعفاء الممنوح للشركات الناشئة إلى الضريبة على الدخل الإجمالي (إضافة إلى الضريبة على أرباح الشركات) والرسم على النشاط المهني والضريبة الجزافية الوحيدة لمدة ثلاث (03) سنوات ابتداء من تاريخ بداية النشاط واقتصار منح الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة على المعدات التي تقتنيها الشركات الناشئة بعنوان إنجاز مشاريعها الاستثمارية. [1]

عدلت المادة 33 من قانون المالية التكميلي لسنة 2020 أحكام المادة 69 من قانون المالية لسنة 2020 قصد تمديد الإعفاء الممنوح في مجال الضريبة على أرباح الشركات لفائدة الشركات الناشئة ليشمل أيضا الضريبة على الدخل الإجمالي والرسم على النشاط المهني مع تحديد مدتها بثلاث (03) سنوات إبتداءا من تاريخ بداية النشاط.

كما تعفي من الضريبة الجزافية الوحيدة تطبيقا لنفس المادة وضمن نفس الشروط، الشركات الناشئة الخاضعة لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة.

وفيما يتعلق الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة، فإن منحه يخص فقط المعدات التي تقتنيها الشركات الناشئة بعنوان إنجاز مشاريعها الاستثمارية.

تحدد شروط وكيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

▪ تطبيق المعدل المخفض للرسم على القيمة المضافة بصفة انتقالية إلى غاية 31 ديسمبر 2021 على الخدمات المتصلة بالنشاطات السياحية والفندقية والحمامات المعدنية والإطعام السياحي المصنف والأسفار وتأجير السيارات للنقل السياحي. [2]

نص قانون المالية التكميلي لسنة 2020 على تعديل أحكام المادة 42 من قانون المالية لسنة 2009

[1] نفس المرجع، المادة 33، ص.5

[2] نفس المرجع، المادة 34، ص6.

المعدلة بالمادة 70 من قانون المالية لسنة 2020، قصد إخضاع للمعدل المخفض للرسم على القيمة المضافة انتقالية إلى غاية 31 ديسمبر 2021 عوضا عن 31 ديسمبر2022، الخدمات المتصلة بالنشاطات السياحية والفندقية والحمامات المعدنية والإطعام السياحي المصنف والأسفار وتأجير السيارات للنقل السياحي.

II. تدابير لتوسيع الوعاء وتحسين المردودية الجبائية:

- رفع من 24 إلى 30% لمعدل الاقتطاع من المصدر المطبق على الشركات الأجنبية العاملة بموجب عقود خدمات وتمديد أجل الاختيار بالنسبة لنظام الربح الحقيقي الممنوح لهذه الشركات إلى ثلاثين (30) يوما من تاريخ توقيع العقد عوضا عن خمسة عشر (15) يومـــــــــــا. [1]

بغية تشجيع الشركات الأجنبية التي ليس لها إقامة مهنية دائمة والتي تنشط في إطار عقود خدمات في الجزائر على اختيار نظام الإخضاع وفق القانون العادي، على غرار الشركات الخاضعة للقانون الجزائري، نص قانون المالية التكميلي لسنة 2020 على:

- رفع من 24 إلى 30% لمعدل الاقتطاع من المصدر المطبق على هذه الشركات.
- تمديد من خمسة عشر (15) إلى ثلاثين (30) يوما ابتداء من تاريخ توقيع العقد أو ملحق العقد، الأجل الممنوح لهذه الشركات لاختيار تطبيق نظام الإخضاع وفق النظام الحقيقي.

- رفع التعريفات المطبقة فيما يخص الرسم على معاملات بيع السيارات الجديدة. [2]

بهدف تعزيز موارد التمويل المخصصة للصندوق الخاص لتطوير النقل العمومي الذي تتمحور مهمته الرئيسية في دعم أسعار هذا النوع من النقل، نص قانون المالية التكميلي لسنة 2020 على رفع التعريفات المطبقة في مجال الرسم على معاملات بيع السيارات الجديدة كما يلي:

[1] نفس المرجع، المادة 10، ص.6

[2] نفس المرجع، المادة 19، ص7.

السيارات السياحية ذات محرك_ بنزين :

سعة الأسطوانة لا تفوق 800 سم^3	100.000 دج
سعة الأسطوانة تفوق 800 سم^3 وتقل عن 1600 سم^3 أو تساويها	150.000 دج
سعة الأسطوانة تفوق 1600 سم^3 وتقل عن 1800 سم^3 أو تساويها	250.000 دج
سعة الأسطوانة تفوق1800 سم^3 وتقل عن 2000 سم^3 أو تساويها	450.000 دج
سعة الأسطوانة تفوق 2000 سم^3 وتقل عن 2500 سم^3 أو تساويها	1.200.000 دج
سعة الأسطوانة تفوق 2500 سم^3	1.600.000 دج

المصدر: المادة 19 من قانون المالية التكميلي 2020

السيارات السياحية ذات محرك_ ديازال:

سعة الأسطوانة التي تصل إلى 1200 سم^3	100.000 دج
سعة الأسطوانة تفوق 1200 سم^3 وتقل عن 1600 سم^3 أو تساويها	250.000 دج
سعة الأسطوانة تفوق 1600 سم^3 وتقل عن 2000 سم^3 أو تساويها	400.000 دج
سعة الأسطوانة تفوق2000 سم^3 وتقل عن 2500 سم^3 أو تساويها	1.500.000 دج
سعة الأسطوانة تفوق 2500 سم^3	2.500.000 دج

المصدر: المادة 19 من قانون المالية التكميلي لسنة 2020.

- رفع ب 3 دج/لتر لتعريفات المنتوجات البترولية على التوالي لأصناف الثلاثة للبنزين والغاز أويل. [1]

[1] نفس المرجع، المادة 24، ص.7

في إطار المسعى التدريجي للسلطات العمومية لضبط أسعار المنتجات البترولية والرامي إلى ترشيد استهلاك الوقود، نص قانون المالية التكميلي لسنة 2020 على رفع تعريفات رسم المنتجات البترولية وفقا للجدول التالي:

رقم التعريفة الجمركية	تعيين المواد	المبلغ (دج/هكتليتر)
10.27.م	البنزين الممتاز	1600.00
10.27.م	البنزين العادي	1700.00
10.27.م	البنزين الخالي من الرصاص	1700.00
10.27.م	غاز أويل	900.00

المصدر: المادة 24 من قانون المالية التكميلي 2020.

- إلغاء تطبيق المعدل المخفض للرسم على القيمة المحدد ب:9% على مجمعات المركبات المفصلة CKD وSKD المخصصة للصناعات التركيبية للسيارات. [1]

بهدف إدخال تسويات على الإطار التنظيمي والجبائي المنظم لأنشطة فرع تجميع وتركيب السيارات، نص قانون المالية التكميلي لسنة 2020 على إقصاء هذا الفرع من تطبيق المعدل المخفض للرسم على القيمة المضافة المقدر ب:9% على مجمعات المركبات المفصلة CKD وSKD الموجهة لصناعات التركيب، لتصبح بهذه الصفة خاضعة لهذا الرسم وفق المعدل الكامل ب 19%.

- إدراج النفقات المتعلقة بالإيجار ذو الطابع السكني وإيجار السيارات ومصاريف الأسفار...وغيرها ضمن

[1] نفس المرجع، المادة 21، ص8.

العناصر المشكلة لنمط الحياة من أجل تحديد القاعدة الجزافية الخاضعة للضريبة على الدخل الإجمالي. [1]

نص قانون المالية التكميلي لسنة 2020 على إتمام أحكام المادة 98 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة بغية إدراج النفقات المتعلقة بالإيجار ذو الطابع السكني وإيجار السيارات ومصاريف الأسفار... وغيرها ضمن العناصر المشكلة لنمط الحياة من أجل تحديد القاعدة الجزافية الخاضعة للضريبة على الدخل الإجمالي.

على صعيد آخر، تستعمل هذه العناصر لتحديد الوعاء المتعلق بالضريبة على الثروة بالنسبة للأشخاص الطبيعيين المشار إليهم في المادة 273_3 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المعدلة بمقتضى قانون المالية التكميلي لسنة 2020.

- إقصاء أنشطة فرع التركيب والتجميع من النظام التفضيلي لفائدة المجموعات الموجهة لصناعات التركيبية وتلك المعروفة باسم CKD. [2]

ألغى قانون المالية التكميلي لسنة 2020 المادة 88 من قانون المالية التكميلي لسنة 2017 وهذا بإقصاء أنشطة فرع التركيب والتجميع من النظام التفضيلي لفائدة المجموعات الموجهة لصناعات التركيبية وتلك المعروفة باسم CKD.

III. تدابير لتبسيط الإجراءات الجبائية

- تعديل نظام الضريبة الجزافية الوحيدة : نص قانون المالية التكميلي لسنة 2020 على تعديل نظام الضريبة الجزافية الوحيدة من خلال التخلي عن إجراء التعاقد المدرج في قانون المالية لسنة 2020 وتعويضه بالنظام التصريحي.

[1] نفس المرجع، المادة 08، ص8.

[2] نفس المرجع، المادة 43، ص8.

1. تعديل مجال تطبيق الضريبة الجزافية الوحيدة

نصت أحكام المادة 14 من قانون المالية التكميلي لسنة 2020 على تعديل المادة 282 مكرر 2 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، من أجل إخضاع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة الشركات المدنية ذات الطابع المهني وكذا الأشخاص الطبيعيون الذين يمارسون نشاطا صناعيا، تجاريا أو غير تجاريا حرفيا، وكذا التعاونيات الحرفية والصناعات التقليدية التي لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي أو إيراداتها المهنية السنوية خمسة عشر مليون دينار (15.000.000دج)، ما عدا تلك التي اختارت نظام فرض الضريبة حسب الربح الحقيقي. [1]

2. تحديد أجل اكتتاب التصريح التقديري للضريبة الجزافية الوحيدة :

نصت أحكام المادة 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2020 على تعديل المادة 01 من قانون الإجراءات الجبائية من أجل ضبط أجل اكتتاب التصريح الخاص برقم الأعمال الذي أصبح تقديريا وتحديده بأجل أقصاه 30 جوان من كل سنة (عوضا عن 01 فيفري) ولهذه السنة، وبصفة استثنائية، تم تمديد أجل إيداع هذا التريح إلى غاية 15 جويلية 2020. [2]

3. إعادة تأسيس النظام التصريحي (التخلي عن إجراء التعاقد)

نصت أحكام المادة 14 من قانون المالية التكميلي لسنة 2020 المعدلة للمادة 282 مكرر 3 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، على إجبار المكلفين بالضريبة الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة الذين اكتتبوا التصريح المنصوص عليه في المادة الأولى من قانون الإجراءات الجبائية، على القيام بحساب الضريبة المستحقة وإعادة تسديدها للإدارة الجبائية حسب الدورية المنصوص عليها في المادة 365 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

[1] نفس المرجع، المادة 14، ص9.

[2] نفس المرجع، المادة 26، ص9.

يتعين على المكلفين بالضريبة المعنيين أن يكتتبوا بحلول 20 جانفي على الأكثر من السنة ن+1، تصريحا نهائيا يتضمن رقم الأعمال المحقق فعليا.

في حالة ما إذا تجاوز رقم الأعمال المحقق رقم الأعمال المصرح به بعنوان التصريح المؤقت، فإن المكلف بالضريبة عليه أن يسدد الضريبة التكميلية الموافقة عندما يقوم باكتتاب التصريح النهائي. [1]

4. دفع الضريبة الجزافية الوحيدة

نصت أحكام المادة 17 من قانون المالية التكميلي لسنة 2020 المعدلة للمادة 365 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، على إمكانية الدفع الكامل للضريبة المستحقة الموافق لرقم الأعمال المؤقت المصرح به عند إيداع التصريح المنصوص عليه في المادة الأولى من قانون الإجراءات الجبائية (آخر أجل 30 جوان من كل سنة). [2]

كما يمكن اختيار نمط الدفع بالتقسيط للضريبة مثلما هو منصوص عليه في الفقرة 2 من نفس المادة. لذلك، يمكن للمكلفين بالضريبة اللجوء إليه بتسديد 50% المتبقية فيتم تسديدها على دفعتين متساويتين، من 1 إلى 15 سبتمبر ومن 1 إلى 15 ديسمبر.

عندما ينقضي أجل الدفع في يوم عطلة قانونية، يتم تأجيل الدفع إلى اليوم الأول الذي يليه.

5. إعادة إدراج الحد الأدنى لفرض الضريبة فيما يخص الضريبة الجزافية الوحيدة

نص قانون المالية التكميلي لسنة 2020 إلى إعادة إدراج المادة 365 مكرر في قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة والمتعلقة بالحد الأدنى لفرض الضريبة الجزافية الوحيدة بعد إلغائها بموجب أحكام المادة 12 من قانون المالية لسنة 2020.

---

[1] نفس المرجع، المادة 14، ص9.

[2] نفس المرجع، المادة 17، ص9.

تنص المادة المذكورة على أنه لا يجوز أن يقل مبلغ الضريبة المستحقة على الأشخاص الطبيعيين بعنوان الضريبة الجزافية الوحيدة، عن كل سنة مالية وبغض النظر عن رقم الأعمال الذي تم تحقيقه عن 10.000 دج.

يجب دفع هذا الأدنى من الضريبة بالكامل عند اكتتاب التصريح المؤقت المنصوص عليه في المادة الأولى من قانون الإجراءات الجبائية.

7. مراجعة غرامات التأخير المطبقة

نصت أحكام المادة 15 من قانون المالية التكميلي 2020 المعدلة للمادة 282 مكرر 7 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، على تطبيق زيادة على مساهمة المكلف بالضريبة الذي لم يقم باكتتاب التصريحات المنصوص عليها في المادة الأولى من قانون الإجراءات الجبائية والمادة 282 مكرر 2 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، بعد انقضاء الآجال المحددة، حسب الحالة، بالزيادات التالية:

- 10 % إذا لم يتجاوز التأخر عن التصريح مدة شهر واحد (01).
- 20% إذا تجاوز التأخر عن التصريح مدة شهر (01) واحد

إن الإيداع المتأخر للتصريح النهائي المنصوص عليه في المادة 282 مكرر 2 عندما لا ينتج عنه دفع الحقوق، يترتب عنه دفع غرامة:

- 2500 دج إذا لم يتجاوز التأخر عن التصريح مدة شهر واحد (01)
- 5.000 دج إذا تجاوز التأخر عن التصريح مدة شهر (01) دون أن يتعدى شهرين (02).
- 10.000 دج إذا تجاوز التأخر عن التصريح مدة شهرين (02). [1]

[1] نفس المرجع، المادة 15، ص 10.

وفي نفس الإطار، نصت المادة 16 من نفس القانون، والمعدلة لأحكام المادة 282 مكرر 8 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على تخفيض الأجل إلى شهر واحد عوضا عن شهرين وانطلاقا من هذا التاريخ، فإن المكلف بالضريبة الذي لم يكتتب التصريح المذكور في المادة 01 من القانون الإجراءات الجبائية، يخضع بصفة تلقائية للضريبة، مع تطبيق زيادة بنسبة 25%. [1]

8. مراجعة كيفيات اختيار نظام الربح الحقيقي:

نصت أحكام المادة 27 من قانون المالية التكميلي لسنة 2020 المعدلة للمادة 3 من قانون الإجراءات الجبائية، على إمكانية اختيار للخضوع لنظام الربح الحقيقي بالنسبة للمكلفين بالضريبة الذين يقدمون طلب لذلك.

يجسد الاختيار عن طريق تبليغ الإدارة الجبائية قبل الأول من فيفري من السنة الأولى التي يرغب فيها المكلفون بالضريبة تطبيق نظام الربح الحقيقي.

يعد اختيار للخضوع لنظام الربح الحقيقي، وفقا لهذه المادة، نهائي ولا رجعة فيه. [2]

9. إعادة إدراج كيفيات فرض الضريبة واختيار نظام الخضوع للربح الحقيقي بالنسبة للمكلفين بالضريبة الجدد الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة:

نصت أحكام المادة 28 من قانون المالية التكميلي لسنة 2020 على إدراج في قانون الإجراءات الجبائية، مادة 3 مكرر مخصص لكيفيات فرض الضريبة والاختيار بالنسبة للمكلفين بالضريبة الجدد الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة، إذ يتعين عليهم اكتتاب التصريح النهائي المنصوص عليه في المادة 282 مكرر 2 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة وتسديد مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة

[1] نفس المرجع، المادة 16، ص 10.

[2] نفس المرجع، المادة 27، ص11.

المستحق، تلقائيا.

يجب اكتتاب هذا التصريح قبل 31 ديسمبر من سنة بداية نشاطه على الأكثر.

يمكن للمكلفين بالضريبة الجدد أن يختاروا الخضوع للضريبة حسب نظام الربح الحقيقي حين اكتتاب التصريح بالوجود، المنصوص عليه في المادة 183 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة. [1]

- تعديل أحكام الضريبة على الأملاك مع تخصيص تسمية جديدة " الضريبة على الثروة" [2]

أ . تخصيص تسمية جديدة " الضريبة على الثروة "

من أجل تخصيص تغطية أفضل للإخضاع الضريبي الذي يهدف إليه القانون الجبائي الساري المفعول تحت عنوان "الضريبة على الأملاك " وتجنب أي لبس قد ينشأ في تحديد عناصره، نصت أحكام المادة 13 من قانون المالية التكميلي لسنة 2020 على استبدال تسمية هذه الضريبة ب "الضريبة على الثروة" عن " الضريبة على الأملاك" وذلك على مستوى الباب الأول من الجزء الثالث من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

ب . تعديل مجال تطبيق هذه الضريبة

نصت أحكام المادة 13 من قانون المالية التكميلي لسنة 2020 على تعديل المادة 274 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة من أجل إدراج في مجال تطبيق هذه الضريبة. الأشخاص الطبيعيون الذين يوجد مقرهم الجبائي بالجزائر ولا يحوزون أملاكا، بحسب عناصر مستوى معيشتهم.

بالنسبة لهؤلاء، يحدد وعاء الضريبة على الثروة حسب عناصر المستوى المعيشي والمتمثلة في النفقات التي تكتسي طابعا مبالغا فيه وتوافق مداخيل لم يتم التصريح بها فيما يخص الضريبة على الدخل

[1] نفس المرجع، المادة 28، ص11.

[2] نفس المرجع، المادة 13، ص11.

الإجمالي، والتي تم تقييمها جزافيا طبقا لأحكام المادة 98 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة (المظاهر الخارجية للثراء).

ج . تعديل تعريفة هذه الضريبة

نصت أحكام المادة 13 من قانون المالية التكميلي لسنة 2020 على استبدال المعدل النسبي لهذه الضريبة والذي يساوي 01 %، المدرج بموجب قانون المالية لسنة 2020 بالسلم التصاعدي الآتي:

قسط القسمة الصافية من أملاك الخاضعة للضريبة بالدينار	النسبة (%)
يقل عن 100.000.000 دج	% 0
من 100.000.000 إلى 150.000.000 دج	0.15%
من 150.000.001 إلى 250.000.000 دج	0.25%
من 250.000.001 إلى 350.000.000 دج	0.35%
من 350.000.001 إلى 450.000.000 دج	0.5%
ما يفوق 450.000.000 دج	1%

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المادة 13 من قانون المالية التكميلي لسنة 2020.

د . استثناءات نعض عناصر الأملاك من التصريح بالضريبة على الثروة:

استثنت أحكام المادة 13 المذكورة أعلاه بعض عناصر الأملاك من التصريح بهذه الضريبة المتمثلة في:

- المنقولات المخصصة للتأثيث.

- المجوهرات والأحجار الكريمة والذهب والمعادن الثمينة.
- المنقولات المادية الأخرى لا سيما منها:

✓ الديون والودائع والكفالات،

✓ عقود التأمين في حالة الوفاة،

✓ الريوع العمرية.

ه . إعادة تعريف بعض العناصر المعفاة من الضريبة على الثروة:

أدرج قانون المالية التكميلي لسنة 2020 شرطا للإعفاء السكن الرئيسي عن طريق تحديد قيمته التجارية بمبلغ أقل من أو يساوي 450.000.000 دج، من ناحية أخرى أدرج القانون المذكور، من بين العناصر المعفاة من الضريبة، العقارات المؤجرة.

و . تعديل أجل التصريح بالضريبة على الثروة

يتعين على المدينين بالضريبة على الثروة أن يكتتبوا كل أربع سنوات (04)، في أجل أقصاه 31 مارس، تصريح بأملاكهم لدى مفتشية الضرائب أو المركز الجواري للضرائب المتواجد بمقر سكناهم بصفة استثنائية، يتعين اكتتاب التصريح المذكور بعنوان سنة 2020 قبل تاريخ 30 سبتمبر 2020.

▪ إعفاء كامل من الضريبة على الدخل الإجمالي للمداخيل الشهرية التي لا يتعدى مبلغها 30.000 دج ومنح تخفيضات إضافية على المداخيل التي تفوق ذلك المبلغ. [1]

أسست أحكام المادة 9 من قانون المالية التكميلي لسنة 2020 إعفاء كامل من الضريبة على الدخل الإجمالي صنف المرتبات والأجور، لفائدة المداخيل الشهرية التي لا يتعدى مبلغها 30.000 دج.

[1] نفس المرجع، المادة 09، ص 12.

فيما يخص المداخيل التي تفوق مبلغ 30.000 دج وتقل عن 35.000 دج، تستفيد هذه الأخيرة من تخفيض إضافي ثاني.

يتم تحديد الضريبة على الدخل الإجمالي المستحقة بالنسبة لهذه الفئة من الدخل، وفقا للصيغة التالية:

الضريبة على الدخل الإجمالي= الضريبة على الدخل الإجمالي (وفقا للتخفيض الأول) * (3/8) – (3/20.000).

فيما يخص المداخيل التي تفوق 30.000 دج وتقل عن 40.000 دج، التي يتقاضاها العمال المعوقين حركيا أو عقليا أو المكفوفين أو الصم البكم، وكذا العمال المتقاعدين التابعين للنظام العام، من تخفيض إضافي على مبلغ الضريبة على الدخل الإجمالي، على أن لا يتراكم مع التخفيض الثاني المشار إليه أعلاه.

يتم تحديد الضريبة على الدخل الإجمالي المستحقة بالنسبة لهذه الفئة من الدخل، وفقا للصيغة التالية:

الضريبة على الدخل الإجمالي= الضريبة على الدخل الإجمالي (وفقا للتخفيض الأول) *(3/5) (3/12.500).

يدخل هذا التدبير حيز التنفيذ ابتداءا من 01 جوان 2020.

- إعادة إدراج التخفيض بنسبة 25% فيما يخص الرسم على النشاط المهني الممنوح لفائدة مؤسسات البناء والأشغال العمومية والري الذي تم إلغاؤه بموجب المادة 24 من قانون المالية لسنة 2020. [1]

نصت أحكام المادة 12 من قانون المالية التكميلي لسنة 2020 على إعادة إدراج التخفيض بنسبة 25% فيما يخص الرسم على النشاط المهني لفائدة مؤسسات البناء والأشغال العمومية والري (الملغى

[1] نفس المرجع، المادة 12، ص13 .

بموجب قانون المالية لسنة 2020).

- إلغاء معدل الصفر (0%) من الرسم على القيمة المضافة المستحدث بموجب المادة 42 من قانون المالية لسنة 2020 وحالة الاسترداد الناشئة عن هذا الاستحداث الوارد في المادة 45 من نفس القانون. [1]

ألغت أحكام المادتين 22 و23 من قانون المالية التكميلي لسنة 2020 الإجراء الذي تم إنشاؤه بموجب المادتين 42 و50 من قانون المالية لسنة 2020، التي تنص على ما يلي:

- استبدال شهادات الإعفاء والشراء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة عبر إنشاء الرسم على القيمة المضافة بمعدل 0%، المطبق على عمليات اقتناء المواد والسلع والخدمات التي تستفيد من الإعفاء والشراء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافة.

- إدراج حالات جديدة لاسترداد الرسم على القسمة المضافة المتعلقة بالفارق في المعدل (19% – 0 %و9% – 0%).

- تحديد عتبة الإخضاع للرسم على القيمة المضافة بمبلغ 30.000.000 دج. [2]

نصت أحكام المادة 20 من قانون المالية التكميلي لسنة 2020 على استثناء من مجال تطبيق الرسم على القيمة المضافة، العمليات التي يقوم بها الأشخاص الذين يقل أو يساوي رقم أعمالهم الإجمالي 30.000.000 دج.

- إعادة إدراج إمكانية فصل إجراء التصريح عن إجراء الدفع لبعض الحقوق. [3]

نصت أحكام المواد 25 و42 من قانون المالية التكميلي لسنة 2020 على إعادة إدراج إمكانية فصل

[1] نفس المرجع، المادتين 22و 23، ص 13.

[2] نفس المرجع، المادة 20، ص14 .

[3] نفس المرجع، المادتين 25 و42، ص14.

إجراء التصريح عن إجراء الدفع لبعض الحقوق.

في حالة ما تجاوز دفع الضرائب والرسوم المستحقة الآجال المطلوبة، تطبق غرامات التأخير المنصوص عليها في التشريع والتي تحسب اعتبارا من التاريخ الذي يستحق دفعها فيه.

6. تدابير استثنائية تم اتخاذها بسبب جائحة " كورونا 19"

- تمديد بصفة استثنائية لسنة 2020 آجال التصريحات الجبائية والجمركية ودفع الضرائب والحقوق والرسوم المتعلق بها دون تطبيق غرامات التأخير. [1]

في إطار تنفيذ البرنامج الوطني للوقاية من مخاطر انتشار فيروس كورونا ومكافحته، نصت أحكام المادة 35 من قانون المالية التكميلي لسنة 2020 على تمديد وبصفة استثنائية لسنة 2020 آجال التصريحات ودفع الضرائب والرسوم دون تطبيق غرامات التأخير.

- إعفاء مؤقت من الرسم على القيمة المضافة والحقوق الجمركية المواد الصيدلانية، والمستلزمات الطبية، ومعدات الكشف، وكذا لوازم وقطع الغيار لهذه المعدات المستعملة لمحاربة وباء فيروس كورونا كوفيد-19. [2]

تضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2020 على تدابير استثنائية لتسهيل تزويد السوق الوطنية بمعدات الكشف لمحاربة انتشار فيروس كورونا.

لهذا، نصت أحكام المادة 36 من قانون المالية المذكور أعلاه على إعفاء مؤقت من الرسم على القيمة المضافة والحقوق الجمركية بخصوص عمليات استيراد المواد الصيدلانية، والمستلزمات الطبية، ومعدات الكشف، وكذا لوازم وقطع الغيار لهذه المعدات المستعملة لمجابهة وباء فيروس كورونا كوفيد-19 والتكفل

[1] نفس المرجع، المادة 35، ص14 .

[2] نفس المرجع، المادة 36، ص15.

الطبي بالمرضى المصابين.

- تحدد قائمة هذه المنتجات والتجهيزات طبقا للتنظيم الساري المفعول.
- ما ينتهي سريان هذا الإعفاء بمجرد الإعلان الرسمي عن زوال جائحة فيروس كورونا.
- تحدد كيفيات تطبيق هذه الأحكام عند الحاجة عن طريق التنظيم.

- الرفع من 1.000.000 إلى 2.000.000 دج لمبلغ الإعانات والهبات القابلة للخصم في تحديد الربح الجبائي والمقدمة نقدا أو عينا لصالح المؤسسات والجمعيات ذات الطابع الإنساني. [1]

من أجل تشجيع المتعاملين الاقتصاديين على تكثيف مبادرات التضامن، على غرار تلك التي نشهدها بسبب الأزمة الصحية التي نعيشها حاليا (فيروس كورونا)، نصت أحكام المادة 11 من قانون المالية التكميلي لسنة 2020 على رفع من 1.000.000 إلى 2.000.000 دج للمبلغ السنوي القابل للخصم من أجل تحديد الربح الجبائي الصافي الخاضع للضريبة على أرباح الشركات أو الضريبة على الدخل الإجمالي، فيما يخص الإعانات والهبات المقدمة نقدا أو عينا لصالح المؤسسات والجمعيات ذات الطابع الإنساني.

ا. تدابير مختلفة:

- الإبقاء على إعفاء من الرسم على القيمة المضافة والحقوق الجمركية عند الاستيراد، المواد التجهيزات الموجهة لإنجاز الأعظم. [2] (المادة 47 من القانون المالية التكميلي لسنة 2020)

نص قانونية المالية التكميلي لسنة 2020 على إعفاء من الرسم على القيمة المضافة والحقوق الجمركية عند الاستيراد المواد والتجهيزات الموجهة لنجاز جامع الجزائر.

تحدد قائمة المواد والتجهيزات المعفاة بموجب قرار من الوزير المكلف بالسكن.

[1] نفس المرجع، المادة 11، ص15 .

[2] نفس المرجع، المادة 47، ص15.

- اعتبار التنازل عن أصول طرف أجنبي إزاء طرف مقيم بمثابة استيراد لسلعة او خدمة. [1] (المادة 52 من قانون المالية التكميلي لسنة 2020)

نصت المادة 52 من قانون المالية التكميلي لسنة 2020 على اعتبار كل تنازل عن أصول من طرف أجنبي غير مقيم إزاء طرف وطني مقيم بمثابة استراد لسلعة او لخدمة تخضع للأحكام المنظمة لمراقبة الصرف في مجال تحويل عائدات عمليات التنازل.

تحديد كيفيات تطبيق هذا التدبير عن طريق التنظيم.

- رفع الحق المستحق عن تقديم طلب تسجيل لمنتوج صيدلاني. [2] (المادة 61 من قانون المالية التكميلي لسنة 2020)

نصت المادة 61 من قانون المالية التكميلي لسنة 2020 على رفع ن حسب مجال يتراوح بين 2.000.000 دج 20.000.000 دج، للحق المستحق عند تقديم طلب تسجيل لمنتوجات صيدلانية غير الضرورية والمستوردة تحدد طبيعة المنتوج ومبلغ الحق الموافق عن طريق التنظيم.

المطلب الرابع: آخر إصلاح جبائي القانون رقم 18-15 المؤرخ في 02 سبتمبر 2018.

دخل القانون المعدل للقانون العضوي 18-15 المتعلق بقوانين المالية، يسمح بفصل النظام الجبائي للنشاطات الأفقية لقطاع المحروقات عن القوانين المالية، حيز التطبيق في السنة هذه 2020.

حيث جاء في المادة 18 من القانون العضوي 19-09 المعدل والمكمل لقانون 18-15، والصادر في آخر عدد من الجريدة الرسمية، ما يلي " تنص قوانين المالية دون سواها على الأحكام المتعلقة بوعاء ونسب وكيفيات تحصيل الإخضاعات مهما كانت طبيعتها، وكذا في مجال الإعفاء الجبائي.

[1] نفس المرجع، المادة 52، ص16.

[2] نفس المرجع، المادة 61، ص16.

غير أنه يمكن للنظام الجبائي المطبق على النشاطات الأفقية المرتبطة بقطاع المحروقات أن ينص على الأحكام المذكورة أعلاه، عن طريق قانون خاص، باستثناء تلك المتعلقة بالإعفاءات الجبائية." [1]

ولتمكين مشروع قانون المحروقات الجديد من التنصيص على أحكام جبائية، تم تعديل المادة 18 من قانون 18-15 بالسماح لقطاع المحروقات بامتلاك جبايته الخاصة وفصل هذه الأخيرة عن قوانين المالية.

وكان القانون العضوي 84-17 المتعلق بقوانين المالية، الذي عدل السنة الماضية من خلال إدراج إصلاحات جوهرية عليه، يسمح في مادته ال 13 بإمكانية التشريع الجبائي عن طريق نصوص أخرى غير قوانين المالية لاسيما فيما يتعلق بقانون المحروقات، وهي الإمكانية التي ألغتها المادة 18 من قانون 18-15.

ومن هنا يكون التعديل الجديد عبارة عن رجوع لما كان معمولا به في القانون 84-17 فيما يخص إمكانية إقامة تشريعات جبائية منفصلة عن القوانين المالية لاسيما في قطاع المحروقات.

❖ أهداف الإصلاح الجبائي للقانون 18-15:

وكان من أهداف هذا الإصلاح ما يلي:

- جعل النظام الجبائي الخاص بالمحروقات أكثر جاذبية وأقل بيروقراطية.
- إدخال بعض المرونة في التعامل مع الاستثمار الأجنبي المباشر الذي يحتاجه الاقتصاد الوطني اليوم أكثر من أي وقت مضى. [2]

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة المالية، **الجريدة الرسمية، (عدد 78، 18 ديسمبر 2019، قانون رقم 19-09 ، المادة الأولى)**، ديسمبر 2019، ص11.

[1] https://www.echoroukonline.com/%D9%81%D8%B5%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B8%D8%A7%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%A8%D8%A7%D8%A6%D9%8A-%D9%84%D9%82%D8%B7%D8%A7%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AD%D8%B1%D9%88%D9%82%D8%A7%D8%AA-%D8%B9%D9%86/.

- إعطاء إشارة قوية للمستثمرين الأجانب حول استقرار النصوص التشريعية للبلاد والعمل على تحسين مناخ الأعمال في الجزائر.
- إلغاء التدخلات الكثيرة في الجباية المتعلقة بالمحروقات خاصة في نشاطات المنبع وهذا يندرج في إطار الذكاء الاقتصادي وذلك بإنشاء نظام جبائي خاص بالمحروقات. [1]
- إتاحة الإمكانية لسن تدابير جبائية في قوانين خاصة. [2]

[1] https://www.elbilad.net/article/detail?id=102861.

[2] http://www.apn.dz/ar/plus-ar/actualite-speciale-ar/5784-com-finance-10-11-2019.

خلاصة الفصل الثاني:

يعتبر النظام الجبائي من أهم المقومات الأساسية للسياسة المالية في الدولة المعاصرة، وهو عبارة عن مجموعة من التشريعات والقوانين الضريبية الخاصة بالقواعد والإجراءات التي تحكم نظام فرض وربط وتحصيل الضرائب، حيث النظام الجبائي الجزائري يتميز بضرائب متنوعة ومتعددة وتراعي قدرات المكلفين بالضريبة وذلك بغرض تحقيق أهداف الدولة.

إضافة إلى اللوائح التنفيذية التي تحرص على تنفيذ ومراقبة هذه الإجراءات المتمثلة في الإدارة الجبائية، حيث تلعب الإدارة الجبائية دورا أساسيا بما أنها تمثل القاعدة الأساسية التي يرتكز عليها نجاح النظام الجبائي، فأي تغير في النظام الجبائي لابد أن يشمل التنظيم الإداري المتمثل في الإدارة الجبائية أو المنظومة الجبائية.

إن التغير الجديد الحاصل على الجباية العادية وذلك بسن قانون جديد ينص على فصل الجباية العادية على الجباية البترولية وذلك بهدف رفع تحصيلات الدولة وإيراداتها، وجذب الاستثمار الأجنبي إضافة إلى أهداف أخرى عديدة تخدم مصالح الدولة.

الفصـــل الثالث:

الدراســـة التطبيقيـــة لمركـــز الضرائـــب بسكـــــــرة

تمـهيد

سنتطرق في هذا الفصل على الدراسة الميدانية، حيث سنقوم بتقديم المؤسسة العمومية ذات الطابع الإداري، ألا وهي مركز الضرائب لولاية بسكرة، التي تعتبر المنظومة الجبائية، حيث يعتبر من الهياكل العصرية والمستحدثة للإدارة الجبائية. فمن خلال تجسيدنا للجانب النظري للتعريف بالنظام الجبائي والإدارة الجبائية والإصلاحات الجبائية التي مستهما، نحاول إسقاط هذه التجربة على أرض الواقع ضمن هيكل من الهياكل الجبائية العصرية، حيث تطرقنا في هذا الفصل التطبيقي إلى التعريف بالمركز وهيكله التنظيمي مع التعرف على مصالحه والمهام الموكلة إليه؛ حيث جعلنا دراستنا التطبيقية في مبحث واحد. المبحث الأول: يتضمن التعريف بمركز الضرائب، الاختصاص الإقليمي، بالإضافة إلى صلاحيات وتنظيم المركز...

المبحث الأول: تقديم عام لمركز الضرائب بسكرة

نظرا لأهمية مركز الضرائب بسكرة، فقط تم استحداثه لأجل تقديم إضافة نوعية للخدمات المقدمة وتحسين استقبال المكلفين وتبيان واجباتهم وحقوقهم وتحسين الأداء وتقليص البيروقراطية.

المطلب الأول: مفهوم مركز الضرائب ومكوناته

سوف نقوم في هذا المطلب، بالتعريف بمركز الضرائب، مختلف المصالح المركزية له، صلاحياته والمكلفين بالضريبة التابعين له.

أولا: التعريف بمركز الضرائب

هو منشأة تابعة لوزارة المالية تحت وصاية المديرية العامة للضرائب تحت إشراف المديرية الولائية للضرائب بسكرة. يقع مركز الضرائب وسط ولاية بسكرة، وهو عبارة عن هيكل إداري حديث وعصري مجهز بكافة الوسائل الضرورية للعم ل الإداري والتكفل الأحسن بالمكلفين الخاضعين له، تم افتتاحه رسميا من طرف والي ولاية بسكرة في 01 نوفمبر 2015، وبدأ العمل به في: 02_01_2016 ويصنف المركز في الصنف الثالث.

وهو عبارة عن مركز تسيير موحد يجمع تحت إشراف رئيس المركز كل مهام التسيير التحصيل، المراقبة والمنازعات التي تتكفل بها حاليا المفتشيات والقباضات على مستوى ولاية بسكرة بالإضافة إلى المديرية الولائية للضرائب. مركز الضرائب هو مصلحة تنفيذية على المستوى المحلي مرتبطة مباشرة بالمديرية الولائية للضرائب، ولها علاقة مباشرة فيما يتعلق بمركز الإحصائيات وبرمجة المراقبة الجبائية والأعمال المنتازع فيها التي تتجاوز سلطة رئيسها، الموكلة إليه مهام تسيير الملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة، وتحصيل مختلف الضرائب والرسوم ومراقبة عملية تسيير هذه الملفات الجبائية.

ويكمن دوره في ضرورة تحسين عملية التسيير ومراقبة المكلفين ذوي الأهمية المتوسطة والذين لا يتبعون مديرية كبريات المؤسسات، حيث تقوم بأعمال الترقيم ومتابعة التصريحات الجبائية والتسديد والتسجيل المحاسبي للإيرادات والمراقبة وأعمال التحصيل لهذه الفئة من المكلفين. بهذا الصدد يشكل مركز الضرائب المحاور الجبائي الوحيد للمكلفين بالضريبة التابعين لمجال اختصاصه.

يتكون مركز الضرائب من طابق أرضي زائد ثلاث (03) طوابق، يوجدبالطابق الأرضي مصلحة الإستقبال والإعلام وقباضة المركز، والطابق الأول المصلحة الرئيسية لتسيير الملفات، والمصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث في الطابق الثاني، المصلحة الرئيسية للمنازعات مصلحة الإعلام الآلي ومكتب رئيس المركز في الطابق الثالث.

الشكل رقم (4): الهيكل التنظيمي لمركز الضرائب بسكرة

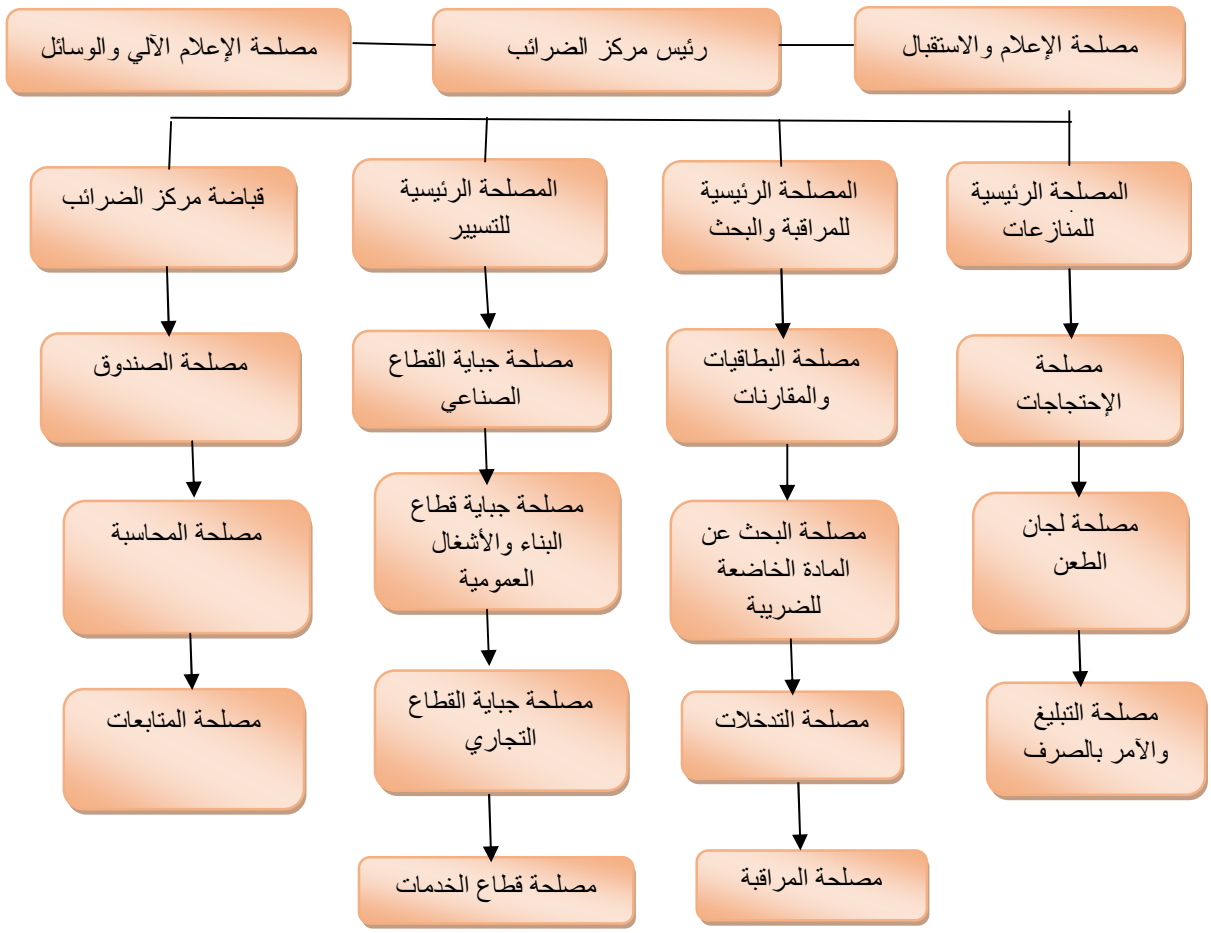

المصدر: من إعداد الطالبتين بناء على معطيات مركز الضرائب

ثانيا/ مجال وصلاحيات مركز الضرائب

حسب التنظيم الذي يخضع له مركز الضرائب هناك اختصاص محدد سواء فيما يخص المكلفين أو الضرائب والرسوم المسيرة من قبل المركز:

1. المكلفين التابعين لمركز الضرائب

يتخصص مركز الضرائب بسكرة بمتابعة المكلفين (أشخاص طبيعين أو معنويين) المتعلقين بالنظام الحقيقي لفرض الضريبية، غير الخاضعة لمجال اختصاص مديرية كبريات المؤسسات، حيث يختص مركز الضرائب في مجال الوعاء، التحصيل، الرقابة ومنازعات الضرائب والرسوم الواقعة على عاتق هذه الفئة من المكلفين بالضرائب بعنوان نشاطاتهم المهنية بالإضافة إلى المهن الحرة، والاختصاص الإقليمي يكون على مستوى الولاية.

حيث يتبع لمجال اختصاص مركز الضرائب بسكرة:

- ✓ المؤسسات الفردية الخاضعة للنظام الحقيقي والتي رقم أعمالها السنوي يفوق ثلاثين مليون دينار (30 000 000 دج).
- ✓ الشركات غير الخاضعة لمديرية كبريات المؤسسات والتي رقم أعمالها السنوي يفوق ثلاثين مليون دينار (30 000 000 دج)،
- ✓ المؤسسات الفردية الخاضعة للنظام الجزافية التي تختار الخضوع للضريبة حسب النظام الحقيقي.

حيث يمكن للمكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة، أن يختاروا الخضوع للضريبة حسب نظام الربح الحقيقي، ويبلغ الاختيار لإرادة الجبائية قبل أول فبراير من السنة الأولى التي يرغب فيها المكلف بالضريبة تطبيق نظام الربح الحقيقي، ويبقى الاختيار ساريا للسنة المذكورة والسنتين

المواليتين، حيث يكون فيها الاختيار لا رجعة فيه.

يمدد الاختيار ضمنيا على فترة ثلاث (03) سنوات، ويكون لا رجعة فيه طوال هذه الفترة على المكلفين بالضريبة الراغبين في التخلي عن هذا الاختيار تبيلغ الإدارة الجبائية ذلك قبل أول فبراير من السنة الموالية للفترة التي تمت فيها ممارسة هذا الاختيار أو تم فيها التمديد ضمنيا.

2. الضرائب والرسوم المسيرة من قبل مركز الضرائب

يسير مركز الضرائب مجمل الضرائب المتعلقة بمجالها الإقليمي على أساس ملف واحد، لكل مكلف بجمع كل المعلومات المتعلقة بالمكلف باستثناء الرسم العقاري.

ويخضع المكلفين التابعين لمركز الضرائب، في مجال تسيير الوعاء وتحصيل ومراقبة الضرائب والرسوم التالية:

- **الضريبة على الأجور:** الخاصة بكل الإقتطاعات من المصدر المستحقة على الأجور والمرتبات والمكافآت، حيث تدرج المرتبات والتعويضات والأتعاب والأجور والمنح والريوع العمرية في تكوين الدخل الإجمالي المعتمد أساسا لإقرار الضريبة على الدخل الإجمالي حسب المادة 66 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

- **الضريبة على الدخل الإجمالي:** المتمثلة في الاقتطاعات من المصدر المستحقة على توزيع أرباح الأسهم على الشركاء وحصص الشركة، حسب ما تنص عليه المادة 45 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

- **الضريبة على أرباح الشركات:** ضريبة سنوية وحيدة عامة، تصريحية على مجمل الأرباح والمداخيل التي تحققها الشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين، حسب نص المادة 135 من قانون الضرائب

المباشرة والرسوم المماثلة.

- **الرسم على القيمة المضافة:** هي ضريبة عامة حقيقة متعلقة بالقيمة حيادية تصريحية غير مباشرة تفرض على الإتفاق أو الإستهلاك الإجمالي، بمعدل 9 % أو 19 % حسب نوع النشاط وتوزع حصيلته على النحو التالي: 5 % لصالح البلديات _ 15 % لصالح الصندوق المشترك للجماعات المحلية _ 75 % لصالح ميزانية الدولة.

3. الحقوق والرسوم المسيرة من قبل مركز الضرائب

بالإضافة إلى الضرائب المذكورة سابقا، هناك بعض الرسوم خاضعة لمجال اختصاص مركز الضرائب بسكرة والمتمثلة في:

- **الرسم على النشاط المهني:** ضريبة عامة على كل المبيعات والخدمات، يحسب مبلغ الدفع على أساس قسط رقم الأعمال الخاضعة للرسم أو الإيرادات المهنية الخام شهريا، حسب دورية الدفوعات، ويحدد وفقا للمواد من 218 إلى 220 من ق ض م ر م مع تطبيق النسبة المعمول بها وهي 2 % من رقم الأعمال يتم توزيع حصيلته على النحو التالي :1,30 % لصالح البلديات _ 0,59 % لصالح الولاية _ 0,11 % لصالح الصندوق المشترك للجماعات المحلية (البلدية والولاية).

- **رسم الطابع:** يلزم على المدينين بالرسم الخاضعين لنظام الربح الحقيقي في مجال الضرائب المباشرة في مختلف الحالات حيث يكون دفع رسم الطابع مثبتا عن طريق وضع الطوابع أو الطوابع المميزة أو العلامات بدفع الرسوم مثلما أدرجت في الجداول بتعويضها بعلامات مطبوعة بواسطة آلات خاصة سبق للإدارة أن وافقت عليها.

- **رسم على النشاطات الملوثة أو الخطيرة على البيئة:** تفرض هذه الضريبة على الأنشطة التي تتحدد بقائمة بموجب نص تنظيمي، حيث يتم تصنيف الأنشطة الملوثة والخطيرة على البيئة في مجموعتين:

- ✓ الأنشطة الخاضعة للتصريح المسبق لدى المجلس الشعبي البلدي المؤهل إقليميا قبل ممارستها؛
- ✓ الأنشطة الخاضعة للترخيص المسبق حسب الحالة من قبل الوزير المكلف بالبيئة، الوالي المؤهل إقليميا، أو رئيس المجلس الشعبي البلدي المؤهل إقليميا.

• **رسم على أرباح النشاطات المنجمية:** تم تأسيسها بموجب المادة 163 من القانون 01_10 المتضمن قانون المناجم، وهي بمعدل 33% من الربح المنجمي، أي يفرض هذا الرسم على المؤسسات الممارسة لنشاط المحاجر والمقالع لاستخراج حجر البناء، وتوزع الحصيلة الضريبة على النحو التالي: 20% لصالح الجماعات المحلية، 80% لصالح صندوق النشاطات المنجمية.

4. التزامات المكلفين التابعين لمركز الضرائب

أ . الالتزامات التصريحية:

1. **التصريح بالوجود:** يجب على المكلف إكتتاب التصريح بالوجود لدى مركز الضرائب بسكرة عند بداية النشاط، سلسلة (Gn°8) خلال 30 يوم اعتبارا من تاريخ انطلاق النشاط المهني.

2. التصريحات السنوية:

1.2. **التصريحات الخاصة المهنية:** المكلف خاضع للنظام الحقيقي وهو ملزم بالضريبة على الدخل الإجمالي:

– يتعين على المكلف بالضريبة، اكتتاب على الأكثر يوم 30 أفريل من كل سنة تصريحا خاصا، سلسلة (Gn°11)، بمبلغ الربح الصافي المحقق خلال السنة المالية المنصرمة، إذا حققت المؤسسة عجزا يتم تقديم التصريح المتضمن مبلغ العجز ضمن نفس الشروط.

المكلف بالضريبة يدفع أجورا، مرتبات أو أتعاب:

– يتعين على المكلف تقديم التصريح السنوي بالأجور سلسلة (Gn°29) على الأكثر يوم 30 أفريل من كل سنة، يجب تقديمها إلى المصلحة الرئيسية للتسيير، بما فيها حامل معلوماتي.

2.2. **التصريح الإجمالي بالمداخيل:** يتعين على المكلف بالضريبة اكتتاب تصريح سنوي (Gn°01) على الأكثر يوم 30 أفريل من كل سنة.

2.3. **التصريح السنوي للضريبة على أرباح الشركات:** يتعين على المكلف بالضريبة إكتتاب تصريح سنوي سلسلة (Gn°04) على الأكثر يوم 30 أفريل من السنة الموالية للسنة تم من خلالها تحقيق الأرباح.

3. **التصريح الشهري:** بما أن المكلف بالضريبة خاضع للنظام الحقيقي (الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات) يجب عليه اكتتاب وإيداع تصريح سلسلة (Gn°50) يقوم مقام حافظة إشعار بالتسديد للضرائب التالية: الرسم على القيمة المضافة، الرسم على النشاط المهني، الضريبة على الدخل الإجمالي على الأجور، حق الطابع... لدى قابض مركز الضرائب خلال عشرين(20) يوما الأولى من الشهر الموالي للشهر الذي تم خلاله تحقيق رقم الأعمال.

ب . التزامات التسديد:

1. نظام التسبيقات على الحساب:

1.1. **الضريبة على الدخل الإجمالي:** بالنسبة لمركز الضرائب بسكرة، لم يتم تحويل الملفات الخاصة بالضريبة على الدخل الإجمالي ومازالت ليومنا هذا تسير هذه الملفات على مستوى المفتشيات التابعة لها ملف المكلف إقليميا.

1.2. **الضريبة على أرباح الشركات:** يجب على الأشخاص المعنوية، الدفع وبصفة تلقائية إلى قابض مركز الضرائب ثلاث تسبيقات على الحساب يعادل كل منها 30% من الضريبة المتعلقة بالربح المحقق في آخر

سنة مالية مختتمة بالربح المحقق في الفترة الأخيرة لفرض الضريبة.

تسدد هذه التسبيقات عن طريق تصريح، سلسلة رقم(Gn°50) حسب الآجال التالية:

- **التسبيق الأول:** من 20 فيفري إلى 20 مارس
- **التسبيق الثاني:** من 20 ماي إلى 20 جوان
- **التسبيق الثالث:** من 20 أكتوبر إلى 20 نوفمبر من السنة
- **التصفية:** كآخر أجل للتسوية يوم 20 ماي من السنة الموالية، يتم ملأ التصريح سلسلة رقم(Gn°50) بمبلغ التسوية الواجب دفعه.
- **الاقتطاع من المصدر:** تخضع الرواتب التي تصرف للأجراء للضريبة على الدخل الإجمالي عن طريق إجراء اقتطاع من المصدر حسب الجدول التصاعدي المنصوص عليه في المادة 104 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.
- **الدفع التلقائي:** بالنسبة للرسم على القيمة المضافة، الرسم على النشاط المهني، الضريبة على الدخل الإجمالي على الأجور، يمكن أن تودع التصريحات الشهرية المتعلقة بمختلف الضرائب والرسوم دون أن تتم دفع الحقوق المستحقة في الوقت نفسه.

في حالة ما إذا تجاوز تسديد الضرائب والرسوم المستحقة الأجل المنصوص عليه، تطبق غرامات التأخر عن الدفع المنصوص عليها بموجب التشريع المعمول به، حيث تحسب هذه الأخيرة إبتداءا من التاريخ الذي كان من المفروض أن تسدد بحلوله.

ثالثا/ الموارد البشرية لمركز الضرائب :

يسير مركز الضرائب موظف بمنصب رئيس مركز، معين بموجب قرار إداري من طرف المديرية

الجهوية للضرائب بقسنطينة، بناءا على إقتراح من طرف المديرية الولائية للضرائب بسكرة والتابع لها إقليميا، يتكون تعداد موظفي وعمال مركز الضرائب من 50 موظف، أعوان حراسة، نظافة، والقائمين على المركز موزعة ضمن مصالحه المختلفة.

المطلب الثاني: المصالح المكونة لمركز الضرائب بسكرة

يتكون مركز الضرائب بسكرة من:

- ثلاث مصالح رئيسية:
  - المصلحة الرئيسية للتسيير.
  - المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث.
  - المصلحة الرئيسية للمنازعات.
- مصلحتين ثانويتين:
  - مصلحة الاستقبال والإعلام.
  - مصلحة الإعلام الآلي والوسائل.
- قباضة مركز الضرائب.

أولا/ المصالح الرئيسية للمركز: تتمثل المصالح الرئيسية للمركز فيما يلي:

1. المصلحة الرئيسية للتسيير: وتضم ما يلي:

- مصلحة القطاع الصناعي.
- مصلحة قطاع البناء والأشغال العمومية.
- مصلحة القطاع التجاري.

- مصلحة قطاع الخدمات والمهن الحرة.
- مصلحة الأرشفة والترفيف.
- الأمانة.

2. المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث:

- مصلحة المراقبة.
- مصلحة البحث عن المادة الخاضعة للضريبة.
- مصلحة البطاقيات والمقارنات.

3. المصلحة الرئيسية للمنازعات:

- مصلحة الاحتجاجات.
- مصلحة لجان الطعن والمنازعات القضائية.
- مصلحة التبليغ والآمر بالصرف.

ثانيا/ المصالح الأخرى لمركز الضرائب: وتتمثل فيما يلي:

1. مصلحة الاستقبال والإعلام: ويقع على عاتقها ما يلي:

- تهيئة فضاء الاستقبال.
- تحسين الاستقبال الهاتفي.
- التكفل بالاستقبال الشخصي.
- معالجة أفضل للبريد.

2. **مصلحة الإعلام الآلي والوسائل:** تتكفل بتسيير ما يلي:

- نظام الإعلام الآلي.
- وسائل التسيير لمركز الضرائب.

3. **قباضة مركز الضرائب:** المصالح المكونة للقباضة تتمثل فيما يلي:

- مصلحة الصندوق.
- مصلحة المتابعة.
- مصلحة المحاسبة.

الخاتمـــة العامـــة

الخاتمة :

حاولنا من خلال تناولنا لموضوع دور تبني النظام المحاسبي المالي في تفعيل المنظومة الجبائية الوقوف على معالجة الإشكالية التي تتمحور حول فيما يتمثل أثر تبني النظام المحاسبي المالي في تفعيل المنظومة الجبائية في الجزائر.

لقد أخذ البعد الدولي لتوسيع النشاطات الاقتصادية أبعادا متعددة، وضع دول العالم أمام واقع جديد يفرض عليها البحث عن لغة اتصال موحدة تسمح لها بمواصلة وتطوير المعاملات الاقتصادية فيما بينها ويعتبر النظام المحاسبي مصدرا للمعلومات المالية ووسيلة التواصل بين مختلف الكيانات الاقتصادية، ولأن هذا الأخير يختلف في المحتوى والتطبيقات من دولة إلى أخرى، كان لابد من مراجعة هذه الوسيلة من أجل تكييفها مع المتطلبات الدولية حتى تسمح بالقراءة السليمة، واضحة وموحدة للقوائم المالية، ومن هنا انبثقت فكرة التوحيد والتوافق الدولي أين اتفق على وضع هيئة دولية مستقلة تعنى بإصدار المعايير المحاسبية الدولية التي تعمل على توفير معلومة مالية مفهومة، شفافة، موثوق بها وقابلة للمقارنة على الصعيد الدولي بما المستثمرين في اتخاذ القرارات في الأسواق المالية الدولية وكضرورة حتمية فرضتها التوجهات الاقتصادية العالمية أخذت الجزائر على عاتقها مهمة تكييف أنظمتها المحاسبية مع القواعد والقوانين المحاسبية الدولية، أين قامت بإصلاحات محاسبية نتج عنها إصدار نظام محاسبي مالي يتوافق مع المعايير الدولية المحاسبية والتقارير المالية، حيث كان تطبيق النظام المحاسبي المالي سنة 2010.

تبني الجزائر للنظام المحاسبي المالي يعتمد بالدرجة الأولى على تلبية احتياجات المستثمر من خلال تزويده بصورة صادقة وواضحة عن الوضعية المالية للمؤسسة ولا يضع ضمن أولوياته الاعتبارات الجبائية كما في السابق، أحدث هذا نوعا ما اختلافا بين مفاهيم وأهداف النظام المحاسبي المالي وقواعد النظام الجبائي الحالي، ولهذا قامت الدولة الجزائرية ببذل العديد من الجهود كما تضمن قانون المالية التكميلي 2009 وقانون المالية لسنة 2010 مجموعة من النصوص القانونية التي تعتبر خير دليل على حرص الدولة الجزائرية على

إزالة مختلف العقبات المتعلقة بتطبيق النظام المحاسبي المالي وضرورة تكييفه مع محتوى قواعد النظام الجبائي، نظرا لطبيعة العلاقة بين الممارسات المحاسبية ونظيرتها الجبائية حيث تعتبر مخرجات النظام المحاسبي المالي مدخلات بالنسبة للنظام الجبائي، حيث المتكلف بتنظيمها المنظومة االجبائية.

يعتبر النظام الجبائي من أهم المقومات الأساسية للسياسة المالية في الدولة المعاصرة، وهو مجموعة من التشريعات والقوانين الضريبية الخاصة بالقواعد والإجراءات التي تحكم نظام فرض وربط وتحصيل الضرائب، إضافة إلى اللوائح التنفيذية التي تحرص على تنفيذ ومراقبة هذه الإجراءات المتمثلة في الإدارة الجبائية أو المنظومة االجبائية.

نتائج اختبار الفرضيات:

انطلاقا من طريقة العرض التي تم اعتمادها والتي كانت من خلال الدراسة النظرية والدراسة التطبيقية تم التوصل إلى:

- **الفرضية الأولى:** محققة باعتبار أن النظام المحاسبي المالي أو المحاسبة المالية هو مجموعة القواعد والإجراءات التي تقوم بتنظيم المعلومات المالية بالشكل الذي يساهم بترتيبها، تبويبها، تصنيفها، تقييمها وتسجيلها وعرض الكشوف... فهو نظام مبني على المقاربة المالية بدلا من المقاربة المحاسبية، كما تعكس الجداول المالية صورة صادقة حول الوضعية المالية، بالإضافة إلا أنه هذه الأخيرة مكونة من معطيات عددية قابلة للقياس النقدي وكذا يعمل على مقارنة البيانات المالية للسنة السابقة N-1.

إضافة إلى قدرة هذا النظام على تحديد الوضعية المالية للكيانات من خلال جدول التدفقات النقدية أي قدرة الكيان على توليد النقدية وما يعادلها.

ويطبق النظام المحاسبي المالي على كل شخص طبيعي أو معنوي، ملزم بموجب نص قانوني أو تنظيمي بمسك محاسبة مالية، مع مراعاة الأحكام الخاصة بها، ويستثنى من مجال التطبيق هذا القانون

الأشخاص المعنويون الخاضعون لقواعد المحاسبة العمومية، ولقد حدد القانون 11-07 وفقا للمواد 02، 04 و05 مجالات تطبيق هذا النظام.

- **الفرضية الثانية:** محققة، حيث مخرجات النظام المحاسبي المالي تعد الكشوف المالية التي هي مجموعة كاملة وغير منفصلة من الوثائق المحاسبية والمالية التي تقدم صورة صادقة عن الوضعية المالية، ونجاعة الأداء وتغير وضعية الكيان في تاريخ قفل الحسابات وتشمل: الميزانية، حساب النتائج، جدول سيولة الخزينة، جدول تغير الأموال الخاصة، الملحق.

- **الفرضية الثالثة:** تمثلت التدابير الجبائية لقانون المالية 2020 في مجموعة من القرارات تهدف إلى دفع عجلة الاقتصاد الوطني وتوسيع الوعاء وتحسين المردودية الجبائية، وأخرى استثنائية تم اتخاذها بسبب جائحة "كورونا_19".

نتائج الدراسة:

لقد أسفرت هذه الدراسة على جملة من النتائج والتي نشير إلى أهمها في الآتي:

- يعتبر النظام المحاسبي المالي مصدرا للمعلومة المالية ووسيلة التواصل بين الكيانات الاقتصادية مما يجعل المحاسبة تقنية تقدم المعلومة المالية المحاسبية، نتيجة عن حركة الأموال بين الأعوان الاقتصاديين من أجل تمكينهم في اتخاذ القرارات التسييرية، كما أن عملية الإصلاح الجبائي جاءت تخدم الصالح الاقتصادي والسياسي والاجتماعي للدولة، وللتقريب بين النظام الجبائي والنظام المحاسبي المالي.

- أتى النظام المحاسبي المالي بعدة استحداثات تتعلق خاصة بمحاولة تقريب الممارسة المحاسبية المحلية بالممارسة العالمية، حيث يمكن من إعداد معلومات دقيقة تعكس الصورة الصادقة عن الوضعية المالية للمؤسسات كما أنه يسمح بإعلان بصفة أكثر وضوحا عن المبادئ والقواعد التي توجه التسجيل المحاسبي للمعاملات، تقييمها وإعداد القوائم المالية الأمر الذي يقلل من أخطار التلاعب الإرادي وغير الإرادي

بالقواعد، وتساعد على تسهيل مراجعة الحسابات.

- إن الإصلاح الجبائي جاء نتيجة حتمية للتطورات الاقتصادية الاجتماعية التي حدث بعد الصدمة النفطية، ولقد هدف بصورة أساسية إلى تبسيط النظام الضريبي مع إضفاء مزيدا من العدالة والشفافية وتشكل الضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات والرسم على القيمة المضافة أهم الضرائب الناتجة عن عملية الإصلاح. ويعتبر النظام الضريبي الجزائري نظاما تصريحيا لمجمل الضرائب والرسوم المشكلة لبنيته، يعتمد على أنظمة الربح الحقيقي. والنظام المبسط. ونظام التصريح المراقب. إضافة إلى نظام الضريبة الجزافية الوحيدة لتأسيس أوعية الضرائب.

- جاء الإصلاح الجبائي الأخير المتمثل في فصل النظام الجبائي للنشاطات الأفقية لقطاع المحروقات عن القوانين المالية، بهدف رفع تحصيلات وإيرادات الدولة وجعل النظام الجبائي الخاص بالمحروقات أكثر جاذبية وأقل بيروقراطية، وإدخال بعض المرونة في التعامل مع الاستثمار الأجنبي المباشر، إضافة إلى إتاحة الإمكانية اسن تدابير جبائية في قوانين خاصة.

توصيات الدراسة:

انطلاقا من دراسة موضوع البحث، وبعد التطرق للنتائج المتوصل إليها يمكن في هذا المجال تقديم جملة من الاقتراحات فيما يأتي:

- لابد من وضع أشخاص ذوي خبرة محاسبية في إعداد القوانين الجبائية مع توفير قاعدة أساسية مكونة من الكوادر الوطنية العاملة على تطوير البيئة المحاسبية الجزائرية.

- توحيد متطلبات تنميط الأنظمة والقوانين والتشريعات المحلية مع الدولية في الجانب المالي والجبائي والنظم الداخلية في المؤسسات.

- الانخراط في البرامج التي تنظمها الجمعيات المحاسبية الدولية.

- الاعتماد على تقنيات متطورة في مجال الإعلام المالي والاقتصادي.

- الاهتمام أكثر فأكثر بتهيئة المحيط الذي يطبق فيه النظام المحاسبي المالي والذي بدوره يجلب للمؤسسات المزيد من الشفافية والمصداقية في حساباتها مما يسهل من عمل الإدارة الجبائية.

- الارتقاء بالنظام الضريبي إلى مستوى القبول العام وتوزيع الأعباء العامة توزيعا عادلا بين أفراد المجتمع ومن الضروري أن يقترن ذلك بسياسة ترشيد الإنفاق العام على النحو الذي يدعم روح الانتماء للمجتمع.

- تحديث تنظيم الإدارة الجبائية، مع تجسيد مشاريع الربط بين مختلف المصالح عن طريق استغلال التكنولوجيا الحديثة. مع ضرورة الانفتاح على نظم المعلومات المختلفة ووسائل الإعلام بكل مكوناتها لتقريب الإدارة الضريبية من الجمهور للرفع من درجة الوعي الجبائي.

- التطبيق الجيد والكفؤ لنظام المعلوماتية لتسهيل عملية الرقابة والتحقيق الجبائي والمحاسبي سواء محليا أو وطنيا.

- تجميع كل الضرائب والرسوم في موسوعة تشريعية واحدة مدعمة بالشروح الكافية بحيث يسهل الرجوع إليها من طرف المكلفين بالضرائب، وأعوان الإدارة الجبائية، والمهتمين، والباحثين.

آفاق الدراسة:

من خلال تطرقنا إلى هذا الموضوع حاولنا الإجابة عن التساؤلات المطروحة ومناقشة الفرضيات المعتمدة، وكون الميدان المحاسبي والجبائي يستحقان البحث الدائم والغوص المتواصل فيهما، وذلك بسبب طبيعتهما المتجددة وأهدافهما المتغيرة، فإن بحثنا هذا يحتاج إلى دراسات أخرى لإثرائه، وذلك من خلال التطرق إلى بعض المواضيع المهمة والتي نذكرها فينا يلي:

- المحاسبة الجبائية لمجمع الشركات في ظل النظام المحاسبي المالي.

- مدى توافق النظام المحاسبي المالي مع النظام الجبائي في معالجة الضرائب المؤجلة.

- دور التدقيق الجبائي في زيادة فعالية التحصيل الجبائي في ظل تبني النظام المحاسبي المالي.

قائمـــة المراجـــع

قائـــــمة المراجع

I. قائمة الكتب :

1. بن ربيع حنيفة، **الواضح في المحاسبة المالية وفق معايير المحاسبة الدولية**، الجزء الأول، منشورات كليك، الجزائر، 2010.

2. بومزايد إبراهيم، **المحاسبة المالية وفق النظام المحاسبي المالي**، الدار الجزائرية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الجزائر،2018.

3. شعيب شنوف، **محاسبة المؤسسة طبقا للمعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS**، مكتبة الشركة الجزائرية بوداود، الجزائر 2008.

4. عبد الباري وآخرون، **الإدارة الحديثة المفاهيم والعمليات**، جامعة الإسراء، عمان، الأردن، 1994.

5. ناصر مراد، **فعالية النظام الضريبي بين النظرية والتطبيق**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.

6. هوام جمعة، **المحاسبة المعمقة** وفق للنظام المحاسبي المالي الجديد والمعايير المحاسبية الدولية IAS/IFRS 2010/2009، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية1، الساحة المركزية،بن عكنون.

II. قائمة المذكرات و الأطروحات :

1. أحسين عثماني، سعاد شعابنية، **النظام المالي المحاسبي كأحد أهم متطلبات حوكمة الشركات وأثره على بورصة الجزائر**، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر _بسكرة_ 06-07 ماي 2012.

2. أونيس دلال، **مساهمة الهيكلة الجبائية الجديدة في تفعيل دور الرقابة الجبائية، (رسالة ماستر: محاسبة**

وتدقيق)، قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة الجزائر، 2018_2019.

3. بن عثمان عائشة، **أثر تطبيق النظام المحاسبي المالي على فعالية نظام التدقيق الجبائي،** أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف _المسيلة، 2018_2019.

4. تاوفلة ليندة، مجاني حياة، **أثر الضرائب والرسوم على الوضعية المالية للمؤسسة (رسالة ماستر: محاسبة وجباية)،** قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بومرداس، الجزائر، 2016_2017.

5. تيسوكاي حياة. سعودي صبرينة، **حقوق وضمانات المكلف بالضريبة في إطار الرقابة الجبائية، (رسالة ماستر: القانون العام للأعمال)،** قسم قانون الأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، الجزائر، 2013_2014.

6. سميرة بوعكاز، **مساهمة فعالية التدقيق الجبائي في الحد من التهرب الضريبي،** رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2014_2015.

7. صالحي بوعلام، **أعمال الاصلاح المحاسبي في الجزائر وآفاق تبني وتكبيق النظام المحاسبي المالي،** مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2009_2010.

8. محمد أمين بربري، عبد القادر بكحيل، **تطبيق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأثر ذلك على النظام الجبائي،** مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الوادي، 05_06 أفريل، 2013.

9. محمد ديلخ، **تكييف النظام الجبائي مع متطلبات النظام المحاسبي المالي الجزائري،** مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2016_2017.

10. مرحوم محمـــد الحبيب، **إستراتيجية تبني النظام المحاسبي المالي لأول مرة وأثره على البيانات المالية للكيانات المتوسطة وصغيرة الحجم،** مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجيستير في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف،2011_2012 .

11. مني أحمد جودي، **دور التدقيق المحاسبي في تحسين القوائم المالية،** مذكرة ماستر في العلوم المالية والمحاسبية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، 2018_2019.

12. ميسي سارة، **مدى ملائمة النظام المحاسبي المالي مع متطلبات النظام الجبائي (رسالة ماستر :تدقيق محاسبي)،** قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي، الجزائر، 2014_2015.

13. هادفي خالد، **مساهمة النظام المحاسبي المالي في تطوير أساليب التحليل المالي للمؤسسة الاقتصادية،** أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر _بسكرة، الجزائر،2018_2019.

III. قائمة المجلات العلمية:

1. بن قطيب علي، حطاب دلال، **أهمية إعداد القوائم المالية وفق النظام المحاسبي المالي والمعايير المحاسبية الدولية.** مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، المجلد 04، العدد 01، 2019.

2. سفيان عبد العزيز. يوسفي مومني، **النظام المحاسبي المالي كآلية لتفعيل عملية الرقابة الجبائية،** مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، العدد 07، جوان 2017.

3. سماعين عيسى، **الانتقال من النتيجة المحاسبية إلى النتيجة الجبائية على ضوء الفروقات بين النظام**

المحاسبي المالي والنظام الجبائي الجزائري، مجلة الريادة لاقتصاديات الأعمال، المجلد 05، العدد 02، جوان2019.

4. عوماري عائشة. زين الدين محمد، **دراسة مدى التوافق بين النظام المحاسبي المالي والنظام الجبائي الجزائري**، مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد 07، العدد 01، مارس 2019.

5. فاطمة بودرة. دعبيرات مقدم، **أثر توافق النظام المحاسبي المالي والنظام الجبائي في فعالية الرقابة الجبائية في الجزائر**، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية –دراسات اقتصادية، جامعة الأغواط.

6. قدوري عمار. بن عواق العربي، **المعالجة المحاسبية للنتيجة المحاسبية بين النظام الجبائي الجزائري والنظام المحاسبي المالي**، مجلة دراسات جبائية العدد 12، جوان 2018.

7. كتوش عاشور، **متطلبات تطبيق النظام المحاسبي الموحد IAS/IFRS في الجزائر**، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، العدد السادس، 2009.

8. محمد الأمين وليد طالب. نظيرة قلادي، **مساهمة النظام الجبائي الجزائري في دعم تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر**، مجلة الباحث الاقتصادي(CHEEC)، المجلد 6، العدد 10، سنة 10ديسمبر 2018.

9. ولهي بوعلام، **ملامح النظام الضريبي الجزائري في ظل التحديات الاقتصادية**، مجلة الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 12، سنة 2012 .

قائمة القوانين والتعليمات :

1. **التعليمة رقم02 الصادرة في 29 أكتوبر2009** المتعلقة بتطبيق النظام المحاسبي المالي لأول مرة **2010**.

2. الجمهورية الجزائري الديمقراطية الشعبية، **وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، أهم التدابير الجبائية**

لقانون المالية التكميلي لسنة 2020، المادة 55.

3. الجمهورية الجزائري الديمقراطية الشعبية، **وزارة المالية، قانون المالية 2020، المتضمن قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 1**، لسنة 2020.

4. الجمهورية الجزائري الديمقراطية الشعبية، **وزارة المالية، قانون المالية 2020، المتضمن قانون الرسوم على رقم الأعمال، المادة 1**، لسنة 2020.

5. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة المالية، **الجريدة الرسمية، (عدد 78، مرسوم رقم 14_10 ديسمبر 2014، المتضمن لقانون المالية لسنة 2015)**، ديسمبر 2014.

6. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وزارة المالية، **الجريدة الرسمية، (عدد 78، 18 ديسمبر 2019، قانون رقم 19–09 ، المادة الأولى)**، ديسمبر 2019.

7. الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، **المرسوم التنفيذي رقم 08_156،** العدد 19، الجزائر، 2009.

8. الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، الجريدة الرسمية، **المرسوم التنفيذي رقم 08_156،** العدد 19، الجزائر، 2009، ص26.

9. الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، **القانون رقم 07–11،** العدد 74، الجزائر، 2007، المادة 2،

10. الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية، **القانون رقم 07–11،** العدد 74، الجزائر، 2007، المادة 2.

11. قانون الرسوم على رقم الأعمال المادة 28 مكرر من قانون المالية 2020.

12. قانون رقم 11/07، **والمتضمن النظام المحاسبي المالي**، الجريدة الرسمية، العدد 19، المؤرخ في 25

مارس 2009.

13. قانون رقم 11/07، **والمتضمن النظام المحاسبي المالي**، الجريدة الرسمية، العدد 19، المؤرخ في 25 مارس 2009 .

14. القرار رقم 72 المؤرخ في 26 جويلية 2008 المحدد لأسقف رقم الأعمال وعدد المستخدمين والأنشطة المطبقة على الكيانات الصغيرة بغرض مسك محاسبة مالية مبسطة.

15. المادة 07 من القانون رقم 07-11.

16. المادة 104 من قانون المالية لسنة 2020.

17. المادة 19 من قانون المالية التكميلي 2020.

18. المادة 24 من قانون المالية التكميلي 2020.

IV. المواقع الإلكترونية

1. وزارة المالية، **النظام الجبائي 2019**، مديرية العامة للضرائب، بتاريخ 2020/02/17، سا: 14.43، www.mfdgi.gov.dz.

2. وزارة المالية، **النظام الجبائي 2019**، مديرية العامة للضرائب، بتاريخ 2020/02/17، سا: 14.43، www.mfdgi.gov.dz.

3. وزارة المالية، **الهياكل الجديدة للمديرية العامة للضرائب**، مديرية العامة للضرائب، بتاريخ 2020/04/07، سا: 14.32، www.mfdgi.gov.dz.

4. وكالة الأنباء الجزائرية، **الضريبة الجزافية الوحيدة: مراجعة سقف التطبيق واستثناء الأشخاص المعنويين**، المديرية العامة للضرائب، 2020/04/03، سا: 15.15، http://www.aps.dz.

5. https://www.echoroukonline.com/%D9%81%D8%B5%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%B8%D8%A7%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%A8%D8%A7%D8%A6%D9%8A-%D9%84%D9%82%D8%B7%D8%A7%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AD%D8%B1%D9%88%D9%82%D8%A7%D8%AA-%D8%B9%D9%86/.

6. https://www.elbilad.net/article/detail?id=102861.
7. http://www.apn.dz/ar/plus-ar/actualite-speciale-ar/5784-com-finance-10-11-2019.

الملاحق

ملحق رقم (01): وضعية الممتلكات

Série G., n° 7 Bis (1998

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

DIRECTION DES IMPOTS DE WILAYA

DE.....

SOUS DIRECTION DU CONTROLE FISCAL

SITUATION DU PATRIMOINE

Demande de renseignements concernant

Mr.....

Activité.....

Adresse.....

Renseignements demandés	Réponse du contribuable vérifié
1/ Etes-vous propriétaire à votre nom, à celui de votre épouse ou de vos enfants mineurs (1) 1 – 1 De biens immobiliers (terrains, immeuble) Si oui précisez. - La nature ..... - L'origine..... - La situation..... S'il s'agit d'une construction (terminée ou en cours) (2) – précisez : La date d'acquisition : - Le prix :	
1- 2 De fonds de commerce OUI-NON (2) Si OUI indiquez : - La situation : - Le prix d'acquisition :	
1- 3 De matériels de transport, de travaux publics, autres OUI - NON (2) Si Oui, précisez : - La nature et la marque :	
1- 4 De véhicule de tourisme Oui-Non (2) Si oui, indiquez : - Le nombre ainsi que la marque : - La puissance, l'année et la valeur d'acquisition de chaque véhicule.	
1-5 D'autres biens (yacht, Chevaux de course etc.) Oui Non (2) Si Oui, précisez : - La nature	

- Le prix d'acquisition

II/ Etes-vous associé dans une société commerciale
Oui – Non (2)

Si Oui, indiquez :
- La forme juridique :
- La raison sociale :
- L'adresse :

III/ Disposez-vous des comptes Financiers :

3- 1 En Algérie Oui – Non

Si Oui, indiquez :

- L'institution financière
- L'agence
- Les numéros de comptes

3- 2 A l'étranger Oui – Non (2)

Si Oui, indiquez :

- L'institution financière
- L'agence
- Le numéro de compte

1) Préciser pour chacune des rubriques le nom du propriétaire.
2) Rayer la mention inutile.

N.B.- Toute omission ou insuffisance constatée par rapport à votre situation patrimoniale réelle sera considérée comme manœuvre frauduleuse passible de sanctions prévues aux articles du code des Impôts Directs et Taxes sur le chiffre d'affaires.

Certifié exact
A..... le.....

Signature

ملحق رقم (02): طلب معلومات

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

DIRECTION REGIONALE DES IMPOTS DE.....

DIRECTION DES IMPOTS DE WILAYA DE.....

SERVICES DE RECHERCHES ET VERIFICATIONS DE.....

N°...../

MONSIEUR LE DIRECTEUR DES IMPOTS

DE WILAYA DE.....

Objet / Vérification approfondie de la situation fiscale d'ensemble de Monsieur.....

-Affaire N°...../

Dans le cadre de la vérification approfondie de la situation fiscale d'ensemble de Monsieur.....sis au.....

.....J'ai l'honneur de vous demander de bien vouloir me communiquer les renseignements ci après nécessaires à l'appréciation des revenus déclarés par le sus nommé.....

.....

.....

En égard à leur importance, je vous serai très obligé des dispositions que vous pourrez prendre pour une prompte réponse.

Signature

ملحق رقم (03): طلب تبريرات

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE
DIRECTION GENERALE DES IMPOTS
DIRECTION REGIONALE DES IMPOTS de.....
DIRECTION DES IMPOTS DE WILAYA de.....
SERVICES DE RECHERCHES ET VERIFICATIONS de.....
N°...../

A

M.....
.....

Avis de vérification N°.....
du.....

DEMANDE DE JUSTIFICATIONS

En application des dispositions des articles 187 et 131 bis du Code des Impôts Directs et taxes assimilées, nous avons l'honneur de vous demander des justifications concernant certaines indications de votre déclaration de revenus de(s) année(s) :
.....précisées ci-dessous.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....

Vous avez à nous faire parvenir votre réponse dans un délai de 30 jours. L'absence de réponse de votre part entraîne en vertu de l'article 131 du CID, l'établissement d'office des impositions.

Veuillez croire, M.....en l'expression de notre parfaite considération.

Les Vérificateurs

Accusé Réception
De l'intéressé (Date et Signature)

ملحق رقم (04): طلب توضيحات

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

DIRECTION REGIONALE DES IMPOTS de.....

DIRECTION DES IMPOTS DE WILAYA de.....

SERVICES DE RECHERCHES ET VERIFICATIONS de.....

N°...../

M.....

.....

Avis de vérification N°.....

du.....

DEMANDE D'ECLAIRCISSEMENTS

En application des dispositions des articles 187 et 131 bis du Code des Impôts Directs et taxes assimilées, nous avons l'honneur de vous demander de nous fournir des éclaircissements concernant les points ci-après de votre déclaration de revenus de l'année (s) :

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

Vous avez à nous faire parvenir votre réponse dans un délai de 30 jours. L'absence de réponse de votre part entraîne en vertu des dispositions de l'article 131 du CIDTA l'établissement d'office des impositions.

Veuillez croire, M. ..... en l'expression de notre parfaite considération.

Les Vérificateurs

Accusé Réception

Le ..... (Date et Signature)

ملحق رقم (05): تقييم العناصر العينية

Désignation de l'élément	Mode de l'évaluation
- Biens corporels - Fonds de commerce - Biens incorporels - Voyages - Entretien de la famille - Dépenses journalières	- Montant de la facture ou prix déterminé par comparaison à des prix des similaires (mêmes, autres mêmes [illegible] etc. - Montants réévalués et admis par les services fiscaux. Valeur vénale du bien Forfait à déterminer compte tenu de la [illegible] Montant forfaitaire déterminé de concert avec le contribuable. - Montant forfaitaire déterminé de concert avec le contribuable.
Stocks ...etc.	A retenir celui ressortant de la comptabilité

ملحق رقم (06): ميزانية الخزينة

BALANCE DE TRESORERIE

(compte de trésorerie privée)

	19	19	19	19	Observations
DISPONIBILITES DEGAGEES					
•Soldes au 1/01					
- des comptes bancaires					
- des comptes postaux					
- des comptes d'épargne					
- des comptes courants dans une Société					
TOTAL I					
• Retraits effectués dans une entreprise personnelle					
• SALAIRES					
• AUTRES REVENUS					
• VENTES D'IMMEUBLES					
• VENTES MOBILIERES					
• (biens ou valeurs)					
• EMPRUNTS CONTRACTES					
• ENCAISSES					
• REVENUS EXONERES					
• DIVERS (1)					
TOTAL					
DISPONIBILITES EMPLOYEES					
• Soldes au 31/12					
- des comptes bancaires					
- des comptes postaux					
- des comptes d'épargne					
- des comptes courants dans une Société					
TOTAL I					
• Apports effectués dans une entreprise personnelle					
• IMPOTS PERSONNELS PAYES					
• ACHATS D'IMMEUBLES					
• ACHATS MOBILIERS (biens ou valeurs)					
• PRETS CONSENTIS A DES TIERS					
• DEPENSES DECLAREES					
• REMBOURSEMENT D'EMPRUNT (capital et intérêt)					
• DEPENSE DE TRAIN DE VIE (2)					
• DIVERS (3)					
TOTAL					
SOLDE					

(1) Dégrèvements d'impôts accordés
Remboursements d'assurances d'Assurance
Dons et legs

(2) Biens ou pensions payés
Donations ou dons payés

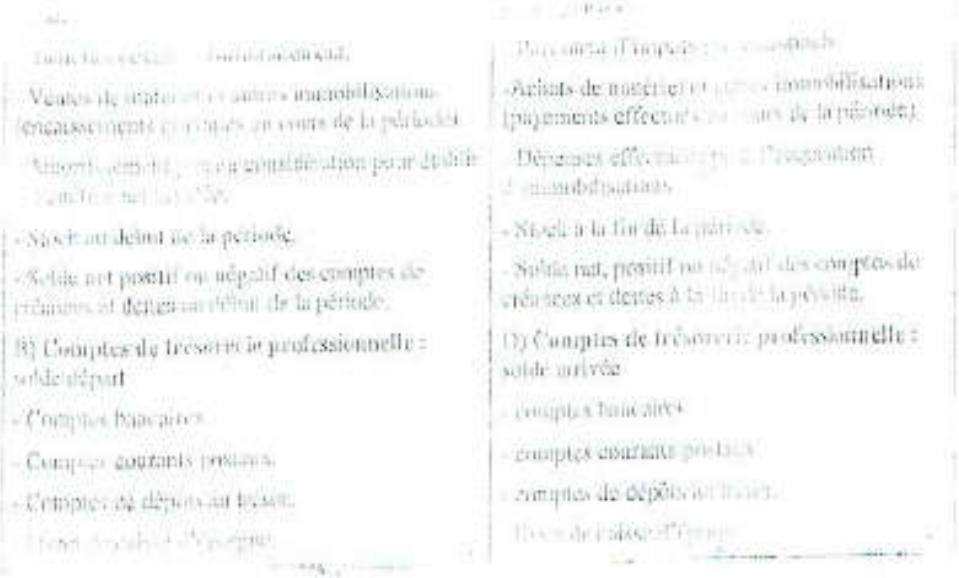

ملحق رقم (07): الميزان الإجمالي

Soia N°15 (2002)

ملحق رقم (08): كشف

حالة المقارنة

مديرية الضرائب

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة المالية

ETAT COMPARATIF DES BILANS

CONCERNANT

(Exercices 2013-2014-2015-)

RENSEIGNEMENTS DIVERS

(notamment profits des associés , distributions et attributions de bonifications , etc...)

ANNEES					Observations

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية

ملحق رقم (08 مكرر) : كشف المحاسبة

Activité exercée:

استغلال مقالع حجر البناء للبناء والصناعة

مديريـــة الضرائـــب
بـــ...يسكـــــــرة .....
المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث
بسكـــــــرة

RELEVE DE CMPTABILITE

CONCERNANT

XXXXXXXXX

	DESIGNATION DES COMPTES	2013	2014	2015	/	01
MARGE BRUTE	CREDIT Vent marchandises					
	DEBIT Marchandises consommées					
	BENEFICE BRUT (credit -débit)(1)					
	POURCENTAGE BRUT =bénéfices brutes x100 / ventes					
VALEUR AJOUTEE	Production vendue	20.669.600	38.857.765	38.027.233		
	Production stockée					
	Production de l'Entre. pour elle-même					
	CREDIT Prestation fournies RABAIS					
	Transfert de charge de production					
	TOTAL DU CREDIT	20.669.600	38.857.765	38.027.233		
	DEBIT Matières et fournitures consommés	/	/			
	DEBIT Services	20.105.777	35.595.552	38.079.056		
	TOTAL DU DEBIT	20.105.777	35.595.552	38.079.056		
	BENEFICE BRUT(credit -débit)(2)	563.823	1.262.213	-51.823		
	POURCENTAGE BRUT = VA x 100 / production vendue	3%	3%			
RESULTAT D'EXPLOITATION	Bénéfices brut total (1) +(2)	563.823	1.262.213	-51.823		
	CREDIT Produits financières					
	Transfert de charge d'exploitation					
	TOTAL DU CREDIT	563.823	1.262.213	-51.823		
	DEBIT Frais personnel	/	549.691	443.193		
	DEBIT Impots et taxe	359.623	226.027			
	DEBIT Frais divers					
	DEBIT Amortissements					
	Provision					
	TOTAL DU DEBIT	359.623	775.718	443.193		
RESULTAT NET DE L'EXERCICE	Solde du resultat d'exploitation	204.200	486.495	-391.370		
	CREDIT Autres produits					
	TOTAL DU CREDIT	204.200	486.495	-391.370		
	DEBIT Solde du résultat					
	DEBIT Autres charge					
	TOTAL DU DEBIT					
	BENEFICE NET (credit - debit)	204.200	486.495			
	POURCENTAGE NET =(benefice net x 100) / C.A		1%			

MODIFICATIONS A FAIRE SUBIR AU BENEFICE NET RESULTANT DE LA COMPTABILITE

NATURE DES MODIFICATIONS		EXERCICE verifie 2013	EXERCICE Verifie 2014	EXERCICE Verifie 2015	EXERCICE verifie /
AUGMENTATION	Benefice brut	/	/	/	/
	Depenses, Reserves ou provisions non déductibles — Prelevement et dépense personnelle	/	/	/	/
	Interets et fonds propres				/
	Interets des comptes courants				/
					/
DIMINUTIONS	Amortissement s exagérés — Fonds de commerce				
	Brevets, concessions				
	surestarel				
	Materiel				
	اعباء غير المبرة للتصر	3.530.600	2.121.600	5.401.800	
	TOTAL DES AUGMENTATIONS	3.530.600	2.121.600	5.401.800	
	TOTAL DES DIMINUTIONS	00	00	00	
DIFFERENCE ENTRE LES AUGMENTATIONS ET LES DIMINUTIONS	en plus	3.530.600	2.121.600	5.401.800	
	en moins				
BENEFICE NET REEL					
POURCENTAGE NET =	(bénefices nets x 100 / C.A Total reconstitue	18.07%	7.27%	18.17%	
Application de l'article 18 du code des Impots Directes et Taxes assimilées	Report déficitaire				
	TOTAL à retrancher du benefice net ci-dessus				
	BENEFICE IMPOSABLE				

République Algérienne Démocratique et Populaire

ملحق رقم (09): إشعار بالتحفيق

Ministère des Finances

رة المالية
Direction Générale des Impôts — مديرية العامة للضرائب
Direction Régionale des Impôts de Constantine — مديرية الجهوية للضرائب قسنطينة
Direction des Impôts de Wilaya de Biskra — مديرية الولائية للضرائب بسكرة
Centre des impôts de biskra — ركز الضرائب بسكرة
Service principal du contrôle et de la recherche — صلحة الرئيسية للمراقبة والبحث

Avis de Vérification de Comptabilité

السيد:

بسكرة

N.I.S | 1 | 9 | 6 | 3 | 1 | 6 | 0 | 2 | 0 | 6 | 3 | 6 | 5 | 3 | 5 |

رقم:2016/100 **Le 19/10/2016**

Nous avons l'honneur de vous faire connaître que sauf demande contraire de votre part et acceptée par le service, nous nous présenterons à votre. مقر مؤسستكم **le 07/11/2016** (10 :00) Heures, à l'effet de vérifier au titre des exercices 2012/2013, 2013/2014, 2014/2015, 2015/2016. L'ensemble de vos déclarations fiscales et opérations susceptibles d'être examinées, se rapportant aux impôts, droit et taxes ci après désignés

- الرسم على النشاط المهني - الرسم على القيمة المضافة - الضريبة على الدخل للأجور والمرتبات
- الضريبة على الدخل الاجمالي - حقوق الطابع و كل الضرائب والرسوم الأخرى.

Nous vous saurons gré de bien vouloir tenir à notre disposition vos documents comptables et pièces justificatives et dans la mesure où votre comptabilité est informatisée, l'ensemble des informations, données et traitements visés à l'article 20-3 du code des procédures fiscales.

Au cours de ce contrôle, vous avez la faculté de vous faire assister par un conseil de votre choix et de demander toutes les précisions sur la conduite de cette vérification.

Si le contrôle fiscal envisagé ne peut être effectué en raison de votre opposition ou celle de tiers, il sera procédé en vertu des dispositions de l'article 44/1 du CPF à l'evaluation d'office de vos bases d'imposition sans préjudice de l'application des sanctions prévues par la législation fiscale en vigueur.

(1) Préalablement à l'examen au fond de vos documents comptables, il peut être procédé dès la remises du présent avis à la constatation matérielle des éléments physiques de l'exploitation, de l'existence et de l'état des documents comptables (dispositions de l'article 20 du C.P.F).

Je vous prie de trouver ci-joint, un exemplaire de la charte des droits et obligations du contribuable.

Veuillez agréer, Monsieur l'expression de notre parfaite considération.

Le Chef de Brigade

Noms et Grades des Vérificateurs

مفتش مركزي

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ملحق رقم (10): محضر معاينة
وزارة المالية
المديرية العامة للضرائب
المديرية الجهوية للضرائب قسنطينة
المديرية الولائية للضرائب بسكرة
مركز الضرائب بسكرة
المصلحة الرئيسية للمراقبة و البحث
رقم:24 /2016

بسكرة في: 2016/11/07

محضـــر معاينة

(غيـــاب الوثائـــق المحاسبيـــة)

في سنة ألفين و ستة عشر و في السابع من شهر نوفمبر وعلى الساعة (10:00).

نحن الموقعون أدناه : السيد : مفتش مركزي ..... رئيس الفرقة
السيد: مفتش مركزي ..... محقق
السيد: مفتش مركزي ..... محقق

حائفيـن اليميـن أمـام القضاء و مكلفيـن بمأموريـــــة تابعيـن لمركز الضرائب المصلحة الرئيسية للمراقبة والبحث لولاية بسكرة و مسنـــــدة لنا مهمة التحقيـــق المحاسبي و الجبائي لنشاط السيـــد : عبد الحميد
تجارة بالتجزئة للوازم الكهرباء
بسكرة
و بعـد إعـلام المعني بواسطة إعـــلان عن التحقيق في المحاسبة رقـم 2016/100
بتاريـــخ 2016/10/19 والمسلم لكم بتاريخ 2016/10/20
لاحظنا ما يلي :
- غياب جميع الوثائق والسجلات المحاسبية.
خاطبنا السيد : عبد الحميد و صرحنا له بأننا عاينا الغياب بواسطة هذا المحضر
و طلبنا منه إمضاءه فقبل – رفض الإمضاء.

اسم و لقب المكلف بالضريبة | رئيس الفرقة | محققا الضرائب

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

Ministère des Finances
Direction Générale des Impôts
Direction Régionale des Impôts de Constantine.
Direction des Impôts de Wilaya de Biskra
Centre des impôts Biskra
Service principal du contrôle et de la recherche
Service de contrôle

ملحق رقم(11): بطاقة بداية اشغال

Fiche de Début des Travaux de Vérification de comptabilité

رقم: 2016/333

BISKRA Le 07/11/2016

Numéro de l'Affaire 12/2016 N° d'article d'imposition 07014112342

Numéro de l'Identifiant fiscal 1963160206365

Nom et Prénom ou Raison SOCIALE السيد:
Activité
Adresse بسكرة
Avis de vérification de comptabilité N° 100 du 19/10/2016

Remis-le : 20/10/2016
Période à vérifier du : 01/01/2012 au 31/12/2015

Noms. Prénoms et grades des agents vérificateurs :

السيد :منتش مركزي
السيد: منتش مركزي

Date de début des travaux préparatoire: 27/09/2016
Date du contrôle inopiné (1) ...../.....

Date d'intervention sur place (contrôle au fond) : 07/11/2016
Lu et approuvé :

Chef Service principal du contrôle
et de la recherche

Les Vérificateurs

ملحق رقم(19): طلب توضيحات

وزارة المالية
المديرية العامة للضرائب
المديرية الجهوية للضرائب قسنطينة
المديرية الولائية للضرائب بسكرة
مركز الضرائب بسكرة
المصلحة الرئيسية للمراقبة و البحث
مصلحة المراقبة
رقم:100 /2017

بسكرة في:2016/10/19

الى السيد:

بسكرة

الموضوع: طلب توضيحات و وثائق محاسبية.
المرجع: الاعلان عن التحقيق رقم:100 /2016 بتاريخ 2016/10/19

في اطار عملية التحقيق الجبائي و المحاسبي الجارية على نشاط مؤسستكم المذكور اعلاه للفترة الممتدة من 2012/01/01 الى غاية 2015/12/31 تطلب منكم التوضيحات و الوثائق الآتية:

سنة 2013

1- غياب فواتير الشراء المسجلة في اليومية المساعدة للمشتريات
2- غياب الفواتير و كذلك التسجيلات المحاسبية للفواتير المسترجعة في شهر ديسمبر 2013

سنة 2014

1- فواتير مسجلة مرتين

سنة 2015

1- تقديم نسخة من التصريح السنوي للتصريح بالدخل السنوي لسنة 2015 (G01).
2- تقديم شهادة CASNOS لسنة 2015 و المقدرة بـ 259.200.00دج.
3- تقديم فواتير البيع مع الزبائن
4- غياب فواتير الشراء، و فواتير أخرى غير المسجلين في اليومية المساعدة للمشتريات
5- مجردة ابن و مسترجعين في شهر سبتمبر 2015
6- تقديم فاتورة الشراء المسجلة في اليومية المساعدة للمشتريات بمبلغ 1.700.000.00دج TTC المسددة نقدا.

الرجاء تقديم هذه المعلومات و الوثائق في أقرب الآجال.

رئيس الفرقة

محققا الضرائب

ملحق رقم (13): تبليغ أولي للسنوات 2013، 2014، 2015

وزارة المالية
المديرية العامة للضرائب
المديرية الجهوية للضرائب لقسنطينة
المديرية الولائية للضرائب بسكرة
مركز الضرائب بسكرة
المصلحة الرئيسية للمراقبة و البحث

Ministère des Finances
Direction Générale des Impôts
Direction Régionale des Impôts de Constantine
Direction des Impôts de Wilaya de Biskra
Centre des Impôts Biskra
Service principal du contrôle et de la recherche

رقم : 2017/60.

N°: 60/2017

تبليغ أولي للسنوات 2013، 2014، 2015
محضر معاينة النتائج
عن التحقيق المحاسبي و الجبائي

ان التحقيق المحاسبي و الجبائي الذي أجري على نشاط السيد:

- بسكرة. و بناءا على الإعلان عن التحقيق رقم : 2016/100 بتاريخ : 2016/10/19، حيث تم تسليم التبليغ الأولي لنتائج التحقيق المحاسبي و الجبائي لسنة 2012 تحت رقم:2016/200 بتاريخ : 2016/12/18، و بعد إجراء الفحص و التدقيق في الوثائق و الدفاتر المحاسبية المقدمة للسنوات 2013، 2014، 2015 تم معاينة النقائص التالية:

1- الفاتورة رقم 2013/2321 بتاريخ 2013/05/30 للمورد ..... بمبلغ 209.992.00دج HT، 35.698.64دجTVA، تم تسجيلها محاسبيا بمبلغ 20.992.00دج HT، 35.698.64دجTVA، الفرق في المبلغ خارج الرسم 189.000.00دج، الرسم على القيمة المضافة مسترجع بقيمة 36.608.64دج بكشف الاسترجاع لشهر جوان 2013، الفرق يقدر بـ 910.00دج.

2- الفاتورة رقم 2015/00058 بتاريخ 2015/09/06 للمورد..... قيمتها 256.410.30دج HT بينما سجلت محاسبيا كما يلي: 25.610.30دج HT الفرق يقدر بـ 230.800.00دج HT.

3- عدم التصريح بفاتورة الشراء رقم 2015/0238 المؤرخة في 2015/07/14 للمورد ..... بمبلغ خارج الرسم 633.761.44دج، TVA 116.239.44دج مسترجعة بكشف الاسترجاع لشهر سبتمبر 2015.

4- عدم التصريح بفاتورة الشراء رقم 2015/0603 المؤرخة في 2015/09/08 للمورد ..... بمبلغ خارج الرسم 1.044.957.64دج، TVA 177.642.79دج مسترجعة بكشف الاسترجاع لشهر سبتمبر 2015.

5- عدم التصريح بفاتورة الشراء رقم 04/003 المؤرخة في 2013/04/03 للمورد ..... بمبلغ خارج الرسم 341.880.34دج، TVA 58.119.67دج مسترجعة بكشف الاسترجاع لشهر ديسمبر 2013.

6- عدم إدماج غرامات التأخير المقدرة بـ 4.577.00دج إلى النتيجة الجبائية لسنة 2013 وفق ما تنص عليه المادة 141 فقرة 06 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة.

7- عدم إدماج غرامة التأخير المقدرة بـ 201.593.79دج الخاصة بالتصريح الشهري G50 لشهر ديسمبر 2013 إلى النتيجة الجبائية لسنة 2014 وفق ما تنص عليه المادة 141 فقرة 06 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة.

8- غياب فواتير الشراء التالية المسجلة في اليومية المساعدة للمشتريات:

وحتى يتسنى لنا تحديد الأسس الخاضعة، لنا الشرف أن نطلب من سيادتكم تقديم كل التوضيحات اللازمة و المتعلقة بالنقائص المستخلصة والمذكورة أعلاه.

(1).....

.....

.....

.....

تقبلوا منا سيدي فائق الشكر و التقدير.

حرر ببسكرة في : 2016/12/18

رئيس الفرقة

محققا الضرائب

مفتـش مركزي